B13
170

٥٨١
٨/١
٩/٣٤٣٤

٥٨١
MBA/1175

٥٨١

بسم الله الواحد الاحد الفرد الصمد

فسبحان من تفرد بالملك والبقا وكسا عقول عباده
الصالحين نورًا محققا ومن بجود فيض علومه لهم سقا حتى
نالوا المقامات صدقا وكلفهم الى اعلا الدرجات ارتقا
وبها فازوا بالجنة في يوم البعث واللقا وصارة قلوبهم
بصدقهم منورين بالنور الساطع معبقا وفاض عليهم كنز العلم
فيضًا طلقا فبشرهم بما قدسقا وبما اجتمع فيهم من بحر الجمع
وفي هذا العالم تفرقا حفظنا الله واياكم ممن بهم اقتدا
وبنور قلوبهم الصادقا عملًا وتعلقا وعاملك على الله
بعزيز احمد عبدًا غارقًا في بحار الانوار راجيًا من كرمه
وجوده العفو والغفران ودخول الجنان بجرمة وشفاعة
سيدنا ونبينا موسى بن عمران عليه وعلى ابائه الصالحين افضل الصلاة
واتم السلام اجمعين

اما بعد فهذا كتاب يحتوي على سير حال طائفة السامرة وطقوس ديانتهم
وما هم عليه من حقيقة المذهب والايمان وترتيب صلواتهم في السبوت
والاعياد والطهارة والنجاسات وذكر بعض اختلافات فيما بينهم وبين
اليهود جاري على الحال من قديم الزمان والى الان وقد احتوى هذا
الكتاب على عشرة ابواب الباب الاول في اصل طائفة السامرة ومن
اي سبط من الاسباط الاسرائيلية واسباب تميزهم عن طوائف اليهود

ومتى كان افتراقهم وما سبب التباينهم باسم السامرة وقدر اش عددهم
الان وقد انحازوا لحدتهم واسباب اضمحلال حالهم واسباب
قلة عددهم وقدر اش عددهم الان الباب الثاني في
اعتقاد طائفة السامرة في التوراة وانها الحقة صحيحة يجب العمل على
حسب نصوص التوراة المقدسة واسباب هذا الجيل هو المحل
المختار وعليه قام سيدنا السيد يوشع عليه السلام الكتابة والرد
على اليهود في تبديل بعض الباب الثالث في كيفية حفظ الكتب
وتلاوته عند الطائفة المذكورة وذكر النصوص التي وردت في
شانه والاختلافات التي مابينهم وبين اليهود في عقائد الكتب
وحفظه وتقديسه وكماله وحكم ما على طائفة السامرة المذكور لحد الان
الباب الرابع في الختانة ووجوب سنة البظر واحكامها
عند طائفة السامرة المرقومة وذكر الاختلاف الذي فيما
بينهم وبين طائفة اليهود في احكام هذه الفريضة وما هو جاري
على الحال عند طائفة السامرة في هذه الايام ومن قديم الزمان
الباب الخامس في استهلال الاهلة عند طائفة السامرة
وطريقة الحال في معرفتها عندهم والذي يعتمدون عليه
فيها ثم ذكر اعيادهم وما ذا يتعبدون فيها وذكر قربان الفصح
ووجوبه ما بدًا وفعله وذكر يوم صومهم وذكر عقايدهم
فيه وذكر حجهم ومناسكهم وما بينهم وبين طائفة اليهود

الباب التاسع ٢١٨ في اثبات عدم النسخ عن طائفة السامرة
وان التوراة الشريفة الذي بايديهم ليس يوجد فيها ناسخ
ومنسوخ كليا وانها ما ثبت الدوام والوجوب غير منسوخ
مدى الدهور الباب العاشر ٢٢٠ في حكم الميت عن طائفة
السامرة والاحكام الواجبة له ومنه واعتقادهم بيوم
المعاد وحال الانسان حين انتقاله من هذه الدار الى
ان يعود الله به في يوم الدين وحقيقة ايمانهم بالمعاد
والحساب والثواب والعقاب على ما هو مثبوت عندهم من دليل
الشرع والنقل والعقل فاما حكم الميت عند هذه الطائفة

من الاختلاف في هذه الحال والرد على اليهود وخلافهم في هذه
الفرائض وتبديلهم بشرعها الباب السادس ١٦٩ في احكام النجاسات
وانواعها وطريقة الطهر الجاري عليه الحال عند طائفة السامرة
وعاملين به من قديم الزمان والى حد الان وانواع الدما
واشكالها واوصافها واقسامها ومتى اقامة الحرمة في نفاسها
في ميلاد الاولاد وما مقدار اقامتها في ميلادها الذكور
وما مقدار اقامتها في الاناث الباب ١٨٤ السابع في ذكر ما عليه
طائفة السامرة من احكام البيع وشروطه والذي يجوز لهم اكله
من انواع البهايم والذي لا يجوز كذا من انواع الطيور
والذي يحرم عليهم من النوعين والذي يرفعونه من كل ذبيحة حيث
لا يجوز لهم اكله وفي حرمة المخصي وانواعه عندهم وحرمة ذبيح
الحامل وحرمة الدم وذكر بعض اختلافات مابينه طائفة
السامرة واليهود في هذه الاحكام والذي جاريين عليه
طائفة السامرة وعاملين به لحد هذه الايام الباب
الثامن ٢٠٢ في ذكر سنة الزواج المتعامل وجاري
عليها الحال عند هذه الطائفة اي طائفة السامرة والذي
يجوز زوجها والذي لا يجوز من النساء وما هو واجب
استعماله في سنة الزواج وما ذا يوجب الطلاق وكيفية
الحال الجاريين عليها في هذه الاحكام لحد هذه الايام

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

الباب الاول فى اصل طايفة السمره ومتى اى اسباط هم من اسباط
اسرايل واسباب انشقاقهم عن طوايف اليهود واى وقت تفرقوا
عنهم واسباب تعابهم باسم سامره وقدر عشر عددهم طائفوا واخبارهم
لحدتهم واسباب لاخى اول الذى هم فيه وحيرهم فى الرهط الذى هم فيه
وكمية عددهم الان فالاول المثبوت عندهذه الطايفه انهم من بنى
اسرايل وهم الذى بقيوا على سنة سيدنا موسى عليه السلام وتمسكهم
بالجبل اسفار الذى ظهرة على يد المسماه التوراه من غير تحريف ولم
يقبلوا الزود والنقص فيها وان التوراه الذى بايديهم هى التوراه
الحقيقيه الاصليه الصحيحه على اياتها والفاظها وحروفها وعندهم
برهانا على ذلك قوى ياتى ذكره فيما بعد وعندهم ايضا ردا قويا
على طايفة اليهود فى دعواهم انهم من غير اسرايل يلحق بهذا الباب انشاء
الله تعالى وان اصل هذه الطايفه من سبط السيد يوسف عليه السلام
من افرايم ومنشاء وان الايمه الذى عندهم اى بيت الامامه هم
من سبط لاوى من بيت هارون عليه السلام وكان قد لحق هذه
الطايفه من بقية الاسباط والان لم تبقى فيهم من هذا خارج عن سبط
السيد يوسف عليه السلام سوى بيت الكهنوت الذى هم من سبط
لاوى كما قدمنا واما اسباب انشقاقهم من بقية سباط اسرايل
والفرادهم بالمذهب الذى هم عليه الان المخالف من جمله اوجه لمذاهب

اليهود

اليهود هى كانت من جمله اسباب اولها كان فى سنة عالى الكاهن
الحاكم ذلك فى سنة المايتين وثمانين لدخول بنى اسرايل ارض
كنعان وذلك ان بنى اسرايل على موجب التاريخ الموجود عند هذه
الطايفه لما دخلوا الاراضى المقدسه كان الجبل المقدس هو العزير
ابن هارون الامام عليها السلام وان اقامته كانت فى جبل جرزيم
خادما فى الهيكل الذى كان انشاه فى البريه عزا الخيمه وقد
نظمه السيد موسى عليه السلام حسب الامر الوارد اليه من طرفه تعالى
الذى الاله الحكيم بصير وهاب ومن اضيفهم من اصحاب
الخبره كما ذلك موضح فى التوراه المقدسه وان هذا الهيكل
اقامه السيد يوشع وايمة الرضوان على جبل جرزيم حسب الامر الالهى
الوارد على يد سيدنا موسى عليه السلام وكان قيام هذا الهيكل على
هذا الجبل من بعد ستة سنوات لدخولهم الاراضى المقدسه وبقى
هذا الهيكل فى هذا الجبل مدة السيد العزير عليه السلام ومدة السيد
فنحص ولده عليه السلام ومدة السيد يشع ولده ومدة السيد بشى
ولده ومدة السيد بحقى ولده ثم تولى بعد بحقى ولده عزى عليهم
السلام وكان سن عزى المشار اليه عند ولايته رياسة الامامه
ثلاثه وعشرين سنه وكان فى مدة ولايته متولى على بيت الاوقاف
والذبح على مذبح الحجاره الذى خارج عن داخل الهيكل المامور
بقيامه فى هذا الجبل خلاف المذبح النحاس الذى فى الهيكل

وعالى المذكور هو من نسل هارون اي من اولاد سيدنا عمران اخا
السيد العزيز عليها السلام وكان عالى المومى اليه طاعنا في
السن وكان عمره في ذلك الوقت نحو تسعين سنه ومن حيث
رياسة الاحاحه هي مقرره في سلسلة الفينحاس ابن السيد
العزيز ابن هارون عليها السلام كما ذلك موضح في التوراه
في سفر العدد اصحاح ٢٥ عدد ١٢ حيث يقول فينحاس
ابن العزيز ابن هارون الاحام قد رد غضبي عن بني سرايل
بغيرته مع غيرتي في شانهم لذلك لم اهلكهم عن اخرهم بغضبي وهذا
قل انني قد وهبته له ميثاقي بالسلام فيكون له ميثاق
الاحاحه ولخلفه من بعده الى الدهر عهد الاحاحه ما بدا انتهى
وهذه الفقرات موجبه عن الكلام الصدق ولهذا صار تقرير
الرياسه بالكهنوت لبيت السيد فينحاس عليه السلام وما تولى
الكاهن الكبير يحيى تولى عوضه في الرياسه المذكوره ولده عزى
وكان عالى المقدم ذكره بدء القرابنه على المذبح للحجاره وكان
في ولايته كانت عابدات الاوقاف والاوقاف تحت يده وله
الرياسه الثانيه عوبيت روى الاثر الاحام عزى له الولايه
عليه وكان حينيذ كالمقدم الاحام المشار اليه دون السن
وعالى الكاهن شيخا طاعنا في السن وكان دوياد
من فضله الاوقاف الذي كانت تحت ولايته فاله لغته

بان يكون حاخذ رتبت الكهنوت الكبرى محل الاحام عزى
ويكون هو المتقدم عليه نظرا لكونه شيخا طاعنا في السن وعزى
دون السن وكان قبل تولية الاحام عزى رياسة الكهنوت
لتسعة سنوات توفي الملك قاضي سرايل عنيال الى رحمة الله
وكان هذا الملك قد انشا وانتشر ذكره بالشجاعه والرياسه
وقيادة الجيش كانت للرجل المشموم وكان رجلا جبارا قوى
الباس انهمك في الحروبات والخصومات واثر في الاحام اثارات
عظيمه واهلك امم كثيره في ذلك الزمان فلهذه الاسباب
اختلف حال بني سرايل وانقلبت نياتهم واصبح رايهم مفسود
مع اختلاف قلب عالى المار ذكره وقد ظهر في بني سرايل
جماعه انعكفوا على اتباع المحدثات واختلطوا في الاحم وصاروا
وقل من الاكثر منهم الاحتفال في الدين وجماعه منهم انقلوا
تبع الطرق الاجانب وعبدوها وصاروا ضالين وقد صار اهمال
زايد في رد العصاه وكل من اشتغل في دنياه فلما علم الله
بنياتهم الفاسده واختلاف احوالهم نبه عليهم اعدايهم فعكروا
في اخذ ثارهم منهم وقوا في كتب بعام ان هولاى القوم
فعلوا لقصدهم ولاسهلكهم سوى ايمانهم بالسي وعملهم به ومتى
تنجسوا به وكثر شرهم حينيذ بظهر الانقلاب والفساد
فيه ويكون هلاكهم بسببه فاخذوا في الكشف عن عمل السحر وجهزوا

جاء من الذى عندهم الخبر فى تلك الضيعه وسلموهم الى اقطار
بنى اسرايل ووصلوا اليهم وتداخلوا فيهم ولم يكن فى ذلك
الوقت من يردع وضابط للعدم ووقع الفساد فى الايمان
ومالت اليهم اناس من بنى اسرايل من اهل البذخ والنزهه والخبره
باحوال الدنيا وكشفوا لهم العلم بالسحر فدخلوا فيه وتعلموا فيه
وصار فيهم ايد واحتصار وماية رجل وساروا من قبلى الجبل الشرقى
اى جبل جرزيم وبنوا هناك للالهة الاجنبية وذبحوا للاوثان
وتفرع الفساد وطمع الفلسطنين فى الرجل الجبار شمشوم وظهر
ماكان فى الانفس وفى ذلك الوقت وقعت المخاصمه بين ايلى
بن لعنى المار ذكره وبين السيد عزى ابن بحتى وطلب على التعديم
على عزى وابتدى عالى يجمع الاحزاب اليه ويقول لهم مطمنا
بقوله انا الذى لايجوز لى بان اخدم صبيا ولا اقبل ذلك لنفسى
واريد انتم ايضا بان لاتقبلوا ذلك وصار يقوى ويعتضد
كلمن مال اليه حتى صار عنده جم غفير وقالوا له نحن تحت امرك
وتحت طاعتك امرنا بما تراه فاننا لانخالفك فعاهدهم بانهم
يكونوا له تبع فى جميع افعاله وقطعوا معه عهدا على ذلك ونفذوا
على اتمام مراده بالسحر لانه كان تعلمه من الاجانب لاجل
اتمام عمله وانشغل فكره بما غرته نفسه عليه وكان
مع ذلك هو الذى يتعب على مذبح الحجاره ذبايح السلاطين

وقرب

الهيكل وادعا ان ذلك هو رضوقا الشواهد وانه وصل اليه
بطريق ربانيه فاجتمع اليه جم غفير الى سيلون وبنا له نواويس
واصلح له فيه على مثال الهيكل المقدس واقام فيه مذبحا واقام
له نظام حسب النظام الذى فى الهيكل الشريف وصاروا يقربوا
جاعته الذى مالوا اليه فى ذلك الهيكل وعمل جميع شريعة
العرابينه فيه واما التوراه الذى هى خمسة اسفار موسى
لم يغير فيها شيئاً بل ادعا بمكان عوض مكان وان ذلك جاء
له بامر الله على حسب زعمه وانه نقل صدوق الشواهد
من جبل جرزيم واقام له هيكلاً فى سيلون ومن حيث ان
الهيكل المقدس الذى كان على جبل جرزيم لما عصى بنى اسرايل
امر الله واختلفت نياتهم وتحزبوا احزاب فاخفاه الله تعالى
عن كل ابصار وباتى فيما بعد كشيئاً اخفاه وهذا السبب عند ما
تحقق عالى باخفى وستر الهيكل المذكور قوية ظفارته وانت هيكل
الذى اقامه هو الهيكل العتيم وصاروا الاغلب من بنى اسرايل
تميل اليه والى هيكل المذكور ما عدا سبط يودن ومن ينتمى بخدمة
الامام عزى من سبط لاوى فمن ذلك الحال وفى هذا الزمان
كان تحيز السبط المذكور عن اسباط بنى اسرايل وبقيوا متمكنين
بجبل جرزيم وفى بيت عزى ومن انتسب اليه وبقيوا متحصنين فى جبل
جرزيم محافظين على عزى المذكور ولم يتبعوا عالى وابتدت العداوه

فيما بين سبط يودن وعالى وجماعته حتى عظمت ووصلت الى اختلاف
المذاهب فيما بينهم وباتى ذلك المذكر فى محاله انشا الله ونرجع الى
ذكر عالى وذريته فكان لعالى المذكور ولدين احدهما يسمى حفنى والاخر
يسمى فنحص فلما شاهدوا والدهم وتعصبه على العصيان فتبعوه
على عصيانه وكانوا اولاد بطيل فصاروا يجمعوا النساء الخبثات الوجوه
ويضجعون معهم فى الهيكل ويطعموهم من اقداس هيكلهم وكانوا
يحاقروا الله ولا يعرفوا وظايف واوامر الكهنوت نحو الشعب وكل
رجل كان من جماعتهم يحضر ويقرب فى الهيكل الذى نظمه عالى والدهما
وكانوا هولاى الولدين يرسلوا ويا خذوا اللحم قبل ان يرفع القدس منه
ويطعون من شاؤ منه بالعنف والقهر وليس رادعا لهما وكانت
كل اعمالهم غير مرضيه وخطيتهما عظيمه جدا ومع كل هذا ما كان
والدهما يردعهما مطلقاً وكانت وجوه وعمتبرين طايفة السامرة
اللذين كانوا فى ذاك الدور يسمعوا ويشاهدوا كل ذلك الاعمال
ويوجد فى تاريخهم ايضاً سيرة حال مطول يذكرها احوال
هولاى الولدين ووالدهما عالى وفحوى والدهما المذكور وسوء
سياسته صارة بنى اسرايل اربعة فرق فرقة منهم تبعة سنة الشعوب
وعبدوا الهتهم وفرقه كانت فى لغو ولهوا وفرقه كانت على مذهب
الكنهم خرجوا عن سلطته عند ما تطرد منه ومن اولاده الذريه فى قبح
الافعال وتجريهم على المعاصى وفرقة تبعة الامام الكبير عزى

وكانوا يخرجون ويجيئون الى الجبل الشريف فلذلك كان انقلاب الحال وسبب
لانتقام الله الشديد الذى حل عليهم لتكاسلهم عن استدراك فارطهم وعميد
امرهم وتخلفوا عن الانكار على العاصين فنفوذ ملوكية الله من بينهم وارتفع
الوحى عن اخيارهم وغاب النور الذى كان يظهر بالقدس فى الهيكل
المقدس وانطفت النار اللاهوتيه الذى كانت لا تفارق القواربين على المذبح
وتم عليهم الوعيد الوارد فى التوراه حسب قوله فى سفر تثنية الاشتراع ص ٣١
عدد ١٨ اخفاءً اخفى تراجى اى قبلة منهم فى ذلك اليوم من اصل
القبايح الذى يعملوا لانهم خلفوا بنى الهة اخرى ولما جرى هذا الوعيد
وحصل هذا الخلف فيما بينه لاسباط اسرايل تبقى سبط يوسف جميعه وبعض
سبط لاوى قاصدين ومتبعين الامام الكبير بالجبل الشريف بيت آل
الذى هو حيل جرزيم وكان الامام عزى المقدم ذكره اماماً لهما وكان
جملة عددهم يزيد على سبعين الف فى ذاك الوقت وبعيدا لحامية
على عزى المومى اليه وفايمة نبصاته وبوجدايا فى تابوخ طايفة السمره
انما حيثما رفع هذا الخلف وهذا الانشقاق وجرى هذا الفساد فاشتد
وجد الله وقضى باخفا الهيكل المقدس الذى كان على حيل جرزيم
لتمثيله بالباطل وسيره حال اخفا هذه طايفة السمره وهو انه الامام
عزى كان يخدم فى هذا الهيكل دخل يوما على جارى عادته فلم
يشاهد شيأ من علامات الرضى ونظر وهو ذا ظلمة دامسة فى
البيت فانزعج من ذلك الامر المهيل وكان دخوله ونظره لذلك

الاثنين صباحة صام الخامسة واقام يتردد فى الدخول الى الهيكل
المشار اليه الاثنين المذكور والثلوثه والاربعه وفى يوم الخميس
نظر ان تلك الظلمة قد زايدة والنشرة وغطية وستركت اركان
البيت ووجدان كلما هو داخل المتوجه قد غاب فلما خرج الامام
عزى من الهيكل زات مره فنظر وهو ذا منظره فى تلك الحجان
فى جانب الهيكل وتلك المغاره مفتوح ولم يكن نظرها قبل ذلك
النهار حتى ولا احد من خدمة الهيكل فجعل الله للامام عزى
قلبا واوحى اليه بان يجعل الاثوت هذا الهيكل فى داخل هذه
المغاره فطلب من فى معيته من بيت لاوى بان يلبوا ساعدين
له فى نقل الاثوت المذكوره الى هذه المغاره كونهم تحققوا ان
الله تعالى لم يوجد هذه المغاره فى هذا المكان سوى لهذا المقصد
وتاكدها ذلك من هيئة تكوينها ونظروا ان فى ذلك صوابا
ان يجعلوا هذا الهيكل فى هذه المغاره اولا خوفا من الاعدا
ان يقعوا عليهم ويغصبوه منهم ويطمون وسره ثانيا من
اسباب العلوم الذى دلهم ان مشية الله هكذا تقضى ثالثا
لحصول الاهال فى القيام بواجبات الهيكل المشار اليه فحينيذ صار
الامام عزى يجمع ثياب القدس والاثوت الذهب والفضه
ويحملهم فى تلك المغاره وتعلوا صندوق الشواهد والمنبره
والمذابح وكل آلة القدس الى المغاره المذكوره فلما تم جمع كل

الاث الهيكل في المغاره وخرجوا منها فانطبق فم المغاره
بالحال بعدت الله فلما شاهد الامام عزى ومن كان بجمعه
هذا المنظر حالاً اخذ الامام المشار اليه يكتب على فم المغاره علامات
وما تم من هذه الاسباب واصبح ثاني يوم صباح يوم الجمعه
ليعبد الحن كجاري عادته ويصلي فرصه فالجأ الى محل المغاره
فلم يجدها ولم يجد لها علامات الكتابه الذي حررها ولا
علامه وتمت كلمة الله باخفا هذا الهيكل فاستولت عليه الذله
ولات ساعة ندم حينئذ رفع صوته بالبكا والعويل وعلم انه
قد بقي في هذه الدنيا ذليل لفقد الدليل وصار يندب سوء زمانه
وما يأتي عليه وعلى امته بيت ابيه وعلى بني اسرائيل في اياه
فاجتمعت عنده اللاويين الذي كانوا وقتئذ تابعين له
مع الرؤساء الذي كانوا عنده لمعونته وفيهم الحكما والمشايخ
والعرفا الذين كانوا في بني اسرائيل عما توقع فوقهم بما تم وسلف
ووقع من الابتدى الى الانتهى فلما تحققوا عرفا وشايخ بني
اسرائيل وقوع السخط وانكباب الناموس وانحطاط القدر وان
الرضى والرضوان نزال عنهم تحققوا نيابهم وعلى سراحهم وصار
يندبون سوء اعمالهم فصرخا صحا عن شرح هذه الحاله المنضودون بنارنجهم
لانها تفتت الاكباد حزنا هذا ما كان من حاله المحافظين الذي
بتقيد لنصرة الامام عزى على الحق فلما كان ذلك في سنة ثلاثة

الاف

الاف وخمسمائة لخلقة العالم ولنرجع لذكر ما فعله عالى
الكاهن عندما توجه الحسيلون بزمان الرضوان وعمل له
سكينه كما قدمنا وقام هاتشبيا بهيكل القدس وكان
بوابه وأراى رجل يدعى ايتوبع ابن اقوى فنجا بعشرة منها
لامر يعلمه الله وقد انبعها عدد غفير من بني اسرائيل والبا
من بني اسرائيل الذي كانوا ساكنين في الاقطاع كانوا
جاهلين امر هذه الواقعه غندما كانوا يحضرون بالاعياد
والعوايد ليتوضون لهم اجراب عالى الكاهن بالطوفات
ويا خذونهم الحسيلون الى الهيكل وهناك يغوصونهم وينراونهم
ان هذا هو الهيكل الاصلي ويخلصوهم بالنظر الى جهلهم الى اصل
الواقعه ولكونهم غير متدربين بين الامم والشاهد على ذلك
لاخفا الهيكل المقدس الذي كان بالجبل المقدس سبحان الفعال
لما يشاء ويريد .. ثم انه في اواخر وقت من زالك الزمان
قد حضر الحسيلون رجل من صدفين من بني لاوى يدعى
الغنه من نسل وهبت من بني اليصف ابن قوح بن يصهر الذي
قام ضد موسى عليه السلام وطلب الامامه الكبرى بان كان عوض
عن الكهنه هارون عليه السلام وابتلعتهم الارض واحرقت
النار كل من كان تبعه واما اولاده فلم يتبعوه فبقيوا وكان
وكان هذا الرجل الغنه من نسل وخلف ولدا يدعى سمعيل واليهود

بسمونه صموئيل فاحضره والده الى عند عالى ووهبه اياه وجعل
يكون خادماً لعالى فى الهيكل وهذه نسبة صموئيل ابن الغنه
ابن فورين عزريا بن حنيا بن تحت بن اصف بن ابيصف بن
قارون المذكور ولهذه الحالة سيرة مطولة اقتضى الذكر عنها حيث
هى موضحه فى كتاب التاريخ فلما ربى صموئيل المذكور وترعرع
اخذه عالى وعلمه ماكان يعلمه ورباه على رايه وسار
على طريقته لان اولاده لم يكن يخفى عليهم شئ من الذى كان يعلمه
والدهما لعلمهما بطريقته الذى كانا تاركيها وانكشفا رهما
بالعصيان باظهارهما الى الوجوه ونفرة جماعة من سوء افعالهما اولاد
عالى الماز ذكرهم فالتجا ان يتخذ هذا الغلام عوضاً عنهما لاجل
ياخذ الخلافه عنه لانه كان متخذه كولداً له وكان هذا صموئيل
مطيعاً لعالى وكان فيلسوفاً عارفاً حاذقاً وعلمه طريقته
منذ حداثة سنه وربى على ذلك وكان الخاً ماهراً فى علم
النجيم وهذا العلم اتصل اليه من ابوهميس مقدم الغلاسفه فى
ذلك الوقت واصله من بلاد الروم وسبب حضور هذا الفيلسوف
من بلاده عندما سمع بالخلف الواقع بينه سباط اسرايل فاغتنم
الفرصه وكان محباً لعالى وصموئيل وهذا ابوهميس يفضل
ويفيد فى بنى اسرايل وكان دائماً ساعياً لانتظامهم وكان يحن
للبعض من بنى اسرايل لاجلما يتعبدوا الهة الاجنبيه ويعبدوهم بالطاعة

التحريه واظهار النطيرات وكان قلبه عالى قاسياً عن الرجوع
عن غايته فكان منه ماكان وصار الذى يتعلمه الذى يدهشوا
جماعة سرايل الذى تبع عالى بحيلة السحر والنطير وقاد عا
صموئيل النبوه فصدقوه بدعواه وكان هذا صموئيل عالما براى
عالى استاذه وقام بخدمة مشروعاته وكانوا يديرون شعبها
بواسطتها فلما شمعت الامم الاجانب بحصول الانشقاق بينه
شعب اسرايل اجتمعت منهم جماعة الذى كانوا ساكنين وقتذ فيما بينه
بنى اسرايل مثل اراضى فلسطينه وجبريل وغزه وغيرهم من
المدن فاتفقوا على انهم يقصدون يحاربون ويعملون حرب مع عالى
وجماعته حيث كانوا مدعينه بالملك فصار الاغلب من بنى اسرايل
ينضم اليهم وكانت الشهره والاسم لهم عند كافة الامم وجاؤا اليهم
عكر الفلسطينه واشهروا الحرب فانعقد عالى جابراً للقايهم ووقع
الحرب بينهم وانكسرة رجال عالى وانهزم منهم جماعة وقتل منهم
اربعة آلاف رجل ورجعوا الى عالى وقالوا له ان سبب هزيمتنا
من حيث ان صندوق الذهب ليس معنا فاعطاهم الصندوق الذى
دبره وخرجا ولديه حفنى وفنحس معهم وبين عساكره بخلاف
الاول فالامم الذى ضدهم من كافة الجهات وعمل السيف فيهم
واخذوا الصندوق الذهب منهم وقتلوا ولديه حفنى وفنحس ووصل
هذا الخبر الى عند عالى وكان جالساً على كرسى بجانب الصندوق

وضربوه المنهزمين ان ولديه قد قتلوا وصندوق الذهب قد
اخذ منهم والسيف يعمل بقومك كما تعمل النار بالحطب فلما
علم وفهر عالى برهذه النكبة فى الحال سقط عن الكرسى خلف
وانكسرت رقبته ومات لانه كان طاعنًا فى السن وقيل
انه كان فى ذاك اليوم ابن ثمانية وتسعين سنه وسمعت
انها كانت له حرمة احدا ولاده برهذا الخبر وكانت ناقلة فاشتد
عليها الطلق حالًا ماتت لوقتها فقام صموئيل تلميذ عالى
عالى المذكور وجمع جماعته وشرع يوقظ عليهم ويسجرهم
واقاموه واليًا عليهم من بعد وفاة عالى وصار يكشف لهم
بواعثه وتولاهم بالامور التى تلقاها عن سيداه
وكان له جماعة تلاميذ ويقيم بالرابين فى اى محل شاء
وكان له ولدان اسم الكبير ايا البكر يوئال والثانى ابيا شربرين
فبعين السيده بين اصحابها فلذلك قامت جماعة صموئيل وقالوا
له هوذا انت شخت وابناك ليسا سالكين بطريقتك فاقم علينا
فالقصد باجتماعنا ان تقيم لنا ملكًا يقضى لنا عوضًا عن
اولادك فاذا هذا الاجتماع وبالرغم عنه قام عليهم
رجل من سبط بنيامين يسمى شاؤل وسماه ملكًا عليهم
وتملك وعظم الرجل فى ملكه واصل جم غفير من بنى
سرايل واتبعوه ولم يلتفت الى ابن فنحص متوجًا بالجبل

المقدس

المقدس اى حيث جرزيم ومحافظ على الدين سوى سبط يوسف
فاستمر الفساد وتمكن الانشقاق فى بنى سرايل فى ايام ملكه
حتى ان فريق منهم كان مع سبط يوسف وفريق مع جماعة
سيلون وفريق تركوا الطرفين وقالوا لا هنا ولا هنا وبقى
شاؤل هو الملك الشهير فى بنى سرايل ولكن فلا يبدى
امرًا جاء الا بامر صموئيل وقد عمل صموئيل وشاؤل وابيسى
والد داوود على ان يحاربوا سبط يوسف فى مرج البرها
كونهم لم يتبعوهم فى سيلون ولا يعملون مع اغراضهم ومن
اجل انهم لما ضعفوا بسالوا الشعوب لعظم جور شاؤل وصموئيل
بهم وتعاهدوا مع الشعوب فلهذا اشتدة العداوة فيما بينهم
وتباغضوا مباغضة كلية واتفقت جماعة شاؤل ان يحفروا
ويخربوا قدس سبط يوسف ويجعلوه خاليًا ويخربوا قراهم
ولم يدع احدًا ان فيها فحاولوا بعاكرهم الى مرج البرها
وهو سبط يوسف فى عيد المظال وهم مطمئنة غافلون
عن هذه النكبة فقتلوا الكثير وجدوه ولفوا على الطايف
وقتلوا الاحام شيشى ابن الاحام الكبير عزى فى سالم
الكبرى فقتلوا الكبير واحرقوا الصغير وطلعوا الى جبل
جرزيم واخربوا محلات العباده وحجارة المذبح وسكنوا
الاعيان الذين انهزموا هناك وقتلوهم ومكثوا اياما

يهدموا بقلعة لوزه لانها كانت مدينه عظيمه ونصبوا اصنامهم
في مرج الجبا ثلاثين يوما وصاروا كلهن وجدوه فقتلوه
فاستقاموا بيوسف محمد عين من الوصول الى الجبل
مدة اثنين وعشرين سنه لا يقدروا ان يجروا اليه بل كانوا
يتوجهوا بعباداتهم لجهنم انما كانوا البعض يوصلوه سرا
وكانت اعيادهم نمرو تنقضي من غير فرح والفيح والعنصره
وعيد الظال بدون حج وكانوا جاهلين شاول يذرعوا جبل جرزيم
كتاب الحقول واما سفر التوراه مع كافة فرق بني اسرايل على
مثال واحد رقم ولفظ وهو كالرقم واللفظ المتداول عرفه وضبطه
بسيطا نقله السره الى اليوم هذا من غير زياده ولا نقصان والبيت
والاعياد لم يختلفوا ابدا فقط جاءت شاول كانت متسلطة على سبط
يوسف وعلى من كان تبعه الذي منهم طايفة السره ولما راوه
انتهم في هذا الصيت ما ضيعة عليهم شاول وجاءته حينيذ
اجتمعوا سبط يوسف في الليل وتشاوروا على الهروب من قدام
اعدايهم وعقدوا فيما بينهم زمام وهربوا وتشتتوا في اقطار
الارض ومنهم من سكنوا عند ملك باسان شيشر وما بقي
مجهول حتى الان ثم مات شاول واولاده الثلاث وحاصل
سلاح في يوما واحدا وانتقم الله منه بما استحق وملك الملك
منه وانتقل الى داوود ابن ايشي ولذلك سيده مطول

لا يلزم وضعوا في هذا الكتاب وكان توليه داوود في مدينة
حبرون برای سبط يهوده وكان داوود ابن ثلاثين سنه
صنما ملك عليهم وانوا به الى دير الجبل المقدس صيل جرزيم
وقلدوه الملك هناك وصار داوود يحارب الغلاطنين
الى ان اخذ منهم حرن كتيده وفتح قرية يابيس الذي تسمى
عندهم ايليا ودعوا سمها اخيرا اورشليم وجعل كرسي
ملكه فيها ونقل صندوق الذهب الذي عمله على الكاهن
في سيون واحضره الى يابيس المذكوره ثم لما احضره الى داره
واراد الكاهن الذي كان لهم في ذاك الوقت استلامه من عند
العجله فقتلته البقرا التي كانت ساحبتها فاغتاظ داوود
لموت الكاهن غيظا شايدا وامر بوضع الصندوق في بيت احد
غلمانه فوضعوه عند امراه اهله فاستقام عندها مده ثم
اجتمعوا سبط يهوده وطلبوا من داوود بان يعمل لهم هيكل
لاجلما يحفظوا الصندوق فيه الموضوع عند الارمله ولما بلغ
الايام الكبير الموجود لطايفة السره يابيو الذي كان
مقيما في اقطاع جبل جرزيم بهذا الخبر انفذ اخبر داوود
بانه لا يجوز له ذلك بل الواجب بقيام الهيكل على جبل جرزيم
بحسب النص التي في التوراه الذي كانت موجوده مع الطايفة
من قبل تحريفوا عندهم والسبب بمحاربة يابيو كاهن السره

الى الملك داوود لهذا الخصوص كونه كان فيما بينهم موقوفه ومخابره
قويه لان داوود ظاهر من وجه شاؤل الملك كان
يتردد الى عند الامام بآير المشار اليه وعند جماعته سبط
يوسف وكان يقدم في ذلك الوقت اعشاره واذاره الى جبل
جريزيم حسبما تنا قلوه طايفة السامره في تواريخهم عن اسلافهم
ثم لما تولى داوود الملك قلل من ذلك العمل حتى عزم على عمل
الهيكل في يابيس التزم الامام يآير بان يفتحه الملك
داوود ويحثه على الايمان فلما وصف المخابره المذكوره
ليد الملك داوود من الامام يآير عدل داوود عن عمل الهيكل
في مدينة يابيس ولم قدر على ضلوق راى جماعته فخابر الامام
يآير وقال له اني عدلت عن عمل الهيكل لا في يابيس ولا في جريزيم
وقدم اعذاره ودليله راى مع جماعته وان الله لا يريد منه
ان يعمل له بيتا لانه رجل دماكنيد انما الولد الذي يقوم منه
ويتولى الملك بعده هو الذي يعمل له بيتا وابطل العمل من بعد ان
جمع جميع لزوم الهيكل من ذهب وفضه ونحاس وخشب وغير
ذلك ونزل له ذلك الى ان اخذ الملك داوود الحرمه البشبع
زوجة اوريا وولدة له سليمان وتولى المذكور الملك على
كل اسرايل من بعد اجراء ت عديده والمذكور طاتولى الملك وتملك
على جميع اسباط اسرايل مديده وانتظم من جملة عالم من بني اسرايل

وتسلط على سبط يوسف وانتقم منهم وضايقهم وصار سليمان
المذكور يذبح اينما شاء وفي المرتفعات وتعلم الفلسفه
وعلوم غريبه وتجوز جواز نساء عمونيات وموبيات وكنعانيات
وصيدانيات واخذ بنت فرعون ملك مصر وقيل انه اخذ من النساء
الف امراة وله سيرة حال مطوله موجوده في تواريخ هذه
الطايفه واضعف سبط يوسف جدا وكانت جميع ملوك الارض
يطرده وتنه وجمع اموال كثيره حتى صار قاسي القلب وكان جلوسه
على كرسي الملك عوض والده في سنة اربعماية وثمانين لخروج
بني اسرايل التي هي بعد مايتين وعشرين سنه من غياب الهيكل
عن جبل جريزيم وفي السنه الرابعه من ملكه ابتدى في عمل الهيكل
في يابيس في المحل الذي اسسه والده داوود في بيدر ايابوسي
وعمل هيكلا واسعا واحرف جهد في عمله وعمل الهيكل المذكور
سبعة مناير من ذهب لان الالة الذي عملها عالى في الهيكل
الذي اقامه في سيون كبوها الكنعانيين ولم يبقى منها
سوى الصندوق الذي عمله واما سليمان عمل من كل الة
سبعه وصفح حيطان الهيكل وسقفه وارضه من ذهب
وعمل فيه تماثيل كاف الطيور وعمل هذا الهيكل واقامه
على لوالب معمولة بحكمه لينقله اينما شاء وعمل سليمان هذا
الهيكل بالانسي والجني وعمل له دار محكم يعجز عن وصفها ال

واقام بيتًا لبنت فرعون لزوجته فى عمل مثله وعمل تمامه
برج من ذهب ومن فضه ولما تمم عمل الهيكل وقت تعشيه
فيه ذبايح من الغنم ومن البقر من البقر اثنين وعشرين الف راس
ومن الغنم مايه وعشرين الف راس وجمع اهل ملكه وفرق
عليهم من هذه العرابين ووضع صندوق الذهب الذى عمله
عالى فى هذا الهيكل وخصصه اليه الاغلب من اسباط بنى اسرايل
واما سبط يوسف وبيت فنحس ومن التفعهم لم يميلوا اليه ولم
سلموا لرايه فلما تظيمان الملك ان سبط يوسف غير تابعا لرايه
ولى عليهم يربعام الشهير وسلط المذكور عليهم وكان هذا الشخص
حاكمًا ظالمًا ولما سلط عليهم سلب نعمتهم وجمع منهم مالًا كثيرًا ولبعد
ذلك عصى على الملك سليمان وكان عاصيًا عليه مدة حياته
واجرى فى سبط يوسف مظالم لا تنحصر وتعبدهم تعبدات قاسيه
ثم لما توفا الملك سليمان ادعت جماعته ان الهيكل الذى
عمله هو بامر الله وانه تولد له نار من السماء من قبل الله
واحرقت القربانه الذى قربها فيه وادعوان يابنس هى
الموضع المختار وتسبوا اليها جميعها هو منسوب ومنسوب بجبل حوريم
وبقى هذا الحال متداول فيما بينهم ومنقول سلف عن خلف ولما
توفا الملك سليمان اخذ وجماعته ولده رحبعام والتوبه
الى افطاع يوسف الى الون موريا الذى هو ذبل جبل جريزيم
بنشروه

ليقلدوه الملك هناك اخذين ذلك سنه عن سيده يشع على انه لا يمكن
تتويج ملك الا بهذا المرج المار ذكره وكانوا يحضرون جميعا لعدم
تحاكم بشاهدة بنى اسرايل وروساهم والنص بذلك ماكتب فى
الشريعه المقدسه حسب قوله على لسان الرسول عليه السلام
وتهى يبشرون ملك بهتا سفر اشى هعم يحدوا اى ويكون فى اسرايل
ملكًا عند اجتماع روس القوم معًا ونا قلين ان هذا الاجتماع
يصير بهذا المحل ولما حضر لهناك ايلو ودعو يربعام وجميع روسا
بنى اسرايل وروسا ال بيت يوسف المحافظين فحضروا جميعهم فلما
حضر يربعام الى نابلس ليتقدم فيها واجتمعوا عنده بنى اسرايل
مع آل يوسف وآل فنحس ويربعام وجماعته لان المذكور قد
ضل من جماعة بنى اسرايل جمع غفير وقالوا له ان خفة النير
الذى ثقل علينا ابيك وسلكه معنا بموجب شريعة الله فنذ خل
تحت طاعتك ونخدمك ونكون تحت امرك فاجابهم قايلًا عودوا
وارجعوا الى بعد ثلثة ايام فذهب الشعب وبعد ذلك جمع
رحبعام الشيوخ الذين كانوا بايام سليمان ابيه وقال لهم
كيف تشيرون على بجواب هذا الشعب فاجابوه اذا انت
احسنت اليهم وخلوا تحت طاعتك وخدموك فترك مشورة
الشيوخ وجمع الاحداث الذى النشوا معه ووقفوا امامه
فاستشارهم بذلك وقال لهم ان الشعب يقولون لى خفف

عنا النير الذى ثقل علينا ابيك فحدوه هولاى الاحداث
وقالوا له هكذا تقول لهم ان خنصرى اغلظ من متن ابى
وان كان ابى حملكم نيرًا ثقيلًا فانا ازيد على نيركم زياده
ابى ادبكم بالسياط فانا ادبكم بالعقارب فلما طلبوا منه الجواب
جاوبهم بهذا الكلام بكل قساوه وترك مشوره الشيوخ فلما
راى وسمع جميع الشعب جوابه القاسى وانه لا يوافقهم اجابوا
بكلمه واحده وقالوا له ليس لنا حظ بداوود ولا حصص فى
ابيشى فلن يقيم عندك مناصل واحد ليسه لنا انت بملكك
ولا نحن لك بعبيد امضى طعاريك يا اسرائيل فعليك بسبطك
يا بن داوود فتوفت اذ ذاك بنى اسرائيل لاماكنهم ورحبعام
رجع لمدينته ومدينة جده داوود وملك على سبط يهوذه فلما
اشعر ان ملكه تبدد وشعب اسرائيل عنه تشتت عاد وارسل
رسلًا من طرفه مع وزيره ادورم الى جماعة بنى اسرائيل
لما جعتهم على حسب الراى الذى اشاروه عليه الشيوخ اولًا
فعند وصول هذا الرسول وافتتاحه بالحديث معهم قاموا عليه
ورجموه بالحجاره فلما وصل الخبر الى رحبعام قام من وقته
وتحصن خوفًا من الهلكه فى عز مملكته يا بنس ولما سمع يربعام
بخذل رحبعام نقوى ورجع بشعبه الى نابلوس وجبلها
ودوخ هاتيك البلاد واخذ اغلب الاسباط واعتدت شوكته

وقهر اعداه واستولى على سبط يوسف وال فيحص المحافظين
وعذبهم بانواع العذاب خلافًا لبغيته بسباط نظرًا لتعصبهم
ضده فجار عليهم وقتل منهم جملة عالم وكثر ظلمه حتى فاق على ظلم
داوود وكانوا فى ذاك الوقت بنى اسرائيل اربعة فرق
فرقه تقول بشرف جبل جرزيم وفرقه تقول بشرق يابيس
والفرقه الثالثه كانت متعلقه على عبادة الاوثان قايمه
بذاتها والفرقه الرابعه مع يربعام وانتقل بجماعته الى مدينة
سبطيه وجعلها عاصمه له ووضع بها الاصنام واضل
تبعه ستة اسباط من اسباط بنى اسرائيل وكان متسلطًا
على سبط يوسف الذى منه طايفة السامره بالبه القاهره
ولم قبلوا ان يتبعوه على رايه وحاربوه جملة امرار وبقيوا
مصرين على ايمانهم وعلى عهد السيد موسى عليه السلام
والسيد يشع خليفته وكلما طردهم وابعدهم من مجاورة جبل جرزيم
يرجعوا اليه عند حصول الفرصه واذا كانوا بعيدين يتجهوا اليه
فى عباداتهم وصلواتهم على سنة جدهم السيد ابراهيم واله عليهما
السلام فهذا ما حال باوايل هذه الطايفه من يربعام وجماعته
واما حال رحبعام وجماعته الذى هم سبط يهوذه وقليل من
خلافه لما رجعوا لمدينة داوود الذى هى مدينة يابيس ادعوا
انها هى القدس ولا قدس سواها ولقبوها اورشليم ولما زاد

منهم بقية الاسباط اخوانهم بنى اسرايل انكروا عليهم من ذلك
ووقعت جلبة ملاحم فيما بينهم بسبب هذا الادعا وجلبة امرا
هدم الملك المدينه واحرقوها وطايفة سبط يهوذا
يرجع بجدد بناها ويبنوا الهيكل الذى اسس بناه سليمان فى الدور
البيوس وبعد هناك قرابينهم وتناقلوا ذلك عن الاوايل ولم
يوجد فى التوراه لخبر اسفار الواردة على يد السيد موسى عليه السلام
دليلاً لصحة دعواهم بانها هى الجبل والحل المختار وجاءة يربعام
والجيل الذى بعدهم تسلط ملوك الاشوريين على ملوك الاسرايليين
واخذوا منهم بلادهم وهدموا بيا وسبطيه واستعبدوا جميع
فرق بنى اسرايل وملكوا جميع قراهم ثم فى تلك الحال من بعد خراب
سبطيه وصارة ارض مزروعه ومن بعد ذلك توجه رجل من
آل يوسف وكان ذو ايسار واشترى المدينه المذكوره من رجل
من امرا الاشوريين يسمى سامر وكانت فرقه من الاشوريين الذى
سكنوا فى بلاد بنى اسرايل يدعون شمرونيم وكانوا فى جوار سبطيه
المذكوره واشتراها الرجل الاسرايلى من سامر المذكور بقنطارين
فضه واقام فيها بنيانا من بعد خرابها وسكن فيها هو والبعض
من جماعته مدة من الزمان واعتراهم لقب سامره من اسم المدينه
حيث كانت تدعى سامريه من كون الركن شخصها سامر ومن اسم
سكانها الاولين ثم فى مدة ملوك الاموريين هدموا تلك المدينه

ثانيا وذلك فى زمان يوحقيم وكان قريب من هذا الزمان
ثم تولى بخت نصر ملك الفرس وكان مقيما فى بلاد العراق
وكان يوحقيم واليا باموره على فرق بنى اسرايل ثم ان بخت
نصر خف الى بلاد الاسرايليين وحاصرايبا لانها كانت مدينه
محصنه وفتحها واخذ جميع الامتعا الذى فيها واستاسر اقرا
ومشايخ بنى اسرايل الى بلاد العراق وانتقل من هناك الى
البلد الذى فيها آل يوسف ونقلهم من بلادهم الى بلاد بابل
واستاسر بقية اسباط اسرايل وامرهم ان يرحلوا الى حران
وتشتتت جميع آل اسرايل فى تلك البلاد وكانت هذه الجلوه
فى سنة ٣٤٠٠ تلوتة الاف وخمسماية وخمسين لخلقة العالم على
راى طايفة السامره وصار ملك اشور ينقل كلما تاخر منهم
وانتقلت عالم كثير من بنى اسرايل فى تلك الجلوه الى بلاد
الكردانيين وجرى على جميع فرق بنى اسرايل اهوال وشدايد
لا يسعها قرطاس ولا تدخل تحت قياس وثبت عليهم الوعيد
وهو قوله فى سفر تثنيه الاشراع اصحاح ٢٨ عدد ٦٤ وتتلدن
من على الارض التى انت داخل لهناك لترثها واوحشت مقادسهم
واستقاموا فى تلك الجلوه مدة سبعين سنه ثم رجع فرقه
من احد فرق بنى اسرايل الى بلاد كنعان من بعد السبعين عام
وسكنوا بها ثم ان ملوك اليونان رجعوا وجوههم تانيا من بعد

اقامتهم فى ارض كنعان مايه وواحد وثلاثون سنه وكان
ملك اليونان الذى جلاهم حضر الى هذه الاراضى وفتح ايليا ودخل
اليها وقتل فيها قتلا كثيرا وسبى ايضا الذرارى والنساء والرجال
والاطفال الى بلاد بابل وانتقل الى عند امره آل يوسف وجلاهم
وارسل ملك اليونان من الروم للجنبيه الى ارض كنعان واسكنهم
فيها عوضا عن بنى اسرايل ووقع فى بلاد كنعان غلا وقحط عظيم
وفاجيم منع سبعة سنوات وهجم عليهم الوحوش الكاسره
فكتبوا الى سوردى الملك لانه هو كان الملك الكبير فى تلك الايام
وقيل انه كان فى حران واخبروه فايليا ان ارض كنعان التى
كنا بها قد اهلكنا من قلة المطار وقحط الارض وهجوم
الوحوش الكاسره علينا وان اذا جاء مطر وحصل اقبال فالزرع
ينعطب والزيتون يرمى نواره وقد هلكنا نحن ومنعنا من
مواشى وغيرهم وطلبوا منه بانه يسعلهم من بنى اسرايل الذى
كانوا فيها حاذ اكانوا يفعلون حتى كان يرتفع هكذا البلا عنهم
ويصلح حال الارض حيث كانت موحشة عليهم ولم تقبلهم وانهم
اذا بقيوا على تلك الحالها كليه لامحاله من قحط الارض ومحلها
وتسلطة الوحوش فلما وصلت اخبارهم الى سوردى الملك
ارسل واستدعى رجل يدعى عبد الله الامام الحبر الكبير وعزى
ابن شيمون المقدمين فى سبط يوسف الى امره وقال لهما

انه وصلنى اخبار من سكان ارض كنعان يعرضوا فيها ماهو كذا
فلما سمع عبد الله الامام وعزى ابن شيمون الكابر سبط يوسف
من الملك ذلك الكلام بادروا بالجواب قايلين اعلم ايها
الملك ان لنا جبل مقدس الدى جبل جوزيم وهو بيت الله ولما
خرجوا اباونا من مصر فاقاموا فى البريه اربعين سنه وادخلهم
الى ارض كنعان وعرفهم انهم يتحدوا بهم ويتوبون قربانهم فى
الجبل المذكور وكل الايام الذى كانوا يتوبون هناك سلمنا ونحن
من بعدهم كانت الارض لم تزل مخصبه واعلم ان هذا البلا الذى تم
فى ارض كنعان لا يزول حتى نعود الجبل قبلتنا ونصل اليه ونعبد
الله تعالى عليه ونبنى بيت معبدنا فيه ونحن نرجو الله واملا لعفوه
انه سميع مجيب ويقلب قلب الملك الينا ويسمح برجوعنا الى اوطاننا
ونعمل الواجب علينا والاصل بعزته تعالى اذا تم لنا ذلك ما يعود
يحدث فى ذلك البلاد لا جوع ولا بلا ونحن بذلك موعودون من
الله ولنا شاهد بذلك الحاصل انه قد قبل توبتنا كما عرفنا فى شريعته
وعسا ان يفرج لنا ويعيدنا برحمته الى بلادنا ثم اطلعوه على
نصوص الشريعه المضمنه بالوعد والوعيد بهذه الاحوال فنظر الملك
سوردى ان فى ذلك صوابا والهمه الباري تعالى باجرى هذا الامر
وسمح برجوع بنى اسرايل الى بلادهم ورجوع كهانها يومئذ لمواضعهم
لاجل عمار البلاد لانها كانت تابعه لملكه وامر باحضار مشايخ

ومقدمين بغية اسباط اسرايل لعنده ياذن لها بالرجوع لبلادهم
وبناء بيت معبدهم وحضرت مقدمي سبط يهوده وجماعتهم ومقدمي
سبط يوسف التي كانوا في تلك الايام وفاتحهم الملك بهذا الخصوص
ليكون عامل لهم نظامًا مقومًا لرجوعهم لبلادهم وعمارة بيت معبدهم
فكان راي سبط يوسف وآل فنحس بن العزر ومن كان بتبعهم ان
يكون عمل المعبد والمقصد في جبل جرزيم وكان راي سبط يهوذه
ومن كان بتبعهم ان يكون في ايليا اي مدينة داوود فآل
يوسف عرفت الملك سوردي ان هكذا المامور بن فيه بنو
اسرايل في نصوص التوراه الذي نبه على يد السيد موسى عليه
السلام بقيام هيكل العباده على جبل جرزيم وان هو قبلتهم
وفيه يكون جميع رسوم العبادات وان الاسرائيليه مامورين
بالحج اليه وانه اختاره الله من الازل لحلول اسم قدسه عليه
وانه مقدسًا ابدًا واظهرة ال يوسف جميع الدلايل الواضحه
كالموجوده في التوراه وبنوا ذلك الى الملك بسماع مقدمي يهوده
وكان منهم رجلًا يدعا زوربابل ابن شلتيل لانه كان المقدم على
الجميع منهم واما المقدم على سبط يوسف الجد عدا آل ومعه من آل
من آل فنحس والرئيس على بيت يوسف رجل فاضل يدعا سنبط
والمذكور كان رجلًا عالم فطين وبطل صديد فاضح الدليل اقام
للحجه القاطعه على آل يهوذه وابطل حجج زوربابل وعرفهم ان

الواجب

الواجب عليهم يكونوا الجميع منهم مسلم بالايمان بجبل جرزيم وان هو القبله
ومحل العباده والكنيه وانه بيت الله بموجب دلايل واضحه
قاطعه بحسب نصوص التوراه الشريفه الذي بيد الفريقين وما كان
جواب بني يهوذه سوى قولهم اننا نعتنا عن داوود وسليمان ان الوحي
الذي في ايليا هو القبله ولم يا تو بدليل من التوراه لانه لا يوجد
فيها دليل لذلك ومن حيث ان التوراه التي كانت بيد الفريقين واحده
قبل التحريف الذي اجروه بعد ذلك وموجود فيها الدليل الواضح
بثبوت شرف جبل جرزيم كما موجود لحد الان بالتوراه الذي بيد طايفة
السامره فلما شاهد وسمع سوردي الملك في ذلك الحجاج الذي جرى
فيما بينهم ونظر حجج ال فنحس وال يوسف واثباتها قويه بينه ظاهره وان
ادعا ال يهوذه هو افترى وكذب من غير دليل ولا سند لحجتهم فقال
الملك سوردي اذهبوا جميعًا واقيموا الهيكل في جرزيم لاجل العباد ٥
واليه اذهبوا واياه عمروا فاغتاظ زوربابل من ذلك الكلام واظهر
عدم القبول واشهر وقال لا بل في ايليا كما اشار داوود وولده
سليمان فاغتاظ الملك سورده من جواب زوربابل وزعل من
جماعته ايضًا واشهره وطرده وغضب عليه وعلى آل يهوذه ٥
جميعًا وطيب سنبط وقدمه وخلع عليه واعطاه امرًا انه
والي ولاية بلاد سوريه جميعًا ومفوض الامر فيها يفعل واعطاه
الاذن بالرجوع هو وكل من يوزبه الى البلاد المقدسه وانه يعمر

حيل جزيرم ويقيم هناك الهيكل وانه مفوض الامر ومطلق الارادة
في كل ما يجريه ومنع ال يهوده من التوجه وبقية اسباط اسرايل
مخيرين من اراد منهم يذهب مع سنبلط فليتوجه ومن لا يريد
فليقيم في بلاد حران وفي بابل وغيرها من المدن الذي كانوا
مشتتين فيها ومن ذاك الوقت ولهذه الاسباب وقعة المخاصمه
فيما بين سنبلط وزوربابل وجماعته وغضب سوردى الملك
على آل يهوذه وقتل منهم رؤساهم ستة وتسعين رجلاً ورفع
رئاسة آل يوسف ولذلك تخاعنة العداوه وتزايدة فيما بينهم
وبين اليهود وابتدت اليهود تخرق في تقديس الدين عناداً لآل يوسف
وصار الخلف تزايد ثم توجه سنبلط وجماعته وقبايلهم وجميع
من لازمهم حادية مسورين واقاموا عليهم في ذاك الوقت جم غفير
من بني اسرايل من الذين كانوا تابعين لرأى الكاهن عالى وصموئيل
من جماعة زوربابل وكان عدد جماعة سنبلط عند ما رجعوا من
هذه الجلوه تسع مايه الف رجل ما عدا النساء والاطفال وبامر
سوردى الملك حاربوا تلك الاغراب الذي كان اسكنهم في ارض
كنعان وجوعهم الى بلادهم وقد كان فقد منهم امم عديده ووصلوا
جماعة سنبلط الى ارض كنعان وتطهروا في وادى البادان
وهدموا الهيكل جزيرم واقاموا فيه هيكلاً وكملوا حواليه دايرا
وعمروه وحصنوه على كافة جهاته وكانوا رؤساء بيت الامامه

الجبر عبد آل الامام واخيه نتن آل واقاموا هناك مدبحاً طوله
خمسة وثلاثين ذراعاً وعملوا منارة من ذهب خالص ومايده
من ذهب ونصبوا عليها الخبز الوجه الدايم كالامر الوارد في الكتاب
تشبيهاً بايام الرضوان وقد وافقه على ذلك المذبح مايه راس من
البقر ورضى الله منهم واعاد الله على الاراضي المقدسه البركه ورحم
العباد والبلاد وهطل الامطار وطلع الزرع واخصبت
الارض خصباً جيداً وسكنوا في جبل جزيرم وفي المدن الذي حولهم
وفي بلاد الشم في امن وامان مدة ايام سوردى الملك الى ان تولى
بها البوسروال وملك جميع الارض وفي اول ملكه ضايق على اليهود الذي
تبقى في الجلوه مخالفته عظيمه ثم اصلحوا حالهم معه وزادوا عليهم
في مرتب الجزية والخراج وتداخلوا معه رؤساهم زوربابل ونحميا
الكاهن لانهم كانوا من رؤسا اليهود في ذاك الحين واشوه رشوتي
بليغه وخدموه خدمه تامه والتمسوا منه بعد ذلك ان يأذن
لهما في عمارة بيت مقدسهما فاذن لهما بذلك واخذوا منه امراً تحت
احشاه وختمه باتمام هذا الخصوص وتوجه بجم غفير من جماعتهم
وحضروا الى يابيس وشرعوا في عمارتها فبلغ آل يوسف هذا الامر
فعاكسوهم ومنعوهم وطردوهم وحرروا الملك عليهم في ذلك
فصدرت اوامره لآل يوسف بهدم ما انشوه من البنا فتوجه آل فنحس
وآل يوسف باليد القويه على يابيس وهدموا كما انشوه اليهود وظهر

وظهر ذلك للبهود وعظمة العداوه بين ال يوسف وبنيه اليهود
الى غير نهايه ثم في مت قورش الملك فوارتوشش واحشورش
وارتحششا ملوك الفرس تداخلت عرفا البهود ال اليهود امرهم
بطريقه سحريه وهادوه باستير الشهيره وكانوا ينتقدوا نجدتهم
عند الملوك المذكورين لليهود وكان ذلك برای عزره ونحميا حتى جلبوا
قلب الملك احشورش ودارتوشش اليهم بتدبير وفتنة استير
وسعى عزراهم واخذوا منه الامر الثاني بعمارتها وتجديد بنايه
هيكلهم واعطاه عزرا انه مفوض الامر في كلما يعمله في بلاد
سوريا واسعفه الاسعاف التام من خزينته في اتمام
مقصوده وتوجه عزرا وجمع جماعته واكابرهم وحضروا الى بلاد
كنعان بالديه بامداد احشورش وجاءوا الى ايليا وحضروها
وعملوا فيها هيكل عظيم واقاموا صورها وتسلطوا في ارض كنعان
ثم لما توطن عزره في هذه البلاد ونظر الى ال يوسف وجدهم
في اجل حال من اتمام دينهم وصاروا يقنعوا جماعته على باطل
ويرشدوهم الى الدين الحق وكانوا آل يهوذا لا يوجد بيدهم
كتاب ولا يعرفوا يقرؤا في التوراه بل انما علمهم كهم اسرائيليه
والجميع منهم في جهل وغفله كانهم قدم جاهلين من حيث
فقدة التوراه من يدهم في مت سوردى الملك فلما نظر عزره
بذلك اخذ يجمع له كتاب من الروايات ومن بعض التواريخ

والاخبار

والاخبار وربما له اسفار اغلبها بالظنه وابدع فيها شيء لا كان ولبسهم
بالخط الاشوري الموجود الان في نسخ اليهود ونظم هذه الاسفار
على رايه وتخيله وصار يجمع تواريخ الاسرائيليه ويحرف فيها ويبدلها
على مقتضى رايه وتدبيره حتى اذا امعنت فيها النظر تنظر فيها ناقص
ومنقوض في جمله فصول فيها ثم عدل الى ذكر طايفة السامره الذي
احلهم من ال يوسف وال فنحس كما قدمنا ودعاهم سامريون
وابدع عليهم انهم كوتيه وزعم نزعه كما شرح ذلك في سفر الملوك
الثاني في الاصحاح ١٧ وضمنه بعبارات مردوده مناقضة للاصل
لها وكان الذي الجاه لذلك لغرة عداوته للطايفة المذكوره
ولاجل اتمام اغراضه واجرى عليهم اسم سامريون حتى في التلمود
الذي عند اليهود شنع عليهم والبسهم انهم وثنيين وانهم يعبدوا
للحامه مع جاز الهة تحلة الاسماء وابدع عليهم ايضا انه عندهم صنم
يدعا اشيما من حيث ان طايفة السامره يدعوهم الجلد الذي هذا
في التوراه المقدسة ي ه و ه الذي يقوده اليهود ادوناي
وطايفة السامره تشدد على هذا الاسم اشيما بحذف الالف لانهم هكذا نقلوا
عن شايخ الرضوان فابدع عليهم انهم يقوده شيما وكان لهم ذلك
منه افتراء وكان ترتيب سفاره بالخط الكاذي واللفظ الاشوري
على حسب لغة جماعته الذي تعلموها في جلوتهم حيث عدمت معرفة
اللغة العبرانية والخط العبراني من بينهم رأسا وذلك كراهتا

فى الطائفه الاسرائيليه الذى طرى عليهم اسم سامره حديثًا وترك
الخط العبرانى واللغه ايضًا الموجود لحد الان لبعد الطائفه المذكوره
وصار يلزم جاعته بالقوة الجبريه واليد القويه بنقل تلك
النسخه الذى ابدعها وان يعلمها اولادهم ولاعقابهم
وتم له ذلك غضبًا ونقمه حسب قوله تعالى فالذى يخطى اليى
المحيه من اسفارى ولذلك قد نزعم الذى نسخاء التورا ة
الصحيحه من ايديهم ومن عظم جور عزه وظلم بولايته الذى
تولاها قد بددة بقيه اسباط اسرايل وبدلوا بين الشعوب
وتفرقوا فى اقطار الارض وصار عزه وجاعته يحدثون بعداوة
السامره حتى اسس فى اسفارهم عداوة للسامره لاحلول لها
وعمل سدًا مابينهم وبين اليهود لانقطاع له اختشاء من ان
السامره يدخلوا مع اليهود ويفسدوا العقيده الذى ابدعها
لهم وجرت اليهود على هذا الحال الذى رتبه لهم عزره ومن كان
فى معيته لهذا اليوم وصار واليهود يخالفوا السامره بكل سنهم
باى اركان وقد استقاموا سنين عديده وهم حقا ومن نظم وتسلطوا
عليهم وكانوا دايما يحدوا الملوك عليهم حتى بذلوا جهدهم فى قطع
جادرتهم ولو بسطنا جميع التاريخ الموجود عند السامره بحال الاجراءات
الذى اجروها اليهود مع السامره لكان جمع مجلد تمام لكننا نقتنا الذى
عليه المعول بوجه الاختصار ومن بعد عزره جرى ايضًا تحريفاة

عند اليهود شهره فى التواريخ وجرى مابينهم وبينه السامره ملاحم
عديده وتاكد انهم اول عدوه لهذه الطائفه المذكوره واول
مؤذيًا واول سببًا لقله عددهم معاصل عليهم من تسلط
ملوك الافرنج وتغلب الدول لانه قدم عليهم جمله نكبات من
جمله ملوك وحكام بقتب السيف فيهم بقصد افنايهم عن اخرهم
ثم لحظ سيدنا محمد كانت هذه الطائفه فى ذلك العصر جم
غفير وكانوا فى جمله مدن وقرى لحد ٧٠٠٠ نفوس سواية للوجه كان
فى مدينة قياريه وجوارها نحو ثلثين الف نسمه بينهم
صلاح الدين يوسف رجل من اعزا الاسلام الجبار وكان يوجد
منهم عدد وافر فى دمشق الشام وفى حمص وحلب وغزه ومدينة
يافا عدا الذى كان موجود منهم فى نابلس وجبالها ولقوة
سطوة الاسلام وفقدان حرية الاديان وقبل جريان النظام
العثمانى اغلب ماوسعه سوى ان يدخل فى دين الاسلام بالقهر
والغلبه وذلك محاماه على حالهم وعيالهم وملكان يوجد لهم
من يغيثهم وينقذهم من مخالب الظلام لحتى تم عليهم الوعيد الذى
اوعد به الحق فى الشرع الشريف الذى يشير به عن هولاى الباقين
حتى صاروا قليلين العدد وخلف من كافة البلاد الشهره
حسب قول ربنا فى التوراه المقدسه فى سفر تثنية الاشتراع
ص٢٨ ع٦٢ وتبقوا قليلين العدد الى قوله وتفنون

من الارض التى انت واطيها لذريتها ومثل هذه الايه بهذا الوعد
يوجد ايضاً جملة نصوص تشير بهذا الحال الذى الة اليه هذه
الطايفه وذلك ليستوفوا ذنوبهم وذنوب اباياهم حسب قوله
تعالى فى سفر الاحبار اصحاح ٢٦ عدد ٤١ وليستوفوا حينئذ عن ذنوبهم
الماضيه وماهية الانكفيسيات وهم الان شرد مه ضعيفة
العدد ذكورها مايه ذكر فقط الا انها بحماية الدولة العليه
العثمانيه ابدية الدوام حايزين على حريتهم فى دينهم امنين على
اموالهم وعلى عيالهم وبيوت عباداتهم بالكيفية على منهاج الحرية
بمصر بدون زياده ولا نقصان بقدر ما تطول ايديهم يعملون
بالسنة القديمه حسب الشريعه الموسويه وفى عقايدهم يدعون
الى الدولة العليه والى كامل فضل الخير وفى مع هذه الطايفه لاسرائيليه
الملقبه بتاميه الى رب البريه بان يحميهم من كل اذيه ورذيله
وبليه امين اللهم امين والحمد لله رب العالمين

الباب الثانى

فى اعتقاد طايفة السمره فى القبله والجهة حيث جريهم
على حسب نصوص التوراه المقدسه واثبات ان هذا الجبل
هو المحل المختار وانه بيت الله وعليه قامت الكنيسه فى مدة السيد يوشع عليه
السلام وملوك الرضوان وانه محل العباده والرد على اليهود الذى
جحدوه وابطال حجتهم فى تحريف النصوص المختصه به وتبديلهم لسواه

اولاً

اولاً نقول هذه الطايفه انه على ما تقتضيه الحال فى هذا
الامر من جهة المعقولات انه اجل المعلومات البارى تعالى
واجل الافعال عباداته تعالى لان بها يشرف كل ذات ولما كان
يستعمل العقلا الفكر وداهم النظر الى صانع العالم انه واحد
قديم يحب عباداته واظهار توحيده فلما علم ذلك صح اليه العباده
واظهار كلمة التوحيد فلما تم ذلك حينئذ حل الملايكة الروحانيه
من جهة العلو الذى هو موطنهم ومسكنهم الى جهة الارض الى
البقعه الشريفه التى ظهرة بها عباداته تعالى وتوحيده فلاجل
ذلك شرف المكان وتميز عما سواه من الارض جميعها فهذه
جهة التميز التى تقتضيها الحجج العقليه وامن جهة النقل
ان الانبيا من ادم الى السيد موسى عليهما السلام لابد كان لها
جهة يتوجهوا اليها فى وقت عباداتهم لله عز وجل وقد اتاهل
ذلك فى الكتاب الشريف المنزل على يد السيد موسى عليه السلام
بما يوافق ذلك وقد بين الله تعالى على يده البقعه والمكان
كما يأتى بيان ذلك انشاء الله تعالى ومنها ما استفاد من
نصوص الكتاب المشار اليه وهى ما اتا به عن السيد يعقوب عليه
السلام عقيب وصول الوحى اليه حسب قوله تعالى عنه كما صرح
به فى سفر التكوين باصحاح ٢٨ عدد ١٦ قال ما معناه هكذا
حقاً ان الله فى هذا المكان الى قوله ما هذا الا بيت الله وباب

السماء وقولهم ايضا في هذا الاصحاح ودعا اسم المكان هذا بيت ال
الذي كانت تدعى تلك المدينه اولا لوزه وانذر بانه متى
رجع بسلام الى بيت ابيه يكون الله له وليا والحجر هذا يدعا
بيت الله فعرفنا من هذا النص حسبما عملنا به ان ذلك المحل
باب الطب وهو باب السماء ويريد بالباب حلول الملائكة عليه
وصعودهم على الارض تبعا لامر الله تعالى كما نظن ذلك في حلم
ومن قولهم وهذا باب السماء مما يستدل به ايضا على وجود القصد
بعبادة الله تعالى الى المكان المعين وهو المشار اليه ثم اثبت
فيه الشرف ونفى ما اثبته عما سواه من الارض جميعها فهب
قولهم تعالى ما اجل الموضع هذا وكذلك ما انبا به السيد موسى
ابن عمران عليه افضل السلام في النشيد الذي نشدها على البحر
هو قوله بني اسرايل حسب قولهم تعالى في سفر الخروج ص ١٥
عدد ١٧ ما معناه هكذا تدخلهم وتغرسهم في جبل ميراثك
في مسكنك الثابت اعني آل اسرايل واخبر بذلك ان تلك المحل
المشار اليه مسكينة تعالى ومكان قدسه ومحل عبادته حسب
قولهم في ذات الاصحاح المقدم ذكره الذي عملته يا رب مقدسك
اللهم ثبته لقدسك الله الملك الى الابد والدهر فاثبت بذلك
دوام القدوسية لذلك المكان لكونه معتقدا بدوام الدهور لكل
دار التكليف ودار الجزاء وان هذا المحل مختار ومما يستدل

به ايضا قوله تعالى من بعد ذكره الامر بابادة الجهات التي عبدوا
الاجانب بها الهتهم على الجبال المرتفعه والاكام وتحت كل شجره
مظله فامرهم ان يعقروا مذابحهم ويهدموا مناصبهم ويوقدوا صنائعهم
في النار ويكسروا اوثانهم المنحوته ويبيدوا اسمائهم من تلك
الاماكن وقال عقيب هذا الامر فلا تفعلوا انتم مثل هذا لله
الهكم ولكن الى المكان الذي اختاره الله الهكم من بين جميع اسباطكم
ليحل هناك اسمه ويكون به تعالى اليه الخ كما ذلك مصرح
في ص ١٢ من سفر تثنية الاشتراع ومما يستدل به ايضا على
تعيين المكان ما ورد في ذلك الاصحاح ايضا عدد ٢٠ ولما
قرابينك ونذورك التي تنذرها وتطهرها لله فاحملها واتي بها الى
المكان الذي اختاره الله وتلك المحل قد عرف عنه في غير هذا
الاصحاح انه في احد كنعان كما ذلك معلوم وياتي الذكر عنه ثم انه
شرف هذه الطايفه على طايفة اليهود في باب الخلف ما بينهم وبين اليهود
في جهة القبله لانه عند طايفة السامره في النسخه التي بايديهم شيء
عن القبله لقوله في المحل الذي اختار وعند اليهود في جميع نسخهم
في المحل الذي يختار وذهبوا الى انه فعل مستقبل ظهر على سليمان
ابن داوود بعد انقضاء ثلاثين وثلاثين سنه من ملك بني اسرايل
بجد كنعان بدا في اليهود باظهار المدينه التي يدعونها اورشليم وهي
حقيقة ابتدى بناها واحدثها من بيت ايليا بوسينه في وجوده داوود

ابيه كما تقدم الذكر عن ذلك في الباب الاول من هذا الكتاب والذي
يفسد هذا الراى ويبطله تكليف الباري تعالى قوم اسرايل على
يد سيدنا موسى عليه السلام باخراج العشر من ثمار الارض وغلاتها
وتقديرها بقدر من الغنم والبقر والحاقها كل سنة بسنتها واوجب
تعالى احضارها الى قدام حضرة الله الى الموضع المختار ووضع من البقر
فيها في القرى والمدن ولا يصح من حكيم ان يكلف باخراج العشر
في كل سنة ويوجب استعماله في محل مخصوص والموضع معدوم ومجهول
لا طريق الى معرفته على زعمها ولا يقبل ذلك عقل سليم فقد
وجب بهذا النص حضور الموضع ومعرفته ومما يستدل به ايضا على
فساد راى الخصم مثلما تقدم ما اوجبه تعالى فيما يقدس من البقر
والغنم ومنع التصرف فيهم ولا يجوز ان يبقد بعد من يجب عليه تقديمهم
بل عينه وجوب تقديمهم الى زمان محدود حسما ذكره وهو الحد
الذي لا يجوز ان يبلغ اليه اما من البقر لا يجوز يبقى بيد مقدسه
الى ان يصلح ليستعمل به في شئ من عمارة الارض حيث قال تعالى لا
تعلج ببكر تذرك وهذا النص يوجب احضاره الى بيت الله قبل
بلوغ هذا الحد واما الحد الذي لا يجوز ان يبلغ ما يكون من الكبار
الغنم وهو كونه يحصل على جسمه من الوبر ما يصلح جزه بل يحضره
الى قدام بيت الله قبل بلوغه الى مثل ذلك حسب قوله تعالى لا تجز
ابكار غنمك بل قدام الله الهك تاكله سنة بسنة في المحل الذي اختار

الله الهك اليه فعلم بان مجمل هذه النصوص واشباهها مما
تركنا ذكره حضور الموضع المختار لكينة الله تعالى ومعرفته وفساد
راى من يرى غير ذلك واما ما يستدل به هذه الطايفة
على ان القبلة والقصد بعبادة الله تعالى هو جبل البرك السماء
في الشرع الشريف جوزيم ومعنى هذه اللفظة اي جبل العباده
للمنقطعين الى الله تعالى وهو معروف يستدل على معرفته من جملة
دلايل الاوله ما ورد على يد السيد ابراهيم عليه السلام وهو ضمنا
امره تعالى بالسير من ارضه ومن بيت مولده وقاله له الى الارض
التي ارشدك واعملك لشعب عظيم واباركك وخبر عنه تعالى
انه جب الاحجار وجاء الى ارض كنعان وتداخل فيها حتى دخل
الى نابلس الى الون مورا اي الطرح المرى المعروف العرف
الشرعي والنقلي انه في حدود نابلس كما ذلك مصرح في سفر
التكوين اصحاح ١٢ بمعنى ان ذلك المحل هو المقصد وحط
سيدنا ابراهيم هناك وكان استقرار فيه ثم تطاوب بخباره
في ذلك المرج واقام فيه ترايا اليه الله تعالى وخاطبه
وباركه واوعده باعطاه [illegible] تلك الارض
له ولنسله من بعده فثبت ذلك بناهناك مدح لله الذي
ترايا اليه كما صرح في الاصحاح المذكور فظهر من هذه الايات ان
المقصود بالامر لسيدنا ابراهيم عليه السلام بخروجه من موطنه

حتى يأتى لهذا المحل وان ذلك المحل هو الذى اوحده بانه يرشده
اليه ودلنا بقيامه الذبح هناك انه محل الاتجاه المقصود
اليه بالعبادة وهو انه محل البركة بجيشه غنمه
وهو معنى الذبح اى محل العبادة لله واوهبه من
منه وعطاه ثم بروح النبوة اشوان تمام المقصود بمجيء لذلك
الجبل الملاصق لذلك المرج فلذلك انتقل من ذلك المرج الى
الجبل الملاصق اليه حسب قوله فى الاصحاح المذكور وانتقل من ثم
الى الجبل مما يلى شرقى بيت آل فضرب هناك خباه من جهة الغرب
بيت ال وعاى من الشرق وبنا هناك مذبحا لله ودعا باسم
الله فول ان الجبل الكائن بجانب هذا المرج بيت آل الذى تبعيده
بيت القادر ويظهر ايضا ان هذا المرج هو جانب جرزيم وجبل
عيبل حيث قال عن هولاى الجبلين وهما فى عبر الاردن
من ورى الطريق الذى نحو مغرب الشمس فى ارض الكنعانى الساكن
بالعربا مقابل الجلجل جانب الون مورا كما ذلك مصرح فى
سفر تثنية الاشتراع اصحاح ١١ عدد ٣٠ فقد دل لهذه الحدود
وهذه الدلايل ان هذا الون مورا والجبل الذى غربيه
هو جرزيم ودل ايضا ان جبل جرزيم هو بيت آل وان
سيدنا ابراهيم اقام فيه مذبح العبادة وشهر باسم الله
هناك ليعرفنا انه مختار لذلك واعلم ان حقيقة الون
مورا هى مرج البربا وعاى هى قريبة من شرقى تلك المرج

وهذه الحدود وردة فى توراة السامرة تدوينة امرار مرتين
فى العشر وصايا اول دفعه فى الاوليات وثانى دفعه فى الثانيات
واليهود تنسخوا من العشر وصايا هذه الشاهد كونه مثبت شرق
وقصده هو جرزيم ونحن فى نسختهم الحدود الذى ذكرناها فى الاصحاح ١١
من تثنية الاشتراع ونسخوا منه قوله مقابل نابلس حيث عند
بلوطة السامرة تعدلوا جانب الون مورا مقابل نابلس ولو
حرفوا قوله مقابل نابلس فالحدود المذكورة تثبت الشاهد وشهرت
هو جرزيم وعيبل ظاهره وانهم على كتفى نابلس هو جرزيم عن يمين
وعيبل عن ايسارها والون مورا هو ذيل جبل جرزيم ماد
الى طرف عيبل والجلجل هو مقابل الجبلين وفى حدودهم
والعارف يدرك ذلك ولولا المزيد لهولاى الجبلين لما تحدد
بحدود هكذا ويأتى ايضا مزيد وتعديم جبل جرزيم على عيبل
فى هذا الباب ومما يؤكد ان نابلس وجبلها هما الذى ساق
الله سيدنا ابراهيم عليه السلام اليهما وامره بقوله له الى
الارض الذى ارشدك وكان انتقال سيدنا ابراهيم من اور
كشديم الذى هى بلاد خراسان ولا يخفى بعد المسافة الذى فيما
بينه بلاد خراسان وبلد نابلس الذى سار اليها ولم يذكر الشرع
من تلك المسافة لسيدنا ابراهيم محطة ولا دخول لمحل سوى نابلس
والمرج والجبل الذى باذاها لانهما المقصد والمطلوب وبهما

كان وفاء كان موعود به السيد ابراهيم عليه السلام من البركه
من كرمه تعالى فقد ثبت ان الارض هي مختاره وجبلها هو جبل
مختار منها وهو جبل البركه فهذه شهرته وهذا ذكرته في شرح
سيدنا موسى عليه السلام واسماء بيت آل اى بيت الله القادر
فكفى شاهدا انه المختار لعبادته وان هذا اسم ايضا مما
يدل ان هذا المحل مختار من الازل وان الله تعالى اختاره اليه
وعبد الله عليه وقصده وعرفه وذلك في قضية امتحان
الله لسيدنا ابراهيم عليه السلام لطلب امحاق عليه السلام منه
صيده كما صرح بذلك في سفر التكوين ص٢٢ حيث يقول فيه
وكان من بعد هذا الكلام امتحن الله ابراهيم وقال له ابراهيم
ابراهيم فقال هوذا انا فقال له خذ ابنك الوحيد الذي تحبه
اسحق واذهب الى ارض المريا واصعده هناك تصعيدا على
احد الجبال الذي اقول لك ثم استيقظ سيدنا ابراهيم الاول الزاد
اليه وبكر واخذ ولده سيدنا اسحق واخذ معه حطب للصعيد
واخذ السكين وعلما الله معه وذهب قاصدا محلا كما ذلك موضح
في الاصحاح المرقوم ثم نظر لذلك المحل من بعيد مسافة يوم
ثلاثة ايام فانظر الان معنى قوله واذهب الى ارض المريا
فظهر انه الى المحل الذي هو فيه في الدفعه الاولى الذي وصل
اليه وهو في نابس في مرج المريا فالكينة واحده من المرج

طاري

طاري عليه كلما مرورا والارض مصورة بالله كما المرج وثابت الارض
ثم قوله على احد الجبال الذي اقول لك يعني ارشدك واعرفك
بالمسير اليه وذلك عن الدفعه الاولى المتقدم ذكرها الذي بناها لله
عليه مذبحا وهو الجبل الذي نسب اليه ودعى اسمه بيت آل وكان
الغرق ظاهرا ولاثبات ذلك يظهر من قوله له حيث قال في الدفعه
الاولى له الذي ارشدك وفي الدفعه هذه قال له الذي اقول
لك ثم ان سيدنا ابراهيم نظر لذلك الجبل من بعد ثلاثة ايام جبل
جبل لانه لشهرته وارتفاعه يشاهد من بعيد والمسافه ايضا
تاكد ذلك لان سيدنا ابراهيم كان وقت ورود هذا الوحي عليه كان
نازل على بير السبع وذلك بقدر المسافه مابينه تلك المحل وجبل جرزيم
لانه اذا قام الانسان من بير السبع فلا يوصل الى تلك الجبل سوى
في اليوم الثالث وذلك ظاهر للبيان خلافا للمحل الذي يقولون عنه
البعيد لانه لا يشاهد من بعيد والمسافه غير ذلك اعني فلا تحمل سفر
نصف نظر فضلا عن مسيرة ثلاثة ايام ثم وصل سيدنا ابراهيم عليه
السلام تلك الجبل قال عنه تبارك وتعالى وبنا هناك المذبح اى المرج الذي
بناه اولا بعضهم انه كرر بناءه ثانيا لانه لم يكمل وبناء هناك مذبح
كما قال عنه في الدفعه الاولى بل تعالى المرج لان حرف ال
وحرف لام اذا طرءا على اسم نكره يعرفه ويكون معروف في سيره
حال سابقه ثم لما ان الذبيح افترى سيدنا اسحق عليه السلام

ذاك الكبش المنبعث من قبله تعالى وقربه السيد ابراهيم عوضاً عن
ولده وكان ذلك حسب طلبه الذى قال فيه الديار لذا
شاه للصعيده يا ولدى عجيب سوال ولده له عن شاة للصعيده
فاجاب لبطلبته ونظر اليه برافته وفدى اليه ولده وخلصه من
تحت السكين حينيذ دعا السيد ابراهيم اسم ذلك المحل الديرى
وذلك لمعنيين الاول لنظره اليه برحمته واجابته والثانى
تمتعاً من اسم ذلك المحل حين اسم الارض الذى فيها هذا الجبل
ارض المورى ولما ورد الشرع على يد سيدنا موسى ابن عمران وورد فيه
هذه العباره وهو قوله ودعى اسم المكان هذا ابراهيم الله
يرى ولكان تمام الاية هذه على ان سيدنا موسى لفظه الذى
يقال اليوم فى الجبل الديرى اى ان ذلك الجبل كانت شهرته
بينه بنى اسرايل فى حق ايام الرسول انه محل الاجابه وانه قبلة
الطالبين وثبت بذلك النص ان آل ابراهيم عليه السلام
لذلك ناقلين وتاييد ذلك فى الشرع المبين ان هذه
العايده فى هذا الجبل باقيه للايام الاخرين وذلك مما يرد
به على اليهود الذى يقولون ان المحل المختار ما اختاره الله
سوى على يد داود وسليمان ويقولون هذا فى نسختهم انه
المحل الذى تختار فعلى حسب هذه الايات البينات الذى
تقدم ذكرهم يتبين ان الجبل مختاره من الازل الشاهد الثالث

مما يؤكد ما ورد فى سيرة سيدنا يعقوب عليه السلام ما انعمه عليه
فسخى السره واليهود حيث صرح فى ص ٢٨ من سفر التكوين عند
سيره الى عند خاله ومعاد فقه ذلك المحل وقدبات فيه وحلم
ذاك الحلم ونظرات الرويا واثبت شرف ذلك المحل وانه باب
السماء ومميز عما سواه للعباده ووجوب التوجه اليه معاسلف موافقة
وشهرته فى قصة السيد ابراهيم جده عليهما السلام وتاكد انه قبلة
الازليا كما تقدم البيان عن ذلك فى اول هذا الباب الشاهد الرابع
وهو ملاحظة سيدنا يعقوب من سفره وكان بامر الله حسما هو مصرح
فى سفر التكوين ص ٣١ عدد ١٣ لقول الله لسيدنا يعقوب انا اله
بيت آل الذى مسحت هناك منصبة والذى نذرت لى نذرا فالان
قم اخرج من هذه الارض وارجع الى ارض مولدك وذكر لبنيه عند
توجهه قايلا فى ذاك الجبل ان يكون الله معى وحفظنى فى الطريق هذه
الذى انا سالك واعطانى لحم وخبز قوتا وثيابا للكسوه وعدت
بسلام الى بيت ابى ويكون الله الهى والحجر هذه قمت عليها المنصبه
تكون بيت الله وكل ما اعطيتنى اياه تعشيرا اعشره اليك فلما منع
المولى عليه واعاده بسلام وخوله مطلوبه واعطاه من فضله
فاوجب عليه وفا نذره وذكره به وانه يذهب لذاك المحل
الذى انذر فيه ويمضى لايفاء نذره هناك فامتثل لهذا الامر
وذهب من عنده بالنعمه الزايده وجاء قاصداً الى نابلس

حيث انها المحل المقصود كما صرح في اصحاح ٣٣ من سفر التكوين عدد ١٨
واتا يعقوب سالما الى مدينة شكيم الذى هى نابلس التى فى ارض
كنعان حينما جاء من فدان ارم ونزل امام المدينه فمعنى قولهم
اتا يعقوب سالما الى مدينة نابلس اتمام طلبته الذى قال لبنيه
واعود بسلام لبيت ابى وكان اتمام المقصود وبيت ابيه
هو عن المدح الذى بناه جده السيد ابراهيم فى مرج نابلس وهو
الون موره المعروف بمرج البها كما تقدم ذكر ذلك فنزل سيدنا
يعقوب فى ذاك المكان كما قال هاهنا ونزل امام المدينه وهى
نابلس واشترى ذلك المرج وكان يسمى عند اهل ذاك الزمان
المرج المذكور حلقة الصحرا كما تقدم البيان عن ذلك فيما سبق
فاسم هذا المرج اولا الون موره واسمه اخيرا حلقة الصحرا
فانظر فى السر هذا وهو ذاك هذا العظيم فى شرى سيدنا يعقوب لهذا
المرج دون خوفه وعرف انه اقام فيه لدى مربحا ودعا اسم
ذلك المدح القادر اله اسرايل كما صرح فى ذلك فى نهاية الاصحاح
٣٥ المار ذكره وهذه قطعة الصحرا المذكوره هى المجاوره لنابلس
فى اسفل جبل جرزيم متفقين على عرفها وشهرتها طائفة السمره وطائفة
اليهود وفى طرفها مدفون السيد يوسف عليه السلام وقبره ظاهرا
فيها الى يومنا هذا متنا قلنه الطائفتين المذكورتين عرف ذلك الموضع
نقلا ثابتا اما طائفة السمره مما وجد فى كتب سلفهم ومجاورتهم له

بالسكن واما عند اليهود يأكد ذلك مما وجد عندهم فى سفر يوشع
فى اصحاح ٢٤ عدد ٣٢ واما عظام يوسف الذى اصعدها بنى
اسرايل من مصر فدفنوها فى شكيم فى قطعة الحقل الذى اشتراها
يعقوب من بنى حمور ابى شكيم بمايه قسطه اى نحيه وصارة لبنى
يوسف ميراثا انتهى وتعقل طائفة السمره انه يجب النص والنقل
عن سلفهم ان سبب اقتنا السيد يعقوب جدهم لهذه البقعه هو
لشرفها وسبب قيام السيد ابراهيم فيها المدح ولمجاورة الجبل
جرزيم ولذلك سبب دفن سيدنا يوسف عليه السلام فى ذلك
المحل لقضية مطلوبة عند الطائفه المذكوره والظاهر من ذلك
انه كان بوحى من طرف الله لسيدنا يوشع عليه السلام حيث
انزل من اقطاع نابلس المعطيه لسيدنا يوسف عليه السلام من والده
السيد يعقوب عليه السلام وقد صرح فى سفر التكوين فى اصحاح ٤٨ عدد ٢٢
وانا اعطيت لك نابلس خاصة عن اخوتك الذى اخذتها من يد
الاموري بسيفي وبقوسي وهى الاريه الموجوده فى المتن
العبرانى متفق عليها فى النسخ العربيه والنسخ اليهوديه
مطابقه لبعضها بعضا وعلى موجب ذلك الامر فالمراد من سيدنا يوشع
واية الرضوان الذى كان نواعمه واعطى لبنى يوسف نابلس اقطاعا
ودفنوا جدهم هناك فبالا كشف اليهود الذى يقولوا ان نابلس
من عدن الملجا كما وجد عندهم فى سفر يوشع ومدن الملجا هى لبنى لاوى

فانظر لهذه المناقضه انتهى ولذلك كان دفن السيد يوسف
في حوزته كما هو موجود عند طائفه اليهود كما تقدم البيان واما
السبب في تخصيص سيدنا يعقوب لسيدنا يوسف باعطاه نابلس
خاصه عن اخوته هي مكافاته له عن الحسنه والجميل الذي عمله مع والده
واخوته في اكفانهم وما ؤنتهم وما يحتاجون اليه في سنين الغلا
كما ذلك مصرح في سفر التكوين اص ٤٧ ع ١٢ حيث يقول واكفا
يوسف اباه واخوته وجميع ال ابيه طعاما قدر عيالهم وكان
يعولهم ويعطيهم الطعام كل واحد منهم على حسب كفالته يجب
الاطفال ولم يكن طعاما في الارض كلها لان الجوع اشتد في الارض
انتهى فلهذا السبب جعل اشرف الارض معطيه له خاصه وقد
اوجب الله على من كان من نسل بني اسرايل الحضور لاقطاع ملكه ليحجو
اليها وليتشرفوا باخذه وليغالوا البركه منها ويحوزوا الشرف من اقطاعه
وعلى ذلك صرح في سفر التثنية الاشتراع في اص ٣٣ ع ١٣
في بركة سيدنا موسى لسيدنا يوسف حيث قوله في هذا العدد وليوسف
قال من بركة الله ارضه بنفايس السماء وهي الارض التي عطيته
له ودفن بها فهي الارض المباركه عند الله ومباركه زايرها
وساكنها ولهذه الايات يتبين ان نابلس وجبلها محاربين لله الذي
قدسها وباركها وجعلها محلا لعبادته ولاجل وفات النذور
فيها الشاهد الخامس كذلك اثبت ان الشهدان المحل المدعو

بيت آل

بيت آل هو المختار وانه هو هو جرزيم حيث يصرح في قصة سيدنا يعقوب
مع شكيم ابن حمور الذي كان حاكم نابلس في ذاك الايام وذلك في
قضية اخذه لبنته دينه ولما قتلوا ولاده لاهالي نابلس وخاف
سيدنا يعقوب عليه السلام من ذلك الامر فلما علم تعالى بخوفه اوحى
اليه قايلا قم اصعد لبيت آل واقم هناك واعمل مذبحا للعلي الذي ظهر اليك
عند هروبك من قدام العيس اخيك وكان سيدنا يعقوب ناذرا في ذاك
الوقت في المرج الذي اشتراه الذي هو الون مورا الملاصق لجبل
جرزيم كما تقدم اثبات ذلك فلهذا قال له تعالى قم اصعد من حيث انه
من اراد الصعود الى جبل جرزيم من هذا المرج يكون سيره جميعه بالصعود
من اول ابتداه بالميل لجنبه وصوله اليه ثم عرف بهذا الاوان هذا المحل
المامور اليه بالصعود عليه هو الموضع الذي بات فيه عند هروبه من
العيس اخيه وهناك بدايا اليه كما تقدم التعريف وكان شهرة اسم ذلك
المحل بيت آل وكان قد سمع المنصب هناك وفي هذه الدفعه امره ايضا
بقيام مذبحا اخر عليه وذلك دليل تاكد ان هذا الموضع هو ملجا
الخايف لانه بيت القادر الكافي وانه تعالى سبق من التجا اليه وطلبه
بهذا المحل بالايمان ثم ان سيدنا يعقوب عليه السلام امتثل لامر مولاه
وبروح القدس عمل الواجب اللازم على من اراد يحج الى هذا الجبل وعلى
موجب الطريق الناقل اليها عن اسلافه واما اولاده ان جزلو ا
من جملتهم الالهة الاجنبيه الغريبه الذي سبوها من بيوت معابد اهل

نابلوس وامرهم ان يتطهروا ويتعبروا ثيابهم كما صرح بذلك
في سفر التكوين في اصحاح ٣٥ ثم بعد ذلك صعدوا الى لوزه
الذى هى بيت آل ثم قال فى هذا الاصحاح ودخل يعقوب
لوزه التى فى ارض كنعان الذى هى بيت آل هو وجميع القوم
الذى معه وبنا هناك مذبحا ودعا المحل ايل بيت الله لانه
هناك ظهر له ملك الله وهو هاربا من وجه اخيه فعلما ان من
هذه الايات ان الموضع واحد وليس سواه وهو المختص بالله
ولا تبدل وكان اسم هذا المحل لوزه فى الايام الاولة وقال
عنه هاهنا هى بيت آل فكيف يذكر لا يكون هذا المحل انه
الموضع المختار لانه اولا كان يدعى لوزه الذى يستخلص من هذه
الاسم ان لهذا اعنى لله هذا المكان ثم سمى بيت آل اى
بيت القادر وسمى بيت الطهير اى مقر الملايكة وسمى باب السماء وما
ظهران اسماء جرت لا على يد رسول كموسى عليه السلام ومن كان
عنده معرفة باللغة العبرانية ويقدر يتناول بما يظهر له من
هذه الاسماء بينات ودلايل قوية فى نظرها باللغة العبرانية
ومن كثر النظر فى ايات الشريعة الموسوية يتاكد عنده بان هو جبل
جرزيم وانه بيت آل اى بيت الله وقبلة لعبادته ومحل
لحلول جلاله وان هو المحل الذى اشار عنه الرسول فى سفر الخروج
فى اصحاح ١٥ عدد ١٧ كما قدمنا وهو عليه السلام كان طالبا وتوسلا

بالله بخصوص شعب اسرايل ان يكون ثابتا فى هذا الجبل حيث قال
وتغرسه فى جبل نحلتك مقر ملوكك عملته يا رب قدسا اللهم
ثبته لقدرتك اللهم مالك العالم وايضا فيظهر من هذه
الايات ان المحل المشار اليه انه مقدسا لله وان قدسه
عنده تعالى لا تبدل ان هذا السامرى ما ورد فى سفر يوشع
الذى بيد طايفة اليهود شاهدا به
ان هذا المذكور انه مقدسا لله حيث يقول فيه فى اصحاح
٢٤ عدد ٢٥ وقطع يوشع عهدا فى ذلك اليوم وقطع لهم رسما واحكاما
فى نابلس وكتب ايضا هذه الاقوال كلها فى شريعة الله واخذ
حجرا كبيرا واقامه تحت هايلة التى فى مقدس الله وهذه الهايلة
هى التى دفن سيدنا يعقوب تحتها السلف الذى سجد اولاده
من نابلس عند صعوده لهذا الجبل حيث قال عن ذلك فى سفر
التكوين فى اصحاح ٣٥ عدد ٤ ودفنوا ليعقوب جميع الالهة
الغريبة التى كانت بايديهم والاوقاط الذى كانت فى اذانهم ودفنها
يعقوب تحت هايلة الذى عند نابلس فظهر من ذا وذاك ان
مقدس الله فى نابلس وهو المحل التى كانت فيه هايلة معرفة شهرة
عند طايفة اليهود فى هذه الايام والاسلام المجاورين لنابلس يتباركون
به وناقلين من قربه ويعبدوا الله فيه وناقلين لذلك عن
بنى اسرايل ويدعوا اسمه العامود حتى تعين هذا الاسم من العامود

الذى اقامه السيد يوشع فيه الذى كتب عليه العهد الذى
عاهده لبنى اسرايل عند وفاته المقدم الذكر عند الشاهد الرابع
وهو انه موجود فى التوراه الذى طايفة السمره فى العشر
وصايا وهى الوصيه العاشره ما معناه هذا ويكون اذا ادخلك
الله الى ارض الكنعانيين الذى انت داخل لترثها فتقيم لك حجاره
كبار وتشيدها بالشيد وتكتب عليها اى على تلك الحجاره جميع كلمات الشريعه
هذه ويكون ما تجوزو الاردن تقيمو تلك الحجاره الذى انا موصيكم
اليوم فى جبل جرزيم وتبنى هناك مذبحا لله الهك مذبحا من حجاره لا يعلو
عليهم حديد حجاره كامله تبنى مذبح الله الهك وتصعد عليه صحايا لله الهك
وتذبح سلوم وتاكل هناك وتفرح قدام الله الهك وهذا الجبل هو
من داخل الاردن اخر عين الشمس فى ارض الكنعانيين الساكنى بالعربا
قبال الجلجال بجانب البلوت مورا مقابل نابلس فهذه الوصيه من
العشره وصايا حذفتها طايفة اليهود من نسختهم واذا تحاققوا
تجدان العشره وصايا عندهم تسعه ثم قاستنا الله لهذه الوصيه
عند وفات سيدنا الرسول وقطع عهده مع بنى اسرايل وذكرهم بهذه
الوصيه الذى هى موجوده فى النسخ الذى بيد طايفة السمره وفى
النسخ اليهوديه كما مصرح فى سفر تثنيه الشراح فى اص ١٧
هكذا فاوصى موسى وشوخ اسرايل العدم قايلا احفظوا كل الوصيه
الذى وصيكم بها اليوم واذا عبرتم الاردن الى الارض التى يهب لك

الهك

الهك فانصب لك حجاره عظاما وتشيدها بالشيد وتكتب عليها جميع كلمات
هذا الناموس حينما تعبر لكى تدخل الارض التى يعطيك الله الهك
ارضا تفيض لبنا وعسلا كما قال الله اليك اله ابايك حينه
تعبرون الاردن تقيمون هذه الحجاره الذى انا اوصيكم بها
اليوم فعند طايفة السمره بجرزيم وعند اليهود فى جبل عيبل
ثم قال وتكلمها بالكلس وتبنى هناك مذبحا لله الهك مذبحا
من حجاره لا ترفع عليها حديدا من حجاره صحيحه تبنى مذبح الله الهك
وتصعد عليها محرقات لله الهك وتذبح ذبايح سالمه وتاكل هناك
وتفرح امام الله الهك ثم استشنا فى هذا الاصحاح واوجب
بان البركه تكون على جبل جرزيم لحلولها فى هذا الجبل على شعب اسرايل
وقال على ذلك هولاى تقيمون على جبل جرزيم يباركوا الشعب
وهم شمعون ولاوى ويهوده ويشكر ويوسف
وبنيامين ومقابلتهم سته اخوه امرنيك بقيامهم على جبل عيبل
حسب قوله هولاى يقيمون ليلعنوا فى جبل عيبل وهم راوبن
جاد واشير زبولن دان ونفتالين الخ فبموجب هذه
الايات يتاكد وجود التحريف الذى وقع من اليهود حيث يزعموا
ان نهايه المذبح يكون فى جبل عيبل والحال قد افادنا الحق جل
وعلا بالايات المتقدمه تمييز جرزيم عن عيبل وعرفنا تلك
الغرض وهو الفرح فى ذاك الموضع الذى فرضان يبنى فيه مذبح

وتذبح به الذبايح وما لحق بذلك وحيث النوح لا يصلح محلها
في جبل عيبل من اجل العمل المفروض ان يعمل فيه وهو سماع
اللعنه والحجات وذلك سبب لحصول الندامه والبكا والحزن
وبهذا تشمل الخواط ويجب سماعها البكا والندامه الذي
هما ضد النوح واما سماع فصول الوعد بالبركه ونتج فصولها
معا يجب سماعها وهو تبريك اسم الله تعالى يحصل منه النوح والسرور
وانشراح الخواط لان فصول البركه تشمل فيها الوعد بحصول الكثرة
وحصول البركه وثبات النصر وقيام العهد ويجب معها الدعا لحصولها
وقد عرفنا الحق تعالى في جملة نصوص من ايات التوراه ان البركه
يجب معها نتج سماعها مثل قوله تعالى لاولاد هارون عليهما السلام
الملهمين بالجزوم ان يباركوا بني اسرايل كما صرح بذلك في سفر
العدد اصحاح ٦ وكلم الرب موسى قايلا كلم هارون وبنيه قولا
هكذا تباركوا بني اسرايل الى قوله فيجعلون اسمي على بني اسرايل وانا
اباركهم فثبت بان التبريك مقرون لبتة باسم الله رسم الله محلا
يصلح به سماع البركه وحصولها وهو جبل جرزيم وهكذا صرح
ايضا في سفر التثنية الاشتراع في الاصحاح ١١ قايلا وتجعل البركه
على جبل جرزيم واللعنه على جبل عيبل وصار ذلك رسما مقيدا
ان البركه لا يحصل سماعها وحصولها الا في هذا الجبل واوجب على
ذلك ان يكون الشكر وتقديم القرابين والفرح مقترنا بسماع

البركه

البركه الكاين ذلك على جبل جرزيم واما اليهود وجد في سفرهم
تلك الفريضتين المتقدم ذكرهم المختصه بجبل جرزيم وهم
قول الله وتجعل البركه على جبل جرزيم وقوله وهوذا
تعفوا اليباركوا القوم على جبل جرزيم من غير تخريف حصل لهم
تبديل اسم جرزيم بعيبل بقيام المذبح وذبح الذبايح والنوح
مع ان ذلك من المستحيل ان يقترن الشيء بضده وهم اللعنه
والنوح حقا كما قدمنا وعلى كذا الحالتين اوجدوا عرف بقيام
المذبح وتقريب القرابين والنوح بمكان مختار لذلك وقال
عنه فتى يهوه اى قدام الله وان يكون ذلك من حين البدى
دخول الديار وقد اشترط بان لا يجوز تقديم القربانه سوى
بالمكان المختار في قبلته كما ذلك مصرح في جملة فصول من فصول
التوراه وجعل القربانه مربوط بالهيكل واوجب على من يذبح خارج
الهيكل قربانا بالابادة وامر بقيام الهيكل في المحل المختار وربط
ذلك به وانه لا يتقبل منه مطلقا اما شرط وجوب التقريب في
صفة الداى في محل قبلة الله هو ما صرح به في سفر الاحبار في
جملة فصول منها قوله في اصحاح ١٧ من هذا السفر فاطلع تقف على
مضمونه واما فرض قيام الهيكل المربوط به تقديم القربانه يكون
بمكانا مختارا كذلك صرح بوجوب ذلك في جملة فصول ومنها
ما هو مصرح به في سفر التثنية الاشتراع في اصحاح من هذا السفر

فی ذلک الاصحاح رتب ورسم المحل المختار والواجب فیه والغرابیه
والفرح مع مطالعته لتفهم ما فیه ان الفرح الواجب اداؤه فی الهیکل
فی المحل المختار اوجبه فی الجبل الذی هو بنابلس اما جبل رزیم علی
ما عند العرب اما جبیل علی ما عند الیهود وهو قیام الله ج
والتعریب والفرح وقال عنه فنی مرتبه الذی سرد ذلک یتاول
من هذا النص قبله الله فما بقی اشکال ان العمل کان عرفا معلوم
من زمان الله زکیا وان المحل المخصص به مختارا وبطل قول المخرف
لکلمة الله وهی فی المحل الذی اختاره الله وتحریفها بقوله الذی یختار
الله واسنادهم علی انه اختاره علی ید سلیمان ولیس لذلک لا دلیل ولا
برهان شرعی بل مناقض من جملة دلایل کما تقدم وزیادة تاکید
علی ذلک ان الرسول اوصی عن امر الباری تعالی لبنی اسرایل ان من
بعد دخولهم ارض کنعان بسبعة سنین تجمع جمیع بنی اسرایل لیشاهدوا
قیام الله فی مکان مختار وتقراهناک الشریعة بسماع بنی اسرایل جمیعا
وذلک یکون بعد انقضی السبع سنین کما صرح ذلک فی اصحاح
من تثنیة الاشتراع من ع ٩ الی عدد ع وذلک فی بیان النهج
ربط بمکانا مختارا لیس فی بیت الهیکل کما زعمه الیهود ولا یجوز
عمل بسواه والخروج الواجب فی کل سنة ثلاثة دفعات اوجب
فیها الحضور قدام الله بمکان مختار وعاشر به ذلک مما یطول تعدیده
وربط اجراه بمکان مختار وقد وجد فی سفر یشوع ان سیدنا یشوع

اشار الیه لم یدع کلمة واحدة من کلام الناموس الا واجراها وان
الارض سترتاحت فی ایامه کما ذلک مصرح فی الاصحاح الحادی
عشر من السفر المذکور عدد ٢٣ وذلک فی اصحاح ٨ من ذلک
السفر فی نهایته لقول ولم یدع کلمة واحدة مما امر موسی بن کل شئ
اجراه انتهی . الشاهد الثامن ایضا مما یثبت ان هر جرزیم
هو المحل المختار وهو کما قدمنا بوجوب البرکة علیه ولنقول فی
ذلک ولنظهر الفرق فی الفضل ما بینه هر جرزیم وجبل عیبل
علاوة علی ما تقدم اولا تخصیص الستة اسباط ان یقفوا
علی جبل جرزیم لاجل یبارکوا . والستة الدون فی الشرف
المتقدم ذکرهم یقفوا علی جبل عیبل وهو الاربعة اولاد
السراری واضافة راوبین وزبولن معهم لها قصد حال
تناقضه عن ذکرها حیث لم هو مقتضی شرحها فی هذا المختصر
الثانی تخصیص البرکة بجبل جرزیم واللعنة بجبل عیبل الثالث
تقدیم جبل جرزیم بالذکر الرابع وجود اثار البرکة بجبل جرزیم
لانه جبل مثمر متوجا بینابیع الماء الخارج من کافة جهاته
وهو دوبنانا واخذا لا جبلا عیبل بخلاف ذلک جبلا
کما هو شاهد للعیان ومحسوس الخامس اثباته انه بیت ال
بجانب شواهد کما تقدم بیانه وان الوان مورا الذی لیقاسی
علیه الصحراوی ذیل وذلک غنی عن البیان لمن اطلع ویقول

فيه وهم السيد الوزر والسيد النبر والسيد فنحص وشيى وحتى وعزى
والسبعينة شيوخ سوايل الذى تنبو من نبوة سيدنا موسى عليه السلام
كلها وبرى اوصوا بالدفن مقابل الجبل المشار اليه وهكذا كان
ودفنوهناك مقابل الجبل الشريف فى قرية عرتا حيث صرفوا غالب
عمرهم فى خدمت بيت الهيكل وقبورهم ظاهرة لحد الان عند طايفة
السمرة وطايفة اليهود ولو كان على زعمهم ان الهيكل فى يابيس
لكانوا دفنوا برى الكهنة العظام دفنوهناك وترافقوهم جميعا
بجهة جهة هذا الجبل وقد يوجد فى كتب قصة السيد لهذا الجبل
اربعة عشر اسم الاسم الاول الجبل الغيم لان الغيم تكن احتجبه
من ايام الخليقة من حين اظهر اليابسة والله اعلم والاسم فى سفر
تثنية الشراع فى اصحاح ٣٢ عدد ١٥ حيث يقول فى بركة السيد يوسف
انه تكون بركة من عناصر الجبل القديم الثانى بيت آل اى بيت القادر
اى القادر المقتدر هو تيتا وعونا لمن حج اليه وصلى ويجا ومنجا
لكل الثابتين الى الله الطالبين عليه وهذا الاسم ورد جارا اطارا
فى الشرع الشريف كما قال السيد يعقوب عندما خاف وهرب من
اهل نابلس اى اقارب وجيران نابلس قال لهم قوموا صعدوا الى بيت آل وتقدم
التوقيف عن ذلك فى هذا الباب والله اعلم الثالث بيت الهيم اى
انه مقر الملايكة المقدسين وانهم لا يبرحونه دايما حالين فيه مسبحين
لله يطلبون الله عليه وقد نطق بهذا الاسم لهذا المكان سيدنا يعقوب

فى اسفار سيدنا موسى عليه السلام فعلى كذا الحالات مبتدة جبل جريزيم
ظاهره عن جبل عيبل وكال ذلك وتدفيقا لهذه الفضايل ما
الذى وجد فى تدرات اليهود بقيام المذبح عليه وفرض الذبايح فيه
والفرح والشكر فى مدايحه خلافا لما هو عند اليهود الذى
يدلوه بعيبل اولا ثم يسبعون ثانيا ثم بارض يابيس ثالثا
وهجوا يابس وحجدوا شرفها مع انه لظهر من اسفار الملوك واسفار
الايام عند سمعهم عن صويل وشاول لم كانوا يبيعون ويعاهدوا
ملكه وليتوجود سوى فيها لانها راس مملكة سوايل نصيب سيدنا
يوسف اول ملك ظهر من السيدنا يعقوب عليه السلام وعلى
حسبما هو متفق عليه عند الطايفتين المذكورتين ان السيدنا يوشع عليه
السلام عند وفاته جمع جميع اكرايل الى نابلس وتمثلوا قدام
الله فى الهيكل كما ذلك مصرح فى سفر يوشع فى الاصحاح ٢٤
كما قدمنا وقطع هناك معهم عهدا بانهم يبقوا محافظين على حفظ
الشريع الشريف المنزل على يد سيدنا موسى ابن عمران عليه السلام وقال
عقيب ذلك وجعل لهم فريضة وحكما فى شكيم المعروفة بنابلس
الى اخره وكان ذلك عقيب وفاته عليه السلام وان ذلك مما
يؤكد صحة ما قدمناه ان نابلس كانت راس المملكة لاسرايل وان
من جاز جبل الراهيل جريزيم كان فى زمن السيد يوشع منصبا الهيكل
عليه وانظر ايضا زيادة برهان ان خدمة الهيكل الذى خدموا

عليه السلام حيث قال ما هذا الابيت الهيم وذلك في سفر التكوين
في اصحاح ٢٨ عدد ١٧ الرابع باب السماء حيث كلمن طيب وتوجه
الى الله بالطيب يجب ان يتوجه اليه وشاهد ذلك قول سيدنا يعقوب
يعقوب في ذات الاصحاح المار ذكره . وهذا باب السماء) الخامس
لوزه حيث قوله تعالى في الاصحاح ذاته وايضا اسم المدينة اولا كان
لوزه وذلك منعوت به من الابتداء اى لوزه حيث ان في الزمان
الاول كانوا يسمون هذا الجبل قايمين له هو اى لله هذا المكان
وذلك مما كانوا يشاهدونه من جبلة وانواره وبمثل ذلك قال
سيدنا يعقوب عن هذا الجبل ما انور الموضع هذا وذلك في الاصحاح
المار ذكره السادس قدس محمد بوطن القدس ومحل المكن المقدس
وقبتا لجوق مقدس ونبت عليه الكلام المقدس وهو محلا لله العامر
الغد المقدس ولذلك لكلم النبي العظيم موسى عليه السلام في التورا ه
المقدسة عن هذا الجبل المقدس قايلا فعلت يا الله مقدس
السابع سماه الله تعالى جبل جوزيم وتعبده على حسب نقل هذه
الطايفه جبل الفوايض وهو جبل البركة كما قال ونجعل البركة على
جبل جوزيم وموطنا لاسم الله حيث يندعليه اسم الله وبه يتم
قوله تعالى وفي الموضع الذي تذكر اسمي فيه هناك احضر اليك واباركك
: الثامن بيت ايل وهذا علم ذاته اسم الجلاله وشاهد ذلك حسب
قوله تعالى في سفر الخروج اصحاح ١٩ عدد ١٩ اول البكار ذكر تحز الى بيت الله

وهو

وهو محل الاقداس والاعشار والابكار والرفايع والهدايا وكل ما كان
لله حسب الامر الالهي وكان ليسوع صاحب هذا الاسم شريكا لذلك
لكل الجبال تشبيها لهذا المكان التاسع الجبل الحسن كما قال في سفر
تثنية الاشتراع في اصحاح عدد ٥٥ وذلك اشار اليه سيدنا موسى
عليه السلام في شفاعته لله ان يدخله الى الارض المقدسة لاجل
نظر هذا الجبل الحسن بقوله دعني اعبر واترى الارض الجيدة التي في
عبر الاردن هذا الجبل الحسن ولبنان وقوله هذا الجبل الحسن هو عن
جبل جوزيم لانه كان متجها اليه عند شفاعته وعلى ذلك قال هذا
الجبل وسبب تخصيصه بهذا الاسم حيث كانت الطيبات امر الله ان تحز
اليه وكان ذلك مبتدئا من هابيل الذي قال عنه في الاصحاح ٤
عدد ٤ من سفر التكوين وقدم هابيل ايضا من ابكار غنمه ومن سمانها
وكان هذا التقديم الى هذا الجبل كالنقل الثابت عند هذه الطايفه
ولذلك قدام الله تعالى لتقديم كل ما كان طيبا مميزا لله في هذا الجبل
حسب قوله في سفر تثنية الاشتراع اصحاح ١٢ عدد ١١ فالمكان الذي
اختاره الله الهكم من جميع اسباطكم ليضع اسمه فيه تحدون اليه ما انا
موصيكم به الى قوله وكل خيار ندوركم الذي تندرونها لله الخ . .
العاشر المكان المختار الذي قال عنه تعالى بن المكان الذي اختاره
الله الهكم لاحد اسباطكم ليضع اسمه فيه الخ كما ذلك مصرح في الاصحاح
المذكور عدده وفي عدة نصوص من هذا السفر . الحادي عشر شمع العالم

كما قالوا عنه السيدين العظيمين سيدنا يعقب وسيدنا موسى عليهما
السلام فى بركتهما لسيدنا يوسف فاما كلام سيدنا يعقب فى
بركته قال بركة ابيك وامك يعظموا مع بركة جبلى حتى حد
اشمخ العالم تكون للرئيس يوسف وسيدنا موسى تكلم فى بركة يوسف
قايلاً ومن مفاخر الجبل القديم ومن مفاخر اشمخ العالم الخ واشير
عن هذا الجبل انه اشمخ جبال الدنيا باسرها شرفاً وعلواً ..
الثانى عشر احص الجبال الكاين فى حدود احص الاسباط كما
قال الله تعالى عنه لسيدنا ابراهيم عليه السلام على احص الجبال
الذى اقول اليك وذلك فى سيرة ابتحانه الله اليه بتصعيد ولده
اسحق حسب قوله فى سفر التكوين فى اصحاح ٢٢ عدد ٢ فقال خذ
ابنك وحيدك الذى تحبه اسحق واذهب الى ارض المريا واصعده
هناك تصعيداً على احص الجبال الذى اقول اليك .. الثالث
عشر سما هذا الجبل الذبيح حسبما سما اليه ابراهيم وتعريف سيدنا
موسى عنه كما صرح بذلك فى اصحاح المار ذكره عدد ١٤ فدعا
ابراهيم اسم ذلك الموضع الذبيح الذى يقال اليوم فى الجبل
الذبيح .. الرابع عشر جبل النخل والكينة كما دعا سيدنا موسى
عليه السلام فى قوله فى جبل نخلتك مقر سكينتك كما تقدم التعريف
عن ذلك فى هذا الباب ولنختم هذا الباب ولنقول فان
عقيدة طايفة السمرة وايمانها بهذا الجبل انه هو القبلة والمنار

والواجب

والواجب اليه الاتجاه بالعباده من كافة الجهات ولا كمال
ايمان لاسرايلى عبرى سوى بمعرفته وايمانه بشوفته وان اول
خلاف مابين السمرة واليهود هو تبديلهم بخلوفة حيث بدلوه
اولاً بجبل عبيل ثانياً بدلوه بيابيس ثالثاً بسيلون وجهة المحال
قبول توبته وقبول نذر نسواه ويقولوا انه لابد من رجوع
الامم اليه حيث يشاء الله بعودتهم وان يأتوا الى هذا
الجبل وفيه يكون قربانهم البر الواجب كما صرح بذكر ذلك
فى سفر تثنية الاشتراع فى اصحاح ١٢ عدد ١٨ حيث يقول بهذا
العدد لجبلى يدعون العبايل وهناك يذبحون ذبايح البر ..
ويستدل ايضاً لابد من اثبات النبى اى المهدى الذى يهدى
العالم واظهار السكينة على الجبل المذكور فى الدول الثانية عشر ما
بعد الله على قومه ويصفح عنهم اللهم اهدنا لما يرضيك وثبتنا
على حسن ايمان بحرمة سيدنا ونبينا موسى بن عمران هذا ما وصل
اليه العقل الكليل والفهم العليل بوجه الاختصار والله اعلم

الباب الثالث فى كيفية حفظ الله عز طايفة السمرة

اما الله وحفظه وما يجب فيه عنهم الجارى على الحال للان
فى الطقوس الجارية بينهم محافظين عليها والاختلاف الحاصل
فيما بينهم وبين طايفة اليهود بالخلاف الواقع منهم فى حفظ

السبت وتبديله بما لا يجوز فاول ذلك هو انه كل فرد من افراد الطائفه
العبره يتهيا لحفظ هذا النهار الشريف من يوم الجمعه وهو اليوم
السادس من ايام الخليقه حسب النص الشريف الوارد في التوراه بان
يكون الاستعداد الى لوازم السبت من اليوم السادس المذكور كما صرح
ذلك في سفر الخروج اصحاح ١٦ عدد ٢٥ ففي ذلك النهار الكل منهم يتهيا
ويستعد لمعاش نهار الجمعه والسبت على حسب كل انسان ما تصل يده
وينبغي مستعدا للاستقبال دخول السبت المامور بالعطله فيه ومن سننه
الواجبه فيه التطهير وتبديل الكسوات ثم عند كون الغروب يوم الجمعه
يدنو الكلها قد حضر الى المعبد وافاموا الصلاه وهي صلاه
منظومه مختصره متداوله ما بينهم من الايام القديمه معلومه عندهم
تستغرق مقدار نصف ساعه ومن بعد هذه الصلاه من كان له اكلا
فيا كل ويبتدي كل عايله مع بعضها بعضا ويقرؤا سورا من التوراه
يقال لهم عندهم سور السبت المسنونه المتضمن فيها ذكر فروض السبت
والعباده والبركه وذلك صباها منقول عندهم مع مر الزمان
على تداول الاجيال ويختار لبعد قرايه السور المذكوره ان ينشده
عظيم المعنى تحتوي على تكبير وتهليل وتسبيح وتعظيم وحمد الله تعالى
على احسانه ومنته وبعد نهايه ذلك من بعضهم يستريح بنام بعض من
الليل ويقوم في اواخره الى العباده والقرايه ومنهم من يقوم
نصف الليل ومنهم من يتاخر الى الثلث الاخير افضل ويبقى القرايه

دايمه الى قريب الصلاه قبل طلوع الفجر الصبحاي بمقدار ساعه او
ساعه ونصف فهناك يحضر الاحبار الكبير ويبتدي صلاه الجمع حسب
العاده الجاريه كالترتيب الموجود عندهم الجاري على الحال
مرسوما ومنقولا منه ما هو عن الاوزكيا عليها السلام ومنه
ما هو عن سيدنا موسى عليه السلام ومنه ما هو منقول عن سيدنا يشوع
عليه السلام وشي عن مشايخ اسرايل في زمن الرضوان وشي عن مشايخ
وعلما وعمدة الدين عندهم معا اوضيف على ذلك من قرايه بعض سور
وايات من مجموع التوراه المقدسه بالسجود والركوع والانتصاب
وبسط الكفين وشي منه منوط بالكاهن الكبير وشي يتولاه اهليته
مثل خطب وكرزو وعظ وكل من الطايفه كبيرا صغيرا قايمين
بالكسوات البيض متعممين بعمايم بيض باداب وخشوع عارفهم
متقدم على جاهلهم وبيت الاماماه المنسوبه لسيدنا هارون عليه السلام
مع رييسهم الكاهن الاول قايمين قدام الجميع وتستغرق تلك الصلاه
على هذه الحال اربعه ساعات ونصف فهذه العاده الجاري عليها
الحال عندهم في هذه الصلاه ما عدا ان كان السبت عيد فيضاف
اليها ايضا مزادات تلك العيد زياده على ذلك فاذا انتهى هذه الصلاه
ينصرف كل احد منهم في حال سبيله الى بيته وذلك ان عندهم التوراه
مقسمه على ثمانيه واربعين سبت على عدد سبوت السنه فحينيذ يجمع اهليته
وقبيلته ويبتدي ويقرا جزو التوراه المنوط بتلك السبت وهذا

الترتيب معلوم عندهم نظام لسنة الكبس ونظام لسنة البسيط لكل سبت
يقرؤا فيه جزؤا معلوم وكيفية القراءة ان كل جزء معلم حافظ سور
بخلاف التقسيم الذى عند اليهود لان سور التوراه عندطائفة الروم
مقسمه لسبعاية وثلوثة وستين فابتدا القراءة يكون من هو متقدم
فى تلك العايلة اوكبيرتلك الحامولة يقرا اول سوره من الجزء المعلوم
لنفسه معلومه ووقفات بمراكز كل اية لحدتها وذلك حسبما هو
متعارف عندهم قديما عن شايخ الرضوان والى الان ولما ينتهى القارى
من قراية السوره يجاوبوه الحاضرين بتحية لفظ عبرانيه معلوم عندهم
معناها احسنة ياسيدى وتعرف بعده الذى على يمينه السوره الثانيه
على المنوال المنظم ومن بعد الذى على يمينه ايضا وكلمن يقرء
سوره من الحاضرين الى نهاية الجزو بترتيب حسن وبعد ذلك يقرؤا نشيده
منوطه لتلك الجزو والسبب من ترتيب مشايخهم فيها ذكر وشكر وتسبيح بترتيل
متقن وينتهى الحال من ذلك وبعد يحضروا ما تيسر من انواع المآكل
ويا كلوا ويشربوا ومن يريد يستريح قليلا قبل صلاة الظهر المفروضه
عندهم فى نهار السبت فقط فعل ومنهم من يجلس للقراءة الى متعات
حلول الصلاه ومنهم من يتوجه الى المعبد ويسمع ما يقيمه وينتظر ميقات
الصلاه ويتعلم من استاذ ما يستفاد ويفيد من معلمين الدين الفاضلين
عن العلما الاولين الى ان يحضر ميقات الصلاه المربوط اداها
عند صلاة الساعة السادسة من النهار وهذه الصلاه فى ذلك الوقت

وفرضا

وفرضا عندهم نهار السبت هى عوض القربان المفروض يوم السبت مخالف
على القربان الدايم وهو من الصلوات اللازمه يوم السبت المفروض
عندهم صلاه فى الغروب وصلاة فى وقت الصباح فقط وتسمى
الصلاه المتقدم ذكرها على حسب القانون المتقن عندهم معروف ومفهوم
المتعقل بين الامه ثم تنتهى هذه الصلاه بما اصطنع عليها وينصرفوا الى
محلاتهم من المعبد ومن له طعام اكل ومنهم من يستقيم فى المعبد ويحضر
له شيئا ليا كل وينتظروقت الصلاه المنوطه بالمساء حيث ان صلاة
ليلة الاحد ميقاتها عندهم البتداها يكون قبل الغروب بنصف ساعه
ليبدوها اولا الصلاه مخصوصه بالسبت يسمونها صلاة الحرفه يذكرون فيها
حاله الابا الاوايلين لما كانوا على البحر والمصريين كادين خلفهم حينما
رفعوا بنى اسرايل عيونهم ونظروا وهوذا المصريين من خلفهم وقد خلصهم
من ذلك الخوف الزايد . ثم يذكروا حال الاطمان الذى اجابهم
به حضرة الرسول عليه السلام واغاثهم لانه عندهم ان ذلك صار
فى غروب السبت وقت خروجهم من مصر لان خروجهم كان صباح
يوم الخميس ونزلوا على شاطى البحر نهار السبت وفيه كان خروج
المصريين لتبعهم ويوم الاحد دخلوا البحر هذا المتعارف عندهم
وبعد هذه الصلاه يقرؤا نشيده مرتبه من احد صارهم ذاكر فيها
مناقب وافتخارات يوم السبت وترغيبا لحفظه وجزيل ثوابه حافظيه
بالعباده والتقديس وشكرا وتعظيما لذلك اليوم حفظه

جل شانه وتنتهى صلاة الصرفه ويبدؤا بعد صلاة ليلة الاحد ..
ومن المثبوت عندهم ان الصلوات المخوضه نهار السبت سبعه الاول
صلاة ليلة السبت بثنى الثانيه قراءة السور السبع المتقدم ذكرهم وما
الحقهم الثالثه صلاة يوم السبت صباحًا الرابعه قراءة الجزو المنوط
وما الحق به كما تقدم التوقيف عن ذلك الخامسه صلاة الظهر يوم السبت
السادسه يتوا بعد هذه الصلاه الجزو المذكور وايضًا سوره يس
وسوره ملوه مع صلوات مخصوصين تمجيد وتعظيم وتسبيح من ترتيب الشيخ
العالم النحرير الفاضل المشهور الامام مرقه ولهذا الشيخ المشار اليه
مقامات لاتثبت الشهر كل ثبت له مقام منوط به وله ايضًا
مقامه خامسه اذا وافق في الشهر بنخامس السابعه صلاة
الصرفه المار ذكرها فهذه سبعه عبادات منوط بيوم السبت معتادين
عليها هذه الطايفه في هذا النهار فصل وعندهم ان هذا
النهار لايجوز فيه اداء عمل كالنص الشريف الموجود بالتوراه وياتي
الذكر عن ذلك ولايجوز عندهم الكلام في الكتابات ولايجوز
ركوب البحر ولا الخروج لشوارع البلده المقيمين فيها ويعدمون
فيه وجود النار كليًا من غروب نهار الجمعه ولايشعلون ضوءًا
في ليلة السبت وجميع اطعمتهم في نهار السبت معده لهم من نهار الجمعه
ومحيوزه عن اثارات النار ويحرم عندهم مجامعة النساء في ذلك
النهار حرامه قطعيه ولايتوبوا شيء مصنوع في نهار السبت لهم ولغيرهم على نار

ويحرم

ويحرم عندهم الاستغراق في الخمر ومنهم من يمتنع عن شربه في هذا النهار
ومنهم من لايجوز عنده الاجتماع في هذا النهار مع غير اهل دينه وقد
يجد عندهم في كتب فقههم مجادله ومحاجته مابينهم وبين اليهود فلنذكر
منها ماتتعلق بفرايض السبت عند هذه الطايفه على سبيل الاختصار
كالعاده . فنقول ان فرض السبت ينحصر الى فنون واقسام . منها
تعطيل جملة الاعمال والصنايع الثاني منع الخروج من منازلهم ومنع
السعي في المواضع المبتذله الثالث وجوب الطهاره في زمان ظاهرًا وباطنًا
لاتتعرض حافظيه لاسباب النجاسات لامن فعل النفس ولامن فعل البدن
الرابع الفرض في التعطل وتقديس الزمان وان ذلك العباده واجبه
فيه لانه ماهل لها وكذلك كل زمانًا مطلق عليه مواقات قدس
بحسب صيانته لان معنى مواقات قدس انما هو القراءه والصلاه وتقديس
الصانع وتعظيمه لقوله تعالى لاسيادنا العظام موسى وهارون
عليهما السلام وعند ماخربا الصخرا قال لهما من اجل لم تقدسوني في
جملة بني اسرايل ولذلك معنى ... اما تعطيل جملة الاعمال والصنايع
فهم من قوله تعالى انظروا ان الله جعل لكم السبت فليستقر كل
انسان منكم بمحطاه ولايخرج رجلًا من مكانه في يوم السبت وليتعطل
القوم في يوم السبت كما ذلك مصرح في سفر الخروج ص٢٩ ع٢٩
وقد يعلم من فحوى هذا الكلام ان التعطل اصل مقصود بذاته والعباده
اصل اخر بذاته ونحن قد قدمنا ان التعطل وجبة لاجل العباده

وليس في العطاء مخصصا يعلم حسنه الا بالاضافه الى العباده فكذلك
ما يرجع الى صيانة نفس زمان السبت وتعظيمه انما يرجع حاصله الى
تقديس الصانع ونفس الزمان كغيره من الازمان ولولا ان الشارع
اهله لعبادته ولهذا قال وبارك الله تعالى السبت وقدسه بمعنى
انه جعله موهلا ومعدا للعباده لان من الروحانيين من البداء
تبارك اسمه وتعالى وتقدس ولا يعود الى ذات الزمان معنى من
افعال التكليف فالزمان كله وعلة الزمان هو المكان المتحرك
المقسم الزمان بحركته وهو تعالى الخالق للزمان والمكان ولما
كان الدهر هو وعاء الزمان اذ الدهر واحد متخيز لا تقسم فيه ساعات
وايام وغيرها كما هو الامر خارج الفلك ولما خلق المكان وجعل
متحركا وجعل فيه قوه للحركه وجعل متناهيا وما فيه من الحد متناهيه
وقاطع لبعد ما متناهي ايضا من متناهيه واحده لا تتبعد تغير
جلنا وصار المكان تقطع البعد المفروض في حد متناهيه كانت تلك
الحده المتناهيه يقع عليها اسم المكان وهو فوق من الدهر ثم جعل تحت
دون المكان الاعظم مكانا اخر دونه وهو الذي يتحرك فيه افلاك
الكواكب السياره ومن جهتها فلك الشمس وخروج حركته عن مركز الارض
وقاطع هذا الفلك وغيره من الافلاك دايره معدل النهار وصار
له بهذا التقاطع ميل عنها شمال وجنوب وكان اول الميل من
جانب الشمال وهو برج الحمل ونهايه التقاطع من الجهه هذه اول الميزان

والشمس

والشمس تتحرك في دايرة البروج تقطع الفلك على هذه السيره
وصارت لنا الحركه الاولى وهي حركة الفلك المعظم الليل والنهار
وبهذه الحركه الثانيه جلة فصول السنه فربط الشارع بنيه الحكيمه
زمان عباده تخص كل زمانا منها فوض ليعلم انه خالق الزمان
ومميزه عن الدهر وخالق المكان وناظم الوجود باحسن نظام
ومخصص لافعاله لان فعله ارادي غير واجبا كما تخصص الارادي
المعصي من وجوب الشكر والعباده والفعل الواجب فاوجب
عينا ذكر نعمه الذي نعم وتخص واقرن بها وجوب عبادات وتقديس
وتعظيم ولهذا سماها جلة مواقيت قدس ومعنى ذلك الاعلان
والمناداه لتقديس الصانع بالصلوات والقراءه فهذا الاصل
وقد يلحق بهذا الاصل فصل في تخصيص ازمنة العبادات بنوع
ما من الشرف وقد يكون لبعض اليوم ان وقتي الصباح
والغروب اشرف من سايرساعات النهار هذا اذا كانت العباده
تخص لبعض النهار واذا كانت العباده تستغرق جلة النهار وجب
ان يكون جلة النهار مقدسا كايام السبوت والاعياد وللمكان
ايضا في ذلك تعلق وهذا يبدل بالاعمال وينحان ويحفظ بتركها
فالمكان والزمان المفروض فيهما العباده يجبان يكون فيهما نوع
الصيانه والتشريف فلا يجوز لنا ان نتصرف في يوم السبت في مكان
يوجد فيه مبدلا بالاعمال والصنايع المنهي عنها ولا يوجد فيهما من لا يعتقد

شرفها وصانتها كالذى ينعل اليهود من خلاف قول الشارع
تلك عطلة هى لكم فى كل مساكنكم فاذا وجد فيها من لم يعتقد شرف
السبت ووجوب عطلة الاعمال فيها فقد وقع بوجوده التبديل
لها لمخالطتهم فى منازلهم من لا يعلم فى اصل شرفها وانه فرض عن
امر الله تعالى الذى يجب قبول حكمه فهذه هى وصية الرسول عن
امر الله تعالى احفظوا وصية احيا فى منع حمل الخاتم نهار
السبت حسب قولهم فى كتابه فى ص ٢٧ ع ٢٢ ولا تخرجوا الاحمال من
بيوتكم فى يوم السبت واولى لحمل الخاتم ولذلك استباحاتهم
الخروج فى يوم السبت عن المدينة وعن قريها من نحو العشرة ذراع
وهذا مما ينا فى مقتضى قوله تعالى عطلة هى لكم فى كل مساكنكم اذ
النهى فيه لا ينصرف الا فى موضع مبت وموضع لا يظهر فيه فعل يكون
فيه التبديل والسعى والخروج الى المواضع المبدل فهو فاسد من
الوجهين وهما خلاف قوله تعالى ولا يخرج انسان من محله فى
يوم السبت وكلمة محله باللغة العبرانية مقومو تعالى عن عموم
وخصوص فالعموم هو المدينة لقوله لا يفعل كذا فى مقومنو اى
مواضعنا وهذه عن المدينة وتعالى عن منزل الانسان لقوله
ولذلك كل القوم هلطقومو اى طنزلم ليفصل بسلام واذا
احتمل وكان فى احد المحتملين اثبات حكم شرعى وفى الاخر النفى عن الجواز
فى الفعل كان النفى بما فيه اثبات حكم شرعى اولى من النفى بالخاص

كيلا يوجب خط التصرف بالعام وخط التصرف هو اثبات الحكم الشرعى
وكذلك اذا كان قصد الشارع احد محتملى اللفظ وهو الخاص
نحو منزل الانسان فقد اثموا وارتكبوا المحذور منهم والخاص
هو اظهر محتملى لفظ الخطاب وان كان مشتركا اراد العام فلا نأثم
نحن بالتمسك بالخاص اذ الدم انما يتعلق بمخالفة النهى وهو ا
المتبدل بالسعى والتصرف فى المواضع المبدل بالاعمال المنهى عنها
والسعى والتصرف خارج عن منازلنا وغاية امره وحاصله
انه مباح ولا اثم علينا بتركه وان كان الشارع قصدنا الخاص
من محتملى اللفظ والتصرف خارج عنه منهى عنه ومحذور وفاعله
مذموم ومخالف ومرتكب النواهى والذين خرجوا لالتقاط المن
زعموا بوجه احدها شكهم فى قول الرسول على السلام البدم فلا
نجد فى الصحرا اى لا نجد داعيا وزعموا السعى والخروج عن
المواضع المحدودة لجواز التصرف فيها وزعموا عن هم على التقاط المن
وهو من الكسب لقوله فيخرج خرجوا من القوم للقط ولم يجدوا فخرجوا
حتى يجدوا واذا وجدوا لقطوا ونفس الخروج محذور لقوله كما تعدم
اليوم لا تجدوا فى الصحرا ولقوله وفى اليوم السابع عطلة والعطلة
توجب ترك الاعمال لان معنى العطلة تتضمن ترك السعى وترك
الاعمال وارتكبوا هو لاى الخارجة اذ هى نواهى . كذلك البرهود
بدل السبت بعد من الافعال منهى عنها وخالفوا مقصود الشارع

جهلاً منه بمقاصده تعالى المعلومه بخطابه من ذلك قصدهم ايجاد
الاشتعال فى مناره لهم واستيعابها بسراجها ومقصودهم بالاحراق
اعدامها وان لا تكون موجوده وان تعدم سائر منافعها فى
السبت من نحو الاضاءه والتسخين والانضاج كما من عادتهم فى وضع
الآت الطبخ على النار فى تلك الاوقات ما يقصدون بالنار النضج
وكل ذلك يفعلونه قبل زمن السبت فيجمعون بينه النار وما دتها
والمقصود الذى عيناه بخطابه تعالى ان مراده ان تكون النار
معدومه وصانعها لان النهى دال على قبح المنهى عنه ودال على
ان قصد الناهى تعالى باعدام المنهى عنه فايجاده عائد على غرضه
تعالى بالنقض والابطال فلا يترتب عليه من الاحكام الا ما كان ادعا
الى تركه وقد يظن النار اذا فعلت بطبعها لا يضاف فعلها الى غيرها
وهذا باطل فى هذا الاصل وفى نظايره بل التاثير الحادث عن
النار ينسب الى المبتدى باشعالها تعالى فى الجنايات عوضا لبعوض
شاعل الشعير فذلك ان احد المبتدى باشعال نار فى كرمه
او بستانه لاحراق اشواكه او غيرها ثم تهاون فى امرها وسعت
بطبعها فاحرقت فى زمان يلى ذلك الزمان لغيره سياجا او
كديسا او قايما فان الغرامه الحادثه عن النار باحراق ما
للغير ولو فى زمان السبت وكان الاشعال فى يوم الجمعه تلزم
المشعل . كذلك الافعال المنهى عنها فى يوم السبت من تاثير

النار اذا وجدة بطبع النار وكان المبتدى باشعالها
انما ابتدى فى يوم حل فان الحكم عايد عليه وان لم يكن مباشر
الفعل فى حال الفعل وفى نظاير هذا الاصل ان يطلق
مطلق ماء على بستانه ولم يحفظ وحدث عن ذلك الاطلاق
فسادا فى ملك غيره لزم ذلك وان لم يكن باشر بالمباشره
للماء والنار تفعل بطبعها والفاعل انما باشر السبب والسبب
عن السبب حدث من مباشرته للسبب فينسب السبب وحكمه اليه وان لم
يباشر الاسبب .. فهم لا يعقلون بمعقول الخطاب ولم يدركوا المعنى
واذا علمنا ان كل نهى لابد للناهى فيه من قصد وليس قصده الا عدا
وذلك لان وجوده وايجاده ينافى النهى عنه ويعود على غرضه
الناهى والنافى للنقض والابطال ومثاله قوله تعالى لا تحكم ثورا
فى حلقه دابته قد علم بهذا ان غرضه تعالى ان لا تكون البهيمه محكمه
فى حال دياسها فمن حكمها قبل وبقى لا تنزل العلل بدون ان يكون
فاعلا وهو غير محكم لتنتفع البهيمه وان استضر مستعملها فارادة
الشارع فى رفع الضرر عن البهيمه اولى والمالك لا يستضر بذلك ضررا
كثيرا ونظير ذلك قوله تعالى لا تحرث بثورا وحمارا معا لان هذا
النهى فيه ازالة ضرر ودفعه عن البهيمه واما ما يلزم المكلف ان
يكون عليه من صفة الطهاره المفترضه فى العباده التى هى اعظم شروطها
وجزء من اجزائها فيلزم عنه تعذيب الزمان وصيانة المكان

المعترضان لاجل عبادة الشارع بان يكون العابد ايضا من
طايفة الاولى طاهرا حاجزا نفسه عن العالم الجالب للنجاسة وعن الفعل
من طايفة الاجزاء والاولى وهاولاى شرعوا الحالتين لعقدهم فيه
نفس الفعل الذى عنه يلزم النجاسة خروجا وما اعتمدوه فهو
غير مقصود الشارع تعالى حيث انهم يعتمدون فى نهار السبت مباضعة
نسايهم الذى بشوطها تحصل النجاسة حسب قولهم كما فى سفر لاويين
فى صـ١٥ ع ١٨ واما اذا جامع رجل امرأة فليستحما كلاهما بالماء
ويكونا نجسان الى الغروب فظهر من مجرى كلام الشارع تعالى
انه من جرى منه هذا الفعل يكون فى عقله النجاسة طول ذلك
النهار جميعه والشارع خصص زمان السبت لعبادته وقدسه
لذلك خصص حافظيه ايضا لعبادته واراد الكلف ان يكون مقدسا
وقد قال الله تعالى وحفظ بنى اسرايل السبت لاعمال السبت
ومن اعمال السبت التقديس لقوله تعالى فتحفظون السبت ان
قدسا هو لكم وحيث ان النجاسة باقية للتقديس ومن خصوص شروط
تكليف العباده حصول التقديس على عادتها وقد قدمنا
ان السبت يوصل للعباده وكلفنا الشارع تعالى العباده
فى جملة كما تقدم البيان عن ذلك فحصول الطاره اذ هى عبارة
فرضه من الفروض الواجبه فى السبت لان حافظيه مواقى فيه
انواع التقديس وهى العباده والمعبد وتلاوة كتاب الله تعالى

من

المقدس ليتم اذا تكليفه الذى فرضه الله تعالى من حيث ان ذلك
النهار هو افات قدس كما صرح فى سفر الاحبار فى صـ٢٣ ع حيث
يقول وكلم الله موسى وقال له كلم بنى اسرايل وقل لهم اعياد
الله الذى تدعونها هو افات قدس هولاى هم اعيادى ستة ايام
يعمل فيها الاعمال وفى اليوم السبت عطلة هو افات قدس الخ فدل
ذلك حرمت ممارسة كل شى يضاهى التقديس لذلك النهار ولا يجوز
لحافظ السبت ان يتعاطا بمعاملة الاسباب النافيه للتقديس
ومطلبه التنجيس مثل مجامعة النساء الذى منها يحصل تنجيس
الجسم ولا ينفك منها سوى بعد الغسل وحصول اوان الغروب ب
ومما يدل ان مباضعة النساء تضاهيه لتقديس الجسم وان
من شرط انه من اراد انه من يتقدس ويسمع كلام الله ويوا فى
قدسا يمتنع من قرب النساء كما صرح فى سفر الخروج فى الاصحاح
١٩ ع ١١ الى ١٥ الذى بذلك يعرف شروط تقديس الاجسام
والكسوات وهى لتلوثه ايام الذى اوجب فيها التقديس والاستعداد
لسماع كلام الله وموافات جبله دعاه قدسا فى جملة ايات
وجعله علامه لتقديس جوقه اسرايل وخصه لاسمه تعالى
ليكون تقديس عرته فيه وحرم فيه سايرالاعمال المختص بالاعمال
وجعله موهبة له تعالى فقط مع ذلك ان طايفة اليهود ومن
جملة خلافهم وتبديلهم لحفظ يوم السبت يعتمدون فيه العمل

بهذا المحذور المبدل لقدوسية يوم السبت من الواجب فقها وصل هذا
الباب بوجه الاختصار حيث لا يلزم التطويل فى هذا المحذور والله
تعالى اعلم بكل شئ ثم

الباب الرابع

فى الختانة ووجوب شرايطها واحكامها عند طايفة السمره

وذكر الاختلاف الذى فيما بينهما وبين طايفة اليهود فى هذه
الفريضه وذلك الجارى على الحال عند طايفة السمره لهذه الايام
ومن قديم الزمان وهو انه ينظر الى ولد الولد عند ولادته
اذا كان من بعد غطوس قرص الشمس يعدون له سبعة ايام
الى اليوم الثامن يختنونه كذلك اذا كانت ولادته فى جملة الليل
او فى النهار المتناهى او اذا كانت ولادة المولود قبل غطوس
قرص الشمس ولو بقضاء لحظة يعدون ذلك النهار وفى اليوم
الثامن يختنون المولود وعندهم اليوم الثامن للولد جايز الختان
فيه فى اى وقت كان فقط يجوزوا التكبير بقيام هذا الفرض عند
شروق الشمس فى نهار الثامن المذكور ولو شرعوا بعد طلوع شيئا ما
وعندهم فاته اليوم الثامن ولم يختتن فيه لزمه القتل ولا
يدعى عبرانيا ولا يجوز على التطهير مطلقا ولا عندهم عذرا لذلك
ولا باخر واختانة المولود فى ذلك النهار لا من مرض ولا من غياب
والده ولا من عصاوفت سبت ولا من عصاوفت عيد ولا من اى

عذرا كان وفى ذلك فيما بينهم وبينه طايفة اليهود خلف عظيم
لان اليهود عندهم يجوز تاخر الختان لاعذار معلومه لا لتوبيخ
نارا ثم ان فى التوراه الذى بيد طايفة السمره منطبق
الوحى الوارد بهذا المخصوص على يدى ابراهيم عليه السلام واعلم
الذكر الذى يختتن لحم غلفته فى اليوم الثامن تباد تلك النفس من
جلة قومها وعندهم معنى ذلك ان من تاخر عن الختانة فى اليوم
الثامن يكون غير اسرايلى فى هذا العالم وانه لا يجمع بجماعة
الله فى يوم الدين وغير طاهر ولا يعد الطهر حقا واما الامر
الموجود فى النسخة اليهوديه غير ذلك وهو هكذا واما (النسخ)
الذكر الاغلف الذى يختن فى لحم غرلته فتقطع تلك النفس من شعبها
وهذا من هذه الايه قول فى اليوم الثامن وذلك عملوا
لهم فسحات تاخر الختانة ومع ذلك انهم ناقضين من جملة اوجه
يات الذكر عنها فى هذا الباب ثم ان طايفة السمره فى اليوم
السابع من ولادة المولود يطهروا الولد بالغسل وفى صباح
اليوم الثامن بعزم والد المولود او والده على الكاهن الاول
وعلى كل من لا ذبه او على جميع الطايفة الكاينة فى البلده
وعلى من لم الخبره فى الختان فاذا كان موجود فى الطايفة من يعرف
يختن كان اجود واوفق واذا تعذر وجود من يعرفهم من الطايفة
يدعون احد الناس من الخبره بذلك من غير اهل الملة لعذرا قصر اليد

وحفظاً للنفس واحتراساً من وقوع المحذور على الولد فلذلك يجوز
ختانة الغير ولكن من يكون عنده خبره بالمقصود لحرقطع العلم
بجب التعريف لمن فقرا الطائف اما المضاف عند اليهود فوق ما
ان ارع من قول حاخاميهم بوجوب لاخم القصبه ويسمون ذلك
فريه غير وجوب الختانة المسميه باللغه العبرانيه نميله فهذه
الحالة غير عاملين بها طائفة الكره وعندهم ان ذلك زياده على
الامر الالهي وغير منقول عندهم ذلك ثم يحضر الكاهن والختان
والمدعوين الى الحضور ومن بعد اجتماعهم يقوم الكاهن والحاضرين
ويبدى الكاهن الصلاه المرسومه المسميه عندهم صلات الختان وهى
تستفتح باسم الله تعالى وذكر وحدانيته والاقرار بها ثم يقرؤا سوره
الخليقه المذكور فيها خلقة هذا الكون من البدايا لخلقة ابونا ادم عليه
السلام كالمنطوق الشرعى باللسان العبرى القديم المحفوظ
عندهم ثم يقرؤا بعض ايات من سيدنا الازكيا الاباء عليهم السلام
ثم الامر الوارد على يد سيدنا ابراهيم الخليل عليه السلام بهذا الخصوص
واختياره لهذا الامر وعمله بحسب ما هو فى الشرع ثم يقرؤا الامر الذى
به على يد سيدنا موسى عليه السلام بهذا الخصوص ويقرؤا ايات تتضمن
ذكر العهود والبركات الموجوده فى التوراه وعند انتهاهم من
ذلك يشرعوا فى الختان بان يقدم ختان فيقدم ويقطع غلفة الولد
حينئذ يبدا بقراءة نشيده عنديه متضمنه كلام من متن الكلام

العبرانى قديمه من تاليف الشيخ مرقه الكاهن الاول وهذا
العالم النحرير مرقه المشار اليه كان وجوده من قبل وجود
المسيح بمائتين سنه وهو استفتح بهذه النشيده تعظيم
الخالق تعالى الذى اتقن صورة الانسان وقوم نظامه وذكر
فيها شكراً لله تعالى المعين على حفظ ذلك العهد مع كل جيل من
اجيال اسرايل وذكر فيها تهنية لوالد الولد بختانة ولده
وتبشيراً له بنوال الثواب على قيامه بهذا الفرض ودعا للولد
بالصيانه والتبريك ثم ذكر سيدنا ابراهيم عليه السلام الذى
كان قيام هذا العهد المتين على يده وذكر انه كلمن اختتن فى
اليوم الثامن صار موسوم بعهد الله وانه عبداً خاص لله تعالى
وذلك كوسم العبد من مولاه وانه لا ينفك ابداً ثم فى اثناء
النشيده المذكوره ذكر اسم رئيس من رؤساء الروم يدعا جرجون
ويقول فيها عن ذلك الرجل يذكر بالخير جرجون رئيس الروم والسبب
فى ذلك انه كان فى ذاك الزمان كانت غلبت الروم وكان
منهم ملك يسمى طرطوس واستاء على الكره مسايات بليغه وصل
عليهم وكلا يمنعهم الصلاه والقراءه وعمل الفرائض مثل الختانه
ونحيدها وكان فى ذلك الوقت امام الكره الكبير يسمى عفيون
وكان الوكيل على بيته من طرف ملك الروم رجل يسمى جرجون
المار ذكره وكان دائماً حارس على بيت الامام عفيون ليؤدبها

لا يفارق ابدًا وكان صاحب فطنه وذو بسطه وكان
الامام وعائلته يخافون منه خوفًا شديدًا فايقن انه
في ذاك الوقت ورزق ابدًا الامام عقبون ولدًا ذكرًا
فاضحى الامام المشار اليه في فكره زايده وشده عظمه
محتارًا في امره بسبب اختفان الولد واجرى الفرض على
شروطه فاجتمع بعائلته ورؤساء جماعته وصاروا
يدبروا لها راى وطريقه حيله برصل ختن الولد فاتفق
راى الامام المومى اليه انه زار التاس ياخذ الولد الى البريه
ويختنه خفيه ففي زار التاس راته اخذ الامام فعله
قش كبيره ولف الولد في صوف وجعله في داخل القفه
وغطاه ايضًا بصوف وقال الى جره من احد خذماه
خذى هذه القفه واخرجي بها الى محل قريب من المدينه
يقال له راس العين وهي الحد تاريخ تسمايها الاسم وانا
اقابلك هناك فلما خرجت الاماه بالقفه نظرها جرمون
ولم قاربها وعلم ان الولد داخل القفه توجه على
شغله بفرح ولم يعارضها فلما وصلت اعلمت الامام
عقبون بالذى قاله الحارس جرمون فخاف الامام خوفًا
شديدًا وقال للاماه يفعل ما يحسن عنده والامر لله
وحده وما يتم الامر ما يريد صبت قدرته ثم دخل الى

مغاره في تلك الجهة واجرى ختان الولد بيده ورجعه الى
القفه كما كان والصوف عليه وسلمه الى الاماه من بعد ان سكن
روع الولد من الم الختان ورجعت به الى البيت ومن بعد قليل
توجه الامام عقبون الى بيته قام له الحارس جرمون
وقابله وقبل يده وقال له باللغه العبرانيه ربي ربي
عدي ومعناه ربي يا مولاي بفرح وكان هذا جرمون
دونباهة وفطنه ومن عشرته الى طايفة العبرو تعلم
اللغه العبرانيه كونهم كانوا في ذاك الوقت لم يتكلمون سوى
باللغه المذكوره فلما سمع الامام المشار اليه هذا القول من
الحارس المذكور ازداد خوفه ودخل الى داره وملى يده
عمله من الذهب وخرج الى جرمون وقال له خذ مني هذا
قليلًا عوضًا عن كثير فقال له جرمون حاشا لي ان ابيع
ملجي لسحة الدنيا فعظم الخوف عند الريس من امتناع جرمون
من اخذ الذهب فلما نظر الريس خايفًا من ذلك قال له
طيب خاطرك ولا تخاف فانني ما عملت شيئًا الا لله ولاجل
خاطرك اخذ من هذا توتة دنانير لا غير لاجل اطمان
سركم والكون كما في اخذته جميعه واوضح بولدك الذي
يبقيه لك فقط اريد منك ان تعمل لي ذكرًا بينه وبينك
بما فعلته معك ليكون محفوظًا عندهم لاخر الزمان وتعاهدوا

على ذلك فاجابه الرئيس على سؤاله وعاهده فى ذلك الى اخره
عظمة مخافة الله عند الرئيس وفرح بولده فرحا لا مزيد عليه
واجتمعوا الى وليمة الموجودين هناك عند الامام واكثروا من الشرب
والتهليل والتحميد لله تعالى وعلى عطوله للحمد والشكر على جزيل
نعمه وقال الامام عجلوا بالجاعته لتكون هذه الحالة تذكارا
منا الى الابد بما وقع وحدث ويصير ذكرا حسنا الى هذا الوكيل
فى كل يوم يصير فيه ختانه وهذا معناه هكذا اما هذا الا
مدحا يمدح مخبرا ان يذكر بالخير جرجون الرئيس الرومى وهذه
الحالة فى هذا الذكر عند الطايفه المذكوره محافظين عليه
الى يومنا هذا يذكرون بالخير هذا الخارس الرومى ثم عند خلاص
هذه الشيده المتقدم ذكرها يكون الولد قد تم ختانه فيشرع
الامام بوجهه الى الجهة الذى فيها ابو الولد ويسأله قايلا له شمه
اى ماذا اسمه فيجاوبه عبدك فلان الاسم الذى رسم ان يدعى
به ويكون هذا الاسم قد صار للولد رسميا لا يجوز تغييره فعند ذلك
يجاوبه الامام مباركا ويبارك للحاضرين ايضا ويخطب الامام
بعد ذلك خطبه مختصه بهذا الخصوص وينتهى الحال وكل ذلك
باللغه العبرانيه القديمه الكريمه والله اعلم فصل عند
هذه الطايفه ان هذا الفرض من خصوص الفرايض الذى هى
لازمة الوجوب وان الحضور الى اى محل فيه ختان واجب

ويشرعوا

ويشرعوا لذلك ويعدوا الولايم اللازمه مواظبين على حفظ هذا
العهد على غايته من الرئيس لان عندهم ان تخلف عن فعله باقل
قليل ينقطع العهد منهم مع الله وعندهم ان هذا الفرض مختص
الوجوب ليس فيه فسحة عن اليوم الثامن كما تقدم ولو انه
وافق الثامن يوم السبت اليوم عيد جايز اجراؤه وختن الولد
فيه ومع هذا ايضا ان السبت ويوم الصوم مضيقين الوجوب
كضفته لكن هو قاطع عليهم لان فرضه محكم وان كان انسان
مسافرا فى سفره وكان صحيح جرمه اى اجراه ناقل فلازم عليه
يكون مستعدا على حفظ هذا الفرض وليس هذه الطايفه
بمثل الملة اليهوديه الذى ياخروا الختانه ويعدوا لها هكذا وصيه
الحاخاميم واباحوا ذلك التخليف الوارد بهذا الخصوص
عنده وهى قوله تعالى ﴿ واغلف ذكر الذى لا يقطع لحمة غلفته
فى اليوم الثامن فتباد تلك النفس من قومها وحاد فين من هذه
الايه قوله تعالى فى اليوم الثامن وبرجل ذلك توسعوا على هذا
الوجوب وياخروا اجراه فى صحة انه فى اغلب الاوقات ومع ذلك
انه ورد تاكيدا على هذا الفرض على يد الرسول سيدنا موسى عليه
السلام وهو قوله تعالى فى سفر لاويين اصحاح ٢٤ وكلم الله موسى
قايلا كلم بنى اسرايل قولا اذا نفست امراه وولدت ذكرا
الى قوله وفى اليوم الثامن يختن لحم غرلته وايضا قوله لسيدنا

ابراهيم وابن تمانية ايام يختن لكم كل ذكر لاجيالكم كما صرح ذلك
في سفر التكوين ص١٧ ع ١٢ ومع هذا التاكيد جمعه فطايفة اليهود
يبحثون اذا كان في يوم الثامن حاصل للمولود مرض ياخرون ختانه
للتاسع وللعاشر وللحادي عشر كذلك اذا كان والد المولود ليس
حاضرا ياخرون الختانة الى حين حضور والده ولو بلغ شهرا ويان والحقيقة
ان هذا من شدة التعصب ثم من جملة قولهم ودعواهم ان يا ولو كلام
الله تاويل فاسد ويوقفون حجة الرسول في المخرو لسبب الختانة ويجعلون
انه تاخر عن ختانة ولده العزير وان والدته قامت بالعرض
وماخذين ذلك عن تاويل قول موسى عليه السلام عن زوجة
سيدنا موسى عليه السلام وتركت ات عرلت ابنه الذي معنا هذه الاية
على حسب قرائة طايفة السامرة وقطعة قلفة ابنها وعلى حسب
قرائة طايفة اليهود يكون معناها وقطعت عرلة ولدها والخلف
حاصل في لفظة (ابنه) فطايفة السامرة تقرأها بالنون بعد الباء
واليهود تقرأها بالتحتية بالفتح ولهذه الحالة سببة حال وخلف
حاصل في التاويل والنطق ما بين الطايفتين ونلحقها بهذا
الباب لانه فيما يناسبه وهو ما قد تظنه اليهود المحتوى قدحا
في السيد الرسول عليه السلام وفيه نقض لغرض الراسل لنحو
قولهم تبعا لاعتقادهم في قوله في سفر الخروج ص٤ ع ٢٤
ما معناه هكذا وهو وحدث في الطريق في المنزل ان الرب

التعاه وطلبان يقتله فاخذة صفورة صوانة وقطعة غلفة
ابنها ومستة برجليه فقالت انك عريس دم لي انتهى فانفك
عنه حينيذ قالت عريس دم من اجل الختان وبا ولو ذلك ان
الرسول لما كان في هذه المنزل ارسل الله ملاكه ليقتله لانه
كان صبيا ختن ولده العزير قد فات فغضب الله عليه
واراد ابادته ولما هاد فه الملاكه واراد قتله فنظرة امراته
صفورة لذلك وعرفت السبب الذي اوجب لذلك وهو تاخير
الرسول عن ختانة ولده فحالا اخذة قطعة من الصوان حادة
وقطعة بها غلفة ابنها ثم ان الرسول اراد مباضعتها وهي
حينيذ في دم النفاس فحملة برجليه وقالت له بمعنى السوال انك
عريس خطانت لي وانا في الدم فلما نظر الملاك منها هذا العمل
فضى منها واعرض عن قتل الرسول لما قالت له عريس دما ومن اجل
قيامها بفرض الختان هذا ما نقل لنا عنهم ومنهم من قال
ان معنى قولهم عن الملاك فاعرض عنه انها عن الولد اي العزير وهو
انه اراد الملاك يبلغ من اجل تاخره عن الختانة فلما كان يبلغ
فيه من جهة رئاسة فعندما يصل عند عورته يقديه فيه
فتنظت والدته ذلك وعرفت السبب وختنته فحينيذ اخذته من
رجليه ولبعد ذلك انفك الملاك عنه انتهى واما عن طايفة
السامرة معنى هذه الاية هكذا وكان في الطريق عند المبيت

تحته الملائكة وطلبها حاجته فاخذت صغورة ضايقه وقطعة
رزين تبنها ودنت الى رجليه وقالت ان عريس خزانتي لي فتخلى
عنها حينئذ قالت عريس خزتي حتى القطع ويا ولوالطايفة المذكوره
هذه الايات هكذا بمعنى انه لما طلب الرسول المبين في تلك المحطه
ارسل الله ملائكته لاجل تشجيعه وتهيج وتقويه فنظرة صغورة
نور ملائكة الله ونور الرسول فحصل لها من ذلك النظر مضايقه
لحصول الخوف عندها من تلك المشاهده لما رات من الملائكة من
الجلول وعلمت ان حقة الرسول عليه السلام التنقل الى درجة الروحانيين
فلذلك حصل عندها الخوف العظيم فلهذه الاسباب قطعة الامل من
تبنتها به فكانها قطعة على نعشها بالحاحه من مباضعته من حيث ان
العوله تستغرق غلقه ورزيله وحرامه ولكل كلام من هولاى لها
مثال في التوراه ولهذه الاسباب طلبت من حضرة الرسول المساعده
والمغارقه ودنت الى رجليه وقبلتهم وقالت له عريس خزانتي لي
فلذلك تخلى الرسول عنها بحسب ظنها وحجرها لولدها من ذاك الوقت
مع اولادها والدليل عن تخليته عنها وطلاقها في هذه المحطه قوله
تعالى عذر رجوعها لعند صحبة والده بعد طلاقها وقد يوجد عند
طايفة السره لهذا التغيير والتاويل قراين واشارة عديده
في كلام الشرع الشريف فانظروا يا اولى الالباب تاويل ما دلت
عليه من كلام اليهود الذى مضمونه كون في حق سيدنا النبي العظيم

موسى ابن عمران عليه السلام لان الامانة واعدام الحياة اعظم عقوبة
ويدل على كبيره وقبح وان ذلك مستحيل في حق الرسول ومع
ذلك يعود على غرض الشارح بالنقص والابطال لانه نبي علام
الغيوب وقد خاطبه بغير واسطه تشريفا له وعرفه اجناس
المعجزات وعددها واكد عليه بالوصيه في التثبت في فعلها
بحضرت فرعون ليكون لفعلها مبينها للحجة على الطاغي وتعريفهم
طرقها والافاقه لهم عن غفلتهم وعن ما خلقوا من اجله من اعمال
البر والطاعه بعد معرفة الصانع تعالى والعلم بوجوب عبادته
وقد علم تعالى ان الرسول عليه السلام اهلا لهذه الرساله وقد عرض
الرسول عليه السلام بذكرها دون عليه السلام على سبيل الايثار
له واعلم تعالى انه بها اولى واحق حسبما علم في سابق طاعته
وثباته على الجد والطاعه وبلغ في جميع ذلك منزلا لم يبلغها غيره
ولم وصلها احد لانه تعالى لم استفاد علما من سوال الرسول
عليه السلام بل هو تعالى عالم بذلك من قبل وكيف يصح مع هذا
ان نعتقد نقصا اما تسه اليس في هذا نقص لغرض نقصي
عن ذلك واما قولهم ان زوجته كانت نفسا اى والده
في الفراش او انها قريبة الحال بالنفاس وهذا مكروه كان
عذال يعقب لابن محذور ومحرم ولزم ذلك من كلام
راجيل لوالدها انني لا اقدر اقوم امامك لان سبيل النساء

لى . ومعنى ذلك ان الستة اصبع لو قدر تدنوس والدها لادا
الواجب عليها حيث ادعت انها كانت فى الحيض فان قالوا ان وجوب
الختانة اقوى وحكم على هذه الكيفية قلنا فكلامكم اذا مناقض
لمذهبكم لانكم تارة تعتقدون تاكيد وجوب الغرض عنده وبهذا
احكم واستجاز لوجوب تاكيد الوجوب استصحابها فى حال النفاس
ثم تعتقدون انه عزم على تاخير الغرض لاجل السفر ووجوبه ولما
لا اعتمد فى تادية الغرض على زوجته وان كانت هى تولت ذلك
على زعمكم فان قلتم انه لم يثق الى زوجته فى تاديته لتاكد
وجوبه فقد تناقضتم من وجهين ثم تنسبوا الى الرسول عليه السلام
الخطا فيما اعتقد وفيما عزم وفعل وهو سلام الله عليه اجل فيما تقولون
ويجوزون عليه السهو والزلل الذى يسخف عليه الامة العظيم
ويغلطوه فى ترجيحه واجتهاده ويدعون ان زوجته كانت
اعلم منه واكد ثباتا فيما فعلته وانما تولت الختانة بنفسها
وبهذا الاعتقاد ثبت على الرسول جملة غلطات منها انه صحابه به
زوجته فى حال نفاسها وذلك مكروه فى وقتهم كما فهمنا من
الشاهد الاول والثانى تعمد على تاخير الختان لولده لانه
قد خرج على زعمهم معجم لتاخيره ثالثا فوت سبعة الختانة
وقيام صفوره لبعض هذا الغرض والرسول قصدهما له وقد
يقول ايضا ان حق الرسول راى ان تادى الختان يحصل عاية

رسالته ولذلك تاخر عن الختان والحال ان بذلك ايضا يغلطون
الرسول لانهم يشيدون عليه الجهل فى ترجيح هذه الغرايض بعضها
على بعض ولقوى جانب فرض به تجوز التاخير جايز ويحمل
فرض فهو عند الله عظيما لا يجوز فيه التاخير ثم يامره بانه
لم يبادر الى استدراك غلطه بل زوجته الذى فبهت الى ذلك
وفعلت فعلا كان هو سلام الله اخف فيه واولى بفعله
وهذه مناقضة لما عندهم فى سفر يوشع ان الامة مع حضور
الرسول معهم اقاموا فى البرية ست الاربعين سنة ما اختتنوا كما
ذلك مصرح عندهم فى السفر المذكور ص ع لدع ع ولقولهم
ان السبب لتاخيرهم عن الختانة كونهم مسافرين وكيف قيل لهم عذر
وهم كانوا فى الكبر وبرضوان غير عاديين لامر ما كما صرح
ذلك فى سفر لتثنية الاشتراع لقوله هذه اربعين سنة الهك
معك لا فقت امرا ومع هذا الله ما واخذهم واما الرسول
الذى صنع ذا فى سفره وعلى زعمهم ان الله اراد بيبت بتاخيره
عن ختانة ولده وعلى هذه الحالتين نظهر ان كل هذا التعلل
والاعتقاد الذى موجود عندهم هو فاسد ومناقض ولا
يسلم فيه عقل سليم وان بنى اسرايل سبعوا موت اربعين سنة
تاركين فرض الختانة وان جميع ما برز قوا من الاولاد فى البرية
مت الاربعين سنة كانوا غير مختونين لجميعا دخلوا الاردن

وهذا الخبر غلط عظيم لانه مناقض وردود من جهة اوجه
وقرائن وشواهد شرحه يطول تعديدها في هذا المختصر فثبت
ان تاويلهم هذه القضيه غير صحيح وانا بهم هذه المنكر
الى حقة الرسول هم بذلك غالطون لان الفاظ الخطاب
الوارده في هذه القضيه محتملة تجري على صيغ مختلفه
ويطلق عليها التاويل ولها معان متباينه والاشهر والاولب
على ما وجد عند طائفة العرب على حسب ما تناقلوه من
قراية هذا الخطاب والتاويل الذي وجد عندهم عليه
هو البين واسلم من الخطا ثم يوجد في كتب فقههم لهذا
الاحشرح وتبيين يثبت ويقوى حجتهم اقتصرنا عن وضعها في
هذه الكتاب لان ذلك في علم اللغه وغير مقصدنا فنقول
على ما ثبت ان الذي يثبت من تاويلهم في هذه القضيه
امر مستحيل وهو اثبات صدق وصيانة الرسول وعزمه
على اتمام رسالة لانه سلام الله عليه لما تراياه الحق اليه في ذلك
المنزل وقطع انه يلزم لذلك عزم وعدم اشتغال بامر ما
فاستحسن في خاطره اخلى زوجته واولاده ليتفرغ لادي
واجبات هذه الرساله وكان يرغب لذلك الا انه لا يمكن
اسقاط حق زوجته من دون رضاها ورجوعها في ذلك
لوجوبه والذي عزم على مراجعتها به كان مستحيل بالنسبه

الى منزلته فابت هي بذلك وطلبته ولذلك قال الشرح
حينئذ قالت فلما عرفته بحالها وانها غير قادره على استقا
معه وان وجودها معه هو خطر عليها فوق سلام الله عليه
مقصودها والزمته بكلامها وجوب طلاقها فلما علم منها ذلك
وانها راضية به هناك اجابها بحسب طلبها وقال تعالى عنه عليه
السلام وتركت ضمنه اي وتخلى عنها بحسب طلبها الذي ابدت
به اليه لعقلها ان عرس ضرائر للقطوع فانقطع عنها ورجعها
واولادها معا لعنده والدها من ذلك الوقت ولولا هذه القضيه
ما عرفنا متى كان رجوعها لعند والدها ولا كنا فوضا السبب وكانت
اليه مناقضه ولا كان يجوز للرسول تركها ولا طلاقها ثم من وجه
اخر نظهران الالفاظ الوارده في هذا الخطاب عن صفوه في خطا
وفعلها وقوله تعالى عنها وتركت اي وقطعته ما ورد بمثل ذلك
في خطاب اوامر الحنان ولا بفعل من جميع الاوامر والفعل لهذا
الغرض هو بضعة هجده هجده هجده. هجول هجده هجده هجده. وتعلتم هجده هجده ل
يجول هجده هجده. يمثل هجده هجده. ويمثل هجده هجده هجده. وملتم لانه لم يذكر في امر الحنانه في ثمانية عشر ايه وجميعهم بصدر مثل هجده ولم
يوجد كما فيما في اوامر الحنانه وفعلها كلها هجده هجده. كريته ولا
هجده: كرتو مطلقا ومن ذلك نظهر حقيقته من يدقق
النظر في معاني الفاظ الشرع تبين في شريعته من ترك الهوى

والميل فكلام الله غير مناقض لبعضه تبارك اسمه ابدا وتعالى
ذكره سرمدا

الباب الخامس

فى استهلال الاهلة عند طائفة الامرة وطريقة الحال فى معرفتها

والذى يعتمدون عليه فيها ثم ذكر اعيادهم وما يعبدون فيها وذكر
قربان الفصح ووجوبه وفعله وصومهم وحجهم وخلافهم
وحالهم وبينه طائفة اليهود من الاختلاف فى هذه الاحوال
والرد على الطائفة المذكورة لخلوفهم لهم كما ياتى

اقول ان الذى تعتمد عليه طائفة السامرة فى استهلال الاهلة
هى طريقة الاجتماع وهى عندهم تولد القمر وذلك عندكون الشمس
والقمر معا فى برج ودرج ودقيقة واحدة على حسب ما يظهر
فى الحساب فمتى ذلك الوقت يكون الحكم على اول الشهر الجديد
ومعرفة ذلك بطريقة حسابية موروث ومحدث على غاية من الضبط
منقولة وموجودة بايديهم من ابتدى الزمان والى الان وياتى
ذكر ذلك فيما بعد ان شاء الله وعندهم يوم شرعى وهو من الغروب
الى الغروب ويوم حسابى وهو من ميل الزوال الى الزوال وذلك
من اول الساعة السادسة من النهار بشرها والترجيح الحسابى الموجود
عندهم رصده من وقت الزوال ومثال العمل به انهم ياخذوا
حركة من الجزء المذكور مثلا كان الاجتماع للشمس والقمر من قبل

الساعة السادسة من الحركة الماخوذة المعلومة يحكمون على الشهر الماضى
٢٩ يوما ويكون اول الشهر الجديد ذلك النهار ويكون
السبت للغرة ثم ياخذون حركة ما بين من الجزء المذكور لتسعة
وعشرين يوما وينظرون اذا كان حصل الاجتماع بالحركة المذكورة
من قبل الساعة السادسة بركة النهار المذكور يحكمون على ذلك
النهار مثل الاول اى ٢٩ يوما واما اذا حصل الاجتماع
من بعد الساعة السادسة من ذلك النهار يحكمون بكمال الشهر ويكون
السبت بالليل فيه للشمرح ويعتبرون الشهر ثلاثين يوما ويكون
اول المهلول اليوم المستانف وبالاختصار اعتمادهم على ثبوت
الشهر بكونه اما ثلاثين اما تسعة وعشرين وذلك بحساب الرصد
على اجتماع الشمس والقمر فى برج ودقيقة واحدة وذلك
على حسب حساب جيزى موجود عندهم على ارتفاع وعرض جبل
جرزيم غير موجود عند غيرهم على حسب رصده المربوط عليه
بل يخالف ما بايديهم من الحساب لحد ثمانية عشر درجة فى البيان
تاخيرا وفى الساعات يكون لاسنوى اجتماع النيرين لحد
ساعتين وكسور وهم يعتمدون هذا الجيز الموجود عندهم اعتمادا
كليا وما كدا ايضا عندهم انه منقول عن ادم عن نوح فصاعدا
عن السفر الشريف عن الازكيا الثلاث آبائنا ابراهيم
واسحق ويعقوب عليهما السلام عن سيدنا موسى عن السيد

موسى وهارون عليهما السلام وان هذا الحساب الذى يعلمون
فيه لمعرفة الاهلة كان فى الزمن السابق من حد ابونا ادم
لسيدنا فنحاس ابن سيدنا العزر ابن السيد هارون اخو سيدنا موسى
عليهما السلام يعلمون به على حسب كل بلده بحسب ارتفاعها
محفوظ عندهم بالصدور وطال ان دخلوا بنى اسرايل الى الاراضى
المقدسة وقاموا لكنه على جبل جوزيم رسم ربط سيدنا فنحاس
المشار اليه ذلك الجزء على حسب الجبل المذكور وتداول معرفة
هذا الحساب وشروطه ما بينه اولاده جيل بعد جيل بكل حينه
ولحد الان يعرفون هذا الحساب المعرفة التامه ويظبطون حسابه
بكل تدقيق لحد الثوالث والروابع وهو كما قدمنا يوقف منه
سير ان الشمس والقمر ويلحق فيه ايضا حساب الجوزهر الذى
يكشف نور الشمس ويخسف نور القمر عند دخولهما ما بينه كرة الشمس
وكرة القمر وكرة الارض اما بالراس او بالذنب وتراهم دايما
يواظبون على هذا الحساب ومنهم من ياخذ من هذا الجزء وحركاته
الحسابيه الى اشهر وسنينه عديده متنافسا حركة كل شهر
يشهره باجماع النيرين المذكورين ويعرفون بذلك على اى يوم
يكون اول الشهر بوضع صدت الحساب بذاته لعقد الشمس
وعقدة القمر وعقدة الجوزهر على موجب حركاتهم وميلهم وارتفاعهم
وهبوطهم ويضعون ذلك فى الصيحنه الجارى بها الحساب والجاب

الثانى

الثانى يضعون فيه علم الساعه والدقيقه الذى يكون فيهما
الاجتماع واسم اليوم الكاين به الاجتماع المعروف باول الشهر
ومداخله الى الشهر الرومى لانهم يعتبروا الاشهر الروميه وهى الاشهر
الشمسيه لخطاوقات الاعياد لتكون فى فصولها كما ياتى
البيان عن ذلك ثم يعينوا فى ذلك كل كسوف شمس وخسوف
قمر ان يقع فى اى شهر وفى اى يوم والوقت بالساعه والدقيقه
ويعرفون ايضا بهذا الحساب المختص المفيد قدر المنكسف من الشمس
وقدر المخسوف من القمر ويكون كما يلزم عندهم من الحساب ويشاهد
عيانا ويعتمدوا بهذا الحساب اوقات الاعياد وسنين الكبس
وسنين البسيط وما لحق بذلك جميعه بطريق الاجماع ويتحقق
عندهم صفيحه ذلك الحساب لمشاهدة الكسوف والخسوف
وزيادة نور القمر ونقصانه من قرب الشمس وبعده عنها
وارتفاع القمر فى المنازل المؤثره بحكم الحساب الدليل الثانى
حيث ان الوصول الى معرفة الاجماع وساعاته ودقايقه
ممكن ومقدور عليه ويمكن معرفته بالعموم الدليل الثالث
امكان ان الاشتراك فى معرفة هذا الحساب ويكون من جماعه
وجمهور وطريق معرفته ظاهره مشهوره ومثبوته بدليل
معرفة ساعات الكسوف وقدر المنكسف من النيرين كما قدمنا
على حسب عرضه من زوده ونقصانه الدليل الرابع انه موافق

لمذهب الرسول عليه السلام ومطابق لاوامره فى شريعته لانه به يحفظ
الزمان بكماله ويصح اعتقاده وحدوده وفعل ما يجب فعله فى
عبوده من الصلوة الذى نحصه ويوخذ عن جاء علما به يشهد ومن
نطبق الدليل الخاص يطابق هذا الجواب ما عند الله تعالى
لا يجتهدون بذلك المجتهدون لمن يرافقها لاجتهاد وعلى هذا يثبت
الدليل لعموم لفظ اعياد الله الذى تراقبهم مواقات
قدس هولاى هم اعيادى ويدل ذلك على معرفت دليل عن الله
نبى عرفه للرسول عليه السلام والرسول عرفه لقدماه يعرف منه
معرفت اوقات الاعياد لتكون مطابقة لما هى فى علم نبى وبهذا
تحققا ان هذه الطايفة هى المطلوبة منهم بدليل الشرع والنقل
والعقل وان حفظة الرسول عليه السلام اوصى لهم الكاينة ببصره
بالاعتماد على هذه الطايفة حسب قوله فى سفر دوبنه فى ص ٤٤ ع ٤٤
فاخبر موسى بنى اسرايل باسم الله بعد ما عرفهم بميقاتات الاعياد
كل عيد بميقاته وشهته وواجباته وما ينتج من فايدة هذه الاية
سوى تعريف لهم طايفة يوقفون منهم معرفت هذه الاوقات وهى عند
هذه الطايفة هى الطايفة العاملة بها وقد ثبت بذلك ان طايفة
معرفت الاعياد معرفتها ما خوذة عن حفظة الرسول عليه السلام
وعلى ذلك لا يعتبرون ما عند الغير ولا يعتبرون الرويا
كما تقوم بين منه طايفة اليهود الكاين معرفت ذلك باخبار الاحاد

والظن

والظنه
ولا يعتمدوا التعابد كما فى طوايف اليهود من تحويل صيغات الاعياد
من يوم ليوم واعتبارهم ان الاعياد لا تكون فى ايام كذا
والنزاعهم فى حصول الاعياد فى ايام مخصوصه من السبوع
دون غيرها لان عندهم يتزحوا فى بعض الاوقات ان الاول
الذى يحكم به الحاب عندهم يدخل الى يوم غيره مثلا اذا
كان اول الشهر الى يحكم عندهم الاربع يعملوه الخميس واذا
واقع لاحد يعملوه الاثنين واذا واقع الجمعة يعملوه السبت ويثبتون
الثانى اول وحكم العاشر تاسع والحادى عشر عاشر ويبدلون
الايام وكذلك عندهم ان عيد الفسح لا يجوز ان يكون الاثنين
ولا الاربع ولا الجمعة وكذلك عندهم عيد الحصيد لا يجوز يكون
الاثنين ولا الخميس ولا السبت ثم ايضا عندهم انه يوم الصوم
لا يجوز ان يكون لا الاحد ولا الاربع ولا الجمعة ولم يوجد لذلك
العمل دليل من الشرع ولا من النقل الثابت ولا يسلم به العقل
ولا يقدر يشبهوا ان هذا العمل كان معمول به عندهم من قبل عزره
وما هذا الا خطة جاء بدع المذكور فلهذا وقع الخلف ما بينه طايفة
السمره وطايفتى اليهود ولهذا الحال نجد ان طايفة السمره
حاصل فيما بينهم وبينه طوايف اليهود جدال وجاء سايل وجاء
مقالات عن بعضهم فحال الجدال وهو من اعظم الاختلافات الذى
فيما بينهم المودى ذلك عندهم لتبديل الاعياد ويا تى الذكر عن ذلك

يثبتوه

انشا الشهب وقد قدمنا ذكر المعتمدين عليها لطايفه العمره
الناقلين لها العاملين بها الحالون ومن قدم الزمان من دون
اختلاف ومن هذه العمليه الحابيه موجود عند الطايفه
المذكوره معرفه اوقات اعيادهم بالساعه والدقيقه للمستقبل
لحد بعايته عام كل امام منهم مراجع لذلك الحاب ويشهد بصحته
ولا يجوز لامام ان يمرض هذا الحاب الكاين للسنين الاتيه سوى
ان يراجعه ويدقق النظر فيه بالشروط اللازمه ليكون شاهدا
بصحته ليعمل به وهذه العمليه الذى نحن بذكرها لها عندهم قواعد
وطرايق منقوله عن السلف الاولين وفى هذا الحاب المذكور
يضبطون سنين الشمط والبوسيل اى سنين تحليه الارض
وسنين الفلاك المامور بها فى التوراه المقدسه اذ كل ستة
سنوات يتركوا غلات الارض واثمارها للمستحقين وكل تسعه
واربعين سنه يعطون الارض من الزراعه وتكون سنة الفلاك
لبيع الاراضى وتحرير العبيد كما مصرح ذلك فى الشرع الشريف وابتدا
ذلك الاحكام بالعدد للسنين من تاريخ دخول بنى اسرايل ارض
كنعان وابتدا زراعتهم فيها والان من هذا الحاب يعرفوا قدر
اليوبيلم الماضيه من التاريخ المذكور لحد الان كل وقت بوقته ويحفظون
فيه دوريط اى تسعه عشر ودور تمانيه وعشرين ودور
مايتين وسبعه وعشرين كل دور وفايدته وضبط وليد

ويراعون

ويراعون فيه معرفه الاشهر الشمسيه على مقتضى الامر الشرعى
ويراعون شهر شباط كل ثلاثه سنوات يعتبرونه ثمانيه وعشرون
يوما والسنه الرابعه تسعه وعشرين ويدخلوا الاشهر القمريه
الهلاليه بالاشهر الشمسيه الروحيه ويبينون فيه ايضا معرفه
الاشهر العبرانيه وحقاقات الاعياد وما شبيه فيه بالتاريخ
من خلقه العالم لدخول بنى اسرايل الاراضى المقدسه وتاريخ
ملك الفرس كل حساب عام بعامه ويراعون ميقات
عيد الفسح لشهر نيسان بطريقه معلومه لوقوع الاعياد لفصولها
كالنص الشرعى وهو قوله تعالى عن فريضه الفسح فتحفظ هذه
الفريضه فى وقتها من سنه الى سنه كما ذلك مصرح فى سفر الخروج
فى ص ١٢ ع ١٠ ويات زياده بيان على ذلك انشا الله
واما الحال المعتمد عليه عندهم الطايفه فى عباداتهم فى ابتداء
الاهله وهو عند هلول الشهر فمتى راوا ليله اول الشهر يجتمعوا لاداء
الصلوه من قبل الغروب بساعه ويبدى تلك الصلوه المعتاده
عندهم المرتبه الى ليالى اول الشهر ويذكرون فيها استفتاحا
لخلقه هذا الكون واتقانه وانه تعالى قد خلقه بالحكمه واتقان
خلقه الافلاك وكيفيه زينتها بالكواكب والابراج وجعلها
علامه للاوقات والايام وللسنين والادوار وجعل الشمس
والقمر الدليل الاكبر لمعرفه هلول الاهله ويذكروا الفرايض

الذى فرضها الله تعالى على خاصته بنى اسرايل من تقديم القرابين وما
لحق بها وتلوا الفصل الذى فيها ذكر ذلك من الشريعة الشريفه
ثم يقطعون بعض ايات منها مخصوصه بكل وقت ويوقفت مع تهليلات
وادعيه من تصنيف بعضهم وعلمائهم ومشايخهم قديمة العهد ويختمون
الصلاه بتكبير واذا سلمات وتحيات لسيد الكاينات وتنتهى هذه
الصلاه بعد الغروب بربع ساعه وينصرفوا لمحلاتهم ثم يكرون بالحضور
الى المعبد لعبادتهم ويقيمون فيه الصلوه وهى صلاة الصبح ايضا
اليها بخصوص رؤس الشهر فحالتقدم بالعشيه وكل ذلك بلغتهم اللغه
العبرانيه وعندهم ان فى هذه الايام قيام الصلاه بها والزود
الذى يزيدون عليها فى ميقاتات الشهور والسبوت والاعياد
وهى عوض عن القرابين الموضوعه بالتوراه كل وقت حسب وقته
حسب زيادة القرابين ونقصانها ولا يغيرون من ترتيب لهم اصلا
من ترتيب الصلوات بل جميعه مرتب من قديم وهذه الحاله المعتمده
عندهم فى الاهلة بوجه الاختصار ثم عندهم اول الشهر الاول الكاين
من البتاء الشهور الكاينه تارة اثنى عشر شهر وتاره ثلاثة عشر شهر
وهى كل تسعة سنوات يتفق فيهم ثلاثة كبايس وهذه المراعاه
يحفظ بها زمان الاعياد كما قدمنا ثم انه ما يهل هذا الشهر الذى
هو اول السنه الهلاليه قمريه يكون صحوه دايما فى ايام الاعتدال
وبروز الازهار ونبات الاعشاب وهذه الميقات لا يتغير معهم

هذا الايام وعندهم انه فى هذا الشهر كانت خلقة الكون وغرس
الله فيه الجنان وكان به نجاح نوح من الطوفان وقيام العهود
مع الازكيا عليهم السلام وفيه كان الخلاص من كل الضوايق والمافات
وفيه خرجوا بنى اسرايل بالمعاجز والايات وفيه قاموا الهيكل وفيه
دخلوا الارض المقدسه وفيه انتصب الهيكل على جبل جرزيم وفيه
يعود الرضوان ويسمونه شهر الفرج والخلاص وعندهم انه
توى السرور حاصل فيما بين الطايفه المذكوره ويتباشرون
بعدوده بالاخص لعمل قربان الفسح فيه ولياخ اول هذا
الشهر المبارك يزينون الكنيسه بالقناديل والاقمشه والشموع
ويستعدون على الطهاره ويلبسون كسوات طيبه جديده ويخرجون
للمعبد قبل الغروب بساعتين ويقيمون الصلاه بالانشراح
بتسبحات ونغمات ولهجات معلومه عندهم مخصوص لذلك الوقت
ويعيدون فى ذلك الصلوه نشايد بنغمات يطربون بها فى ذكر مفاخر هذا
الشهر وذكر عيد الفسح واستقباله ونظام هوله والاحام الكبير واقف
اجامهم بادبالهم وهم واقفين باخلاص وتكبير وتهليل ثم فى اثنا
الصلاه يرفع الحاخن الكبير الكتاب القديم الموجود عندهم الثابت
بحب النقل الصادق بخط ابيشع بن فينحاس بن هارون الجبار ول
وان كتابته كانت فى السنه الثلاثة عشر من دخول بنى اسرايل الى
الارض المقدسه الموقوفه بارض كنعان على موجب تاريخهم ان

تاريخ هذا الكتاب من حين كتابته لهذه الايام من السنين توتة
الاف واربعماية واربعة سنينة ولما يرفع الكاهن فيبدوا جاعة
الامم من السابع مباشرين ومتباركينه به ويكون معه كتب اخر ثنية
قديمين العهد ايضًا حاملينهم اهلية الامام وكانت المجهد خاشعينه
خاضعين لشان هذا الكتاب ساجدين لدرقيت الذى النوم وتفصل بحفظ
هذا الكتاب لهذه الايام وفى اثنى ذلك الحال يتقدمون جاعة الامم
المذكورين لعند الكاهن الكبير واهلينه القايمين على مدح الصلاه
ويقبلون الكتاب القديم ويعيدون عند الكاهن واهلينه ويتقدموا
فى هذه الصلاه لحد الساعه واحدة من الليل وبعد ذلك تنفصل الصلاه
فمن اليوم الاول من هذا الشهر يواظبون على الصلاه جميعًا فى بيت
العباده صباحًا وصباحًا بذكر ما قبل هذا الشهر وما جرى فيه وما
فرض مع تمجيد وتسبيح الله اله اسرايل الذى منهم وافتقدهم فى هذا
الشهر المفضل وجعل فكاكهم فيه من عبودية المصريون القدم المتعتين
وبما فضلهم به على العالمين ويداومون بمثل ذلك لهلول العيد وفى
العيد وفى العاشر من هذا الشهر يكونوا قد هيوا وجعلوا لازم قربان
الضحى المفروض عمله بكل السنين ومستعدين على الرباح الذى
يعتمدوا على تقريبها وكانوا فى الزمان السابق يجعلوا كل قبيلة مع
بعضها بعضًا او كل قوم معًا وجايز كل عايلة لحدتها وكانوا ينزلوا
حول الجبل المختار المامور بعمل هذا القربان فيه وبحواره وهذا

جبل جرزيم وهذا اضجع هذه الطايفة قليلة العدد بحكمه يعلمها
البارى تعالى صاروا يجعلوا هذا القربان سويه وفى كل عام ينصبوا
وكيلا منهم يكون ذو معرفه ودرايه وامانه لاجل اخذ لوازم القربان
وعند تمام العيد يصير توزيعه على عدد نفوس الطايفه كبيرًا صغيرًا
كالنص الشرعى وهذا استعمال على هذه الصفاله منذ تقدير انه تمانية
سنه وكسور وذلك للسبب المتقدم ذكره وحبًا بالاتفاق
والله اعلم **فصل فى صفة الشاه الذى يجوز تقريبه** فى هذا
القربان وهو انه يكون ابن سنه كامل خالى من كل عيب وغير مجروز
ومقصوص ولا مكسور ولا اعرج ولا اعور ولا اهول ولا فيه ادنا
قرح ولا مكسورون ولا مشروم اذن ولا يكون فيه افة فى
الفخذ ولا ناقص خصيه ولا ضعيف البنيه ولا يكون به جرب
هذه العيوب الظاهره عدى من العيوب الباطنه الذى ذكرها فى محلها
فلما ان يجدوا من هذا صفته ياخذوا القربان حسب الغايه على قدر المكلفين
ويستعدون لتسليمه بالماء مدة اربعة ايام حتى ان يفوض العلف
والاوساخ ويفتقدوه كل يومًا اثنتا من دخول عارض يعوض على
احدهم فيفسده حتى انهم يفضلوا كاملينه يصلح للقربان ويتم بهم الغرض
المطلوب وفرض هذه الطايفه مرتب بوجوه واحكام شرعيه يخالفوا
فيها اليهود **احدها** انهم يعتقدوا وجوبه على وجه العموم والاجمال
ويلزم كل شخص من ذكور واناث كاين من كان بالغ وغير بالغ واما

اليهود فتعترض على هذه الطائفة بالمعتدى وخروج عن اللزوم
وكذلك الصبى ويقولون ان الصبى فى الاصل لا يعرف الايمان
ولا يعتقده فهو كالاجنبى ولا يلزمه شئ من الفرائض لا فى نفسه
ولا فى ماله وقد علل وجوب هذا القربان بعلة تخص الذكر البالغ
ولا يتعداه لانه وجب عن قبيل الابكار وذلك يختص بالذكور
دون الاناث **والجواب عن الوجهين** فاما الاول فالاجماع
واقع على وجوب ختان الصبى وانما العظيم لو كان الصبى ضارا
عن جهة التكليف لما لزمه فرض من هذه الفروض وقد يجب فى
ماله سائر الفرائض من عشر وبقر وغير ذلك من الحقوق الواجبة والتكليف
لذلك يتوجه الى وليه لجهله والفائدة فى الزامه وجبره على بعض
الفرائض ليربا على فعلها ويتعلمها وينشرح فى اعتقادها وكذلك
ها هنا انما يتوجه الوجوب الى وليه فان قالوا انما تحتاج الى الاهلية
والعلم لصحة الفرض ووجوبه وما وجد حسب قولهم **ويكون ان**
يسلك انبك غدا قائلا ما الشاهد على الفرائض والاحكام هذه الى
والجواب ان هذه الفروض لا يزيد فى هذا المعنى من وجوب اصل العظم
وقد وقع الاجماع من ال مرد واليهود على وجوبه وكذلك حفظ
النسب والاحياء والختانة واحكام النجاسات وهذه الوقائع اجماع
وقد يجب على فعل هذه الفرائض فان جهل الصانع وفقد سبيل
معرفته تنفى وان كلف ولم يكلف فان حكم الله تعالى ذكره

فان

فان الغرض فى التكليف عائد على المكلف وكذلك نعتقد معرفة المجازات
التى هى اصول الشرع واما ذكروه من التعليل الذى يخص الذكر
البالغ دون غيره فان هذا الدليل يعم البالغ والغير بالغ .
ومما اعتمدوا عليه من التخصيص فدليل على ما يوجب لانه غير ممنوع
ان يجعل الفرض يعم وان كان سببه خاص **والثانى** ان طائفة لم
تقطع على ان ظاهر السبب يتناول فيه بعض السببيه والسبب فى
الاصل انما هو ارادة الشارع ان اراد ان يجعل الفرض عاما
او يجعله خاصا حسب ما يقتضى حكمته وارادته وينصب الادلة على مقصوده
والادلة الذى نصبها على عموم هذا الفرض الظاهر فيها انه تفيد العموم
والواجب تتبع العموم فى التاويل ما امكن احتياطا وتحذرا لانه يجب
الاحتياط على مراعاة غرض الشارع تعالى والاخذ بالاحوط وذلك
الادلة من قوله تعالى **شخص شاة لبيت يجب بيوت الاباشاه للبيت** وهذا
اللفظ يعم الذكور والاناث والبالغ وغير البالغ بحجج وغير محجوج
لقوله تعالى على حسب هذا المعنى عنده خوطبنا بعقب واولاده لصلبه
قال **الشخص وبيته دخل** ولا خفى ان ذلك يعم الذكور والاناث
والبالغ والغير بالغ ومثل ذلك قوله تعالى فى الوعيد كيد **تنقض**
انت وبنيك وعالك ومثل قوله **وجميع بيت يوسف اخوته وبيت ابيه**
وما شابه ذلك والظاهر فى هذا اللفظ وفائدته فى اللغة العبرانية
وغيرها هو العموم وان كان مستعملا فى الخصوص يكون شاذا فان

التمسك بالاظهر والاشهر اولى والثانى من الادلة قوله تعالى
بحب عدد النفوس كل شخص بحسب اكله تحسبون الشاة وهذا الادلة
صرح بها فى ص١٢ من سفر الخروج الذى ضمن فيه احكام هذه
القربان ووجه اخر من الدليل ان العموم وقع فيه من وجهين
احدهما قوله تعالى بحب النفوس فجمع نفس هى الفاظ العموم والثانى
قوله تعالى كل شخص بحسب اكله ولفظة شخص تحتمل العموم والخصوص
لانه يقال على جماعة النوع ويقال على الرجل البالغ المحتلم وذلك
مثل قولهم سارق شخص وعاث موتا يموت ومثل قولهم سارق شخص
وباعه فالواجب اذن رؤية امارات العموم وان يتمسك بها
احتياطا وان تمسك المكلف بالخصوص لم يامن انه يكون شارع
قصد العموم فياثم واذا تمسك بالعموم ولو قصد الشارع بالخصوص
لم ياثم لانه احد القسمين يكون فرضا والاخر نفلا ولن يخطى
بفعل النافلة وهذا استقصاء لطائفة السرد على جاهلنا فلوه
واعتمدوه ومن الخلوف ايضا ما بينهم وبينه اليهود فى هذا الغرض
ان اليهود يعتقدون صورة الوجوب فى هذه القربان على
صورة ذباح السلوم مع كاهن ممسوح وعلى المذبح الذى فى
الهيكل ومكان مختار ويزعمون ان الامة هكذا فعلوا
الفسح فى البريه ولذلك بعد دخول الديار واستدلوا من
قوله فى سفر لاويين ص١٧ ع ٨ كل انسانه من بيت اسرايل

ومن الغربا الذى ينزلون فى وسطكم ان يصعد محرقه او ذبيحه
ولا ياتى بها الى باب خيمة الاجتماع ليصنعها لله يقطع ذلك الانسانه
من شعبه الخ فالجواب على كل كلمة منهم ان الشارع تعالى
خصص هذا فى ذباح السلوم لله دون الفسح والفسح مستثنا
من هذا العموم فان قيل اذا كنتم تقرون بالعموم وتدعون الاستثنا
فيجب ان يكون محكما ليصح تخصيص العموم فالجواب ان من اعتبر طريقة
الكتاب وعادته فى البيان واعتبر الفاظ خطاب الوجوب
علم من ذلك ان مقصود الشارع باحد القضيتين غير مقصوده
بالاخرى لانه يقول فى الاول لا يحضره ليقربه قربانا لله فى
باب خيمة الله الى قوله ويذبحها ذباح سلوم لله ويرش الكاهن
الدم على مذبح الله الذى باب خيمة الاجتماع ويوقد الشحم لرايحة
رضى لله وختم القصة بقوله ولا ياتى بها الى باب خيمة الاجتماع
ليضحى لله وهذه الايات جميعها صرح بها فى الاصحاح الماذكره
فقد ذكر فى هذا الاصحاح باحضار القربان الى باب خيمة الموعد والفسح
صرح فيه بان جملة اسرايل تتولى فعله واجملها فى الذكر وهذه هى
السنن والاحكام المشار اليها بذكر ترتيبه فى البيان على ما يصرح
فى شرح الفسح الكاين فى مصر من الاحكام ومن جملتها قوله
تعالى ويذبحونه كل جوق جماعة بنى اسرايل بينه العشوبين
ويا خذوا من الدم ويجعلوا على الاقاصيم الخ كما ذلك موضح فى

سفر الخروج فى صدد المقدم ذكره وهذا يخالف فرض ذبايح
السلايم الذى يذبحها الامام ويرش الدم على المذبح ايضا وتقطيعه
الشحوم واما الفتح جميع الشعب يتولون ذبح وحرق الشحم
منه وحرق اللحم الباقى من بعد الاكل حسب قوله والباقى منه
بالنار تحرقه وفى قوله عن الشحم لايبات شحم حجى الى الصباح يخالف
قوله عن الكاهنه فى ذبايح السلايم ويوقد الشحم لرايحة رضى الله
وكان بين هذه وهذا فروقات تودى الى الاختصاص والعموم ولكن
يعلم ان الظاهر فى قوله وعلى بنى اسرايل الفتح فى وقته الخ انه اشاره
الى قوله ويذبحه كل جماعة بنى اسرايل بين العرويين وكرر نسبته
العمليه اليهم وذلك دليل على ان تعالى قصدان يتولى كل واحد
قربان نفسه ولهذا قال فى الامتثال وعمل بنى اسرايل الفتح
فى الشهر الاول الى قوله حسبما اوصى الله موسى لذلك عمل بنى اسرايل
كما ذكر مصرح فى الاصحاح ٩ من سفر العدد ومرجع الوصيه الى
سايرشروط الذى بينها فى الفتح الذى عمله فى مصر فلما اعتبرنا
الفاظ خطاب الوجوب وجدنا تعابيرها الذى دلت على مقاصدها
فى هذين النوعين من انواع العرابين قد اظهر الفرق مابينهم حسبما
بينه الله من الفرق الحاصل مابينهم من فرض عملهم واما اليهود وجمعوا
بينه ما فرق الله وذلك خطاهم وكل طرق طايفه الى مره فى فتواهم
يجمعوا بينه ما جمع الكتاب ويفرقوا بينه ما فرقه واليهود بخلاف ذلك

(وعلى)

وهاهنا

وهاهنا فرق الكتاب بينه الذبح الدايم وبينه ذبايح السلايم
وبينه ذبيح الفتح الذى يفعل دفعه واحده فى وقت مضيق
فى حاله منه لاعرض له وان يذبحونه كل الجوق كنجره واحده ومن
رجل واحد فى يوم واحد فى ذبحه وان التفعم اهل بيته
وان يقدموا ذبايحهم ويحرقوا شحومها وينضحون دمها فى موضع
شيها واكلها وحريقها الخ ثم نلحق بهذا الكتاب الذكر فى الاصحاح
الاخر الذى فيما بينه البهود والعده فى صيغات حصول العيد
ووجوب هذا الفرض فيه وهو ان الشهر الذى يعمل فيه على جهة
التعيين فى ايام منه محدوده وهو الشهر القمرى المتضمن بالشهر
الشمسى وذلك ان الشهر الشمسى هو بيان المكانه بالعبرانيه
بشهر هاآبيب وهو موضوع بحركة الشمس والشهر القمرى المعروف
بشهر هاايشون يعرف بحركة القمر وكلى الشهرين مستعملين كما استعمل
فى معرفة مبداه واول يوم حسابى ويوم شرعى وقد فرق الكتاب
بينه الشهرين بوجهين احدهما باسم الشرعى والاخر باسم اللغوى
فالاول شهر هاايشون اى الشهر الاول والثانى شهر هاآبيب اى
شهر الجن وهو يوجد معرفا فى الشرع متردداً فى سايرالمواضع
ولم يرى ما يخالف ذلك فى موضع واحد بل قد ورد فى مكانين
غير مغموض فيهما لاحد الاسمين احدهما قوله ولتعمل هذه العمليه
فى الشهر هذا والاول هو بيان الرسول وما ذكره هناك

منعهرًا ذكر فى البيان مجددًا انكارًا على انه هو البيان والثانى
عادة البيان لما ذكر الرضا الى الارض المقدسة وتمليكها
ذكر وجوب هذا الغرض مقيدًا والزمان المذكور هو شهر رايشون
اى الشهر الاول المعدل فيه الشهر هذا لكم اول الشهور
الاول هو لكم لا شهر السنة هو اشاره الى الشهر الاول ولا يصح كل
شهر فرض ان يكون شهر رايشون وانما ثبت ذلك فيما كان من الشهر
القمريه المرتبط نيسانه وهو الرباط المشهود والمعهد المعدوم ولهذا
تقول فيه هزه اى هذا اشاره الى هذا الرباط وقد قال
بعض الغرابنه انه يرجع الى شهر الاتيب لتقدم ذكره حسب قولهم وانتم
خارجتم فى شهر الاتيب وقد ابعد هذا القايل لان هذا الاجمال
هو قولهم تعالى وتفعل هذه الخدمه فى الشهر هذا يرجع الى المشروع
والبيان والتفصيل المتقدم وهو تعيين الوقت المتقدم وتعيين
وقد الذبيح وهو فى الرابع عشر بينه الغروبين وبعين ايام اكل
الفطير حسب قولهم فى اربعة عشر يوم من الشهر فى الغروب تاكلون والفطير الخ
وهذا انما شرح فى شهر اول والقول هو فيه اولًا هو لكم لشهر السنه وشهر
هاتيب اجعل فيه زمان المتفعل من القربان واكل الفطير والخ ولم يعينها
فيه فى يوم معين من الشهر وفى كل المواضع المشروح بها هذا العمل
عين تلك الاعمال وزمانها من حلة الشهر المسمى حدش رايشون ولهذا
قال فيه وتفعل هذه الافعال فى الشهر هذا لان جملتها تفعل فى ايام

معينه فيه وفى شهر هاتيب بعضها يخرج عنه وبعضها لا يتقدم
وتاره تكون بجملتها فيه ولم يعين فيه بايام معينه من جملة وهذا
نظر دقيق ولم يطلعوا عليه الخصم لجهلهم فيه ولهذا قد يفعل فرض
الفصح خارجًا عنه على الاكثر اغنى عن حدش هاتيب ولذلك
قال تيلى احفظ شهر هاتيب ولم يقول وتعمل فيه فسحًا وانما
قال فى شهر هرايشون تعمل العمل هذه فى الشهر هذا فعلمت ان
الفرايض المتوته اعنى الفصح والخ واكل الفطير يجب فى شهر هاتيب
تارتًا تكون جملتها فيه وتارتًا تكون اكثرها خارجه عنه والمقصد
لا بد من ان يحمل البعض ولم يرد نصًا قاطعًا ولا دليلًا موجب
يوجب بفعل جملتها فيه وطايفة اليهود يعتقدون فى حدش
رايشون هو بعينه حدش هاتيب ولذلك لم تكن تلك الفرايض
فى ايام شهر هاتيب معينه كما فى شهر رايشون وجب ان يكون كل
شهر منها غير الاخر ولا اطلق الكتاب على احدهما من التسمية ما اطلق
الاخر لان احدهما سمى حدش رايشون بالعبراني والثاني حدش هاتيب
ولهذا قال الشارع تيلى ويعمل فسحًا لله فى الشهر الثانى بالاضافه
الى الشهر الاول المسمى فى الشرع الشريف حدش هرايشون المتقدم
ذكره حسب قولهم فى الشهر الاول قولًا ويعملوا بنى اسرايل الفصح
فى وقته فى الرابع عشر من الشهر هذا بين الغروبين يعملوه وفى
الامثال قال وعملوا الفصح فى الاول فى اليوم الرابع عشر يوم من

من الشهر بينه الغوريين كما ذلك مصرح في سفر العدد ص ٩
ع ٢ وتملكه ابني يسرائيل طايفة العره في اول سنتهم بالشهر
الشمسي وهو نيسان لانه يوافق وجوده ووجود الابيب
دايما فيحصل اول على جهد وجوده ويتكامل فيه الابيب في
جنس الكتر لان الابيب يقع على داجن الشعير وداجن الحنطه لقول
في سفر الخروج ص ٩ ع ٢٢ لان الشعير جنا اى ابيب وقال في
وان تقرب باكوره هديه للرب حبوب مشويه بالنار وهذا يعم فريك
الشعير وفريك الحنطه ولا تضط طايفة العره الى ما تضط اليه طايفة
اليهود من افتقاد الابيب وضمانه وظهوره في سايرالاعمال
فاريجدوه وناره يعدموه وتضيع حصارفهم في معناه كما تضيع
في باب الرويا ولغوتهم في معناه حفظ الزمان بتمامه وخصوصا زمان
العيد ولا يحصل على اعتقاد منهم وتجدده واخطرون فيه الى الاخذ بخبر
الواحد والتعديل عليه وشرع الرسول ينفي خبر الاحاد ولما كان
الابيب لا يوجد بكنسه في ارض ظهر بان شرع قيد الوجوب بابيب
ارض كنعان وهي التي يتولون من منعتها عن الترجيح والابيب حادث
من تاثير الشمس على وجه لا يعارض ولا يباشر فيه تقدم الزرع او
تاخيره وانما يحدث ويوجد في وقتا واحدا اذا كانت الشمس
في نصف الحمل وهذا الوضع المخصوص من الفلك فيه خلقت في مبدا
وجود العالم وقصد المولى كما ذكره ان يقترن بهذا الاوان ما يكون

به تعظيم الخالق وشكره وتمجيده وتلك الغرايض هي الحج وقربان
الفصح واكل الفطير بذكر النعمه الخاصه والعامه لخلق العالم
فانها نعمة العامه والثاني اخراج بني اسرايل وفيهم من العبوديه
باياته ومعجزاته يجب عنها عبادته وتعظيمه وشكره على نعمه وقد رصد والاوليين
من السلف شهر نيسان فلم يجدوا الابيب يخرج عنه لا يتقدمه ولا يتاخره
بل هو في جملة زمانه على صفتا واحده ولا يتغير والمفهوم من قوله
واحفظ شهر الابيب اى تمسك بزمان الحادث فيه الابيب ان يكون
وجود حدوث الابيب لا يتبدل ولا يتغير بتقديما وتاخيرا وتكافيهم
كل واحد للاخر وجودا واعداما وجب الاختصار على الزمان من غير
ضروره تدعوالى افتقاد الابيب واختلافهم فيه كما التزم طايفه
من اليهود والطايفه الاخره لا يعتبروا الابيب ولا زمانه ويدعون انه
وجب دفعه واحده ويحفظونه مثل زمانه من غير مراعاته وشهره عندهم
ايضا قمري لا شمسي والمعلوم من امر الاوريتا انه يصلح لكل الاعصار ولا يمكن مراعاته
وجودا وهولاى مع انهم يعتقدون هو ايشون اى الشهر الاول مع عدم
نيسان وعدم هابيب معا ويقولون على اثبات السنه الذي يصادف
شمس الحمل وهم خاطيه من هذا الوجه ولو اعتبروا الفاظ خطاب
الوجوب لعلموا ان حدش هابيب غير حدش هو ايشون وانه حفظ
الابيب يحفظ زمانه اللازم لوجوده الكافي له دايما وان هذا
الميقات مقصود بالغرض وما اعظم فايده ما اعتمدته طايفة العره

فى اعتقادهم جواز عمل النسيء خارج عن شهر ابيب ووقوع الاكثر
فى الرباط بحوى يوم واحد من ايام سبعة ايام المعظم لهذا الشهر
ولو اشترطوا فعلم لغد عليهم بالالتزام بالكبيس وكان النسيء
فى سنة الكبيس يفصل فى تاسع وعشرين نيسان وباقى ايام فروض
المعظم والحج يكون فى ايار ويلزم على هذا ان يكون جمع الحصيد ويوم
الباكوره فى نهاية الحصاد فلا يحصل هدية الباكوره على الوجه لان
الباكوره هى بادرة الغلة اى بكرها وينتف يوم العربان
قد قاربها ان ينتهى حصاد الحظ واستعمالها فلم يكون
باكوره اذا هذا هو رده ونقله عن الرسول ولا يليق بهذا
التحرير ان فتح بل نقل والحال كذلك فى عمر الترجمة الدواجى
وكذلك فريضة قول لحم وقلى وكرسل اى خبزا وفريكا وسويقا
فما اعتمدوه الطائفة المذكوره موافق لهذه الاحوال اذ علموا
ان المتعبد الحق تعالى تعبد بالعمل على الشهور القمريه والشهور
الشمسيه وقصد مقصوده فى ذلك وهو ذكر الزمان
خلق العالم وانه فى خلق النبات كاملا وايجاد نبات الحبوب
فريكا ودهن الكمال قدرته جل وعلا وجب فى حكمته ان
يركب على زمان وجود الابيب فرائض تحفظها تعظيمه
وتكريمه وتعديته وشكره على فضله وانعامه وقد رتب
فريضتين جليلتين احدهما تخص وجوده بعدة الايام

وهو السبت لانه خلق العالم فى ستة ايام وذلك دليل جبروته
وعظمته فيتحقق الشكر بالوجهين بالنعمه السالفه وبالقدره
العظيمه الباهره والغرض الثانى يتعلق بالسنين ومبادئها
وبه يقع حفظ فصول السنه فيحفظ ميقات خلق العالم لان
الثمر خلق من الغلة فى المكان الذى يوجدها فيه ويعتبرها
منه يوجد الابيب ودوام فصول السنه وهو مقدور كامل عظيم
لانه كاين والطريقه الثانيه عند هذه الطائفه فى حفظ الزمان
والايام الذى يجب الحكم بها هى زمان الحادث وهو اليوم
الحسابى المحرر بالدقايق والحادث فى ذلك اليوم موجود
شيئين وجوده مجمع على انه كاين فى ذلك اليوم وهو البدر
متقدم على اليوم الشرعى واليوم الحسابى هو العلم مع اقتران
علمنا بوجود الحادث فيه واليوم الشرعى هو حكم اللازم عن هذه
العلم والامر عندهم كذلك فى حدش هابيب الذى هو نيسان
وحدش هايشون الذى هو الشهر الاول للهلولى سوى احدهما
يجرى مجرى العلم وهو شهر نيسانه والاخر يجرى مجرى الحكم وهو
معلول العلم لان شهر نيسان اذا وجد منه ولو انه يوم فى سبعة
ايام المعظم حكم بوجود العلم ثم يتبعها الحكم والعاينين فيما يذهبون
اليه لا دليل لهم على انهم مامورين بالعمل بالرؤيا على وجه يقطع
به وبعضهم يزعم انه يدرك ضروره بالحس ويعلم بخلاف الاجماع

فان الاجماع على زعمهم مظنون غير معلوم على الاكثر وما رجعوا
اليه اجرى لان الهلال لو كان يرى فى كل بحد الشهر كان كما ذكر
ولكنه خفيا على الاكثر ويثبتونه بطريق نفى الشرع اثبات الاحكام
بها وهى اخبار الاحاد هب فوايف لا يثبت امر على قوم شاهد واحد
وكيف يصح ان يبنى حكم الجمهور على خبر واحد لا يمكن ان يشاركه
على خبر معرفته والاجماع يمكن الجمهور من الاطلاع عليه لان
طريقته مشهوده والقرائن ايضا اذا عم عليهم ليلة تلوتها فانهم
لا يرجعون الى اصل المشروع وهو العدد ويقولوا عن ذلك
بل هو مشروع كالمعلوم من قصة نوح لانه عم على عد تلوتنه
خمسة اشهر متواليه وهى مايه وخمسة يوم لقوله تعالى وتعظمت
المياه على الارض مايه وخمسة يوم وتاريخ ذلك من سبعة عشر
يوم من الشهر الثانى الى سبعة عشر يوم من الشهر السابع لقوله اولا
وفى الشهر الثانى فى سبعة عشر يوم من الشهر كما مر شرح ذلك فى
سفر التكوين ص ٧ ع ١١ والشاهد الثانى قوله وتناقصت
المياه لا تقضى مايه وخمسة يوم واستقرت السفينه فى الشهر
السابع فى اليوم السابع والعشرون من الشهر وذلك مر شرح
فى ص ٨ ع ٤ والجواب هو انه ما اعتمد وعليه ليس باصل من وجهين
احدهما لان الوجوب يحمل توالى خمسة اشهر على الكمال والثانى لا
يبقا الغمام خاليا عن مد الطوفان وهو اربعين يوما

ومن

ومن بعد هذا قال تعالى وادخل الله ريحا على الارض وهذه
الرياح المجففه والمنتصه للمياه لا بناسبها وجود الغمام
الذى هو مادة الطوفان فهذا اذا فكان يمكنه رويته القمر
عند ما يهل الا انه لا يمكن عامل به وان سؤل عن هذه النجمة
اشهر المعوالية الكواكب ما معناها عند طايفة العرب لانها
لبته متوالية شميه ولا قمريه كما تعلل هذه الطايفه والجواب
انه اذا كان استحال كونها قمريه ولبته شميه على منهاج الب
الشمى منذ الرسول عليه السلام وقبله كان المعنى فيها على فعل
جايز غير مستحيل والرأى الثانى قد يمكن وجود دليل على
موجب حكم الاجماع وذلك اذا ابتدى عدد هذه المايه وخمسة
يوم من اليوم السابع عشر من ايار الذى هو الشهر الثانى فينتهى عنه
اربعة عشر يوما وحزيران تلوتنه وتموز تسعه وعشرين واب تلوتنه
وايلول تلوتنه ومن تشرين سبعة عشر يوما وفيها ما يكون السبت
للغمام فيكون تسعة وعشرون يوما ومعنى ذلك بقى من الشهر الثانى
اربعة عشر كونه قمرى وجاء بعده شمى والشهر الثالث تلوتنه
كامل كونه شمى والشهر الرابع تسعه وعشرين كونه شمى
وجاء بعده قمرى والشهر الخامس تلوتنه كونه قمرى وجاء بعده
شمى والشهر السادس تلوتنه كونه شمى والذى بعده شمى
ومن الشهر السابع سبعة عشر فمن المايه وخمسة يوما الوجه الثالث

ب

شمى

ممكن ان يكون استوقت السفينه فى الشهر السابع للطوفان
وليس هو طبيعى كما جرت سيرة الكتاب ان يورخ بالحوادث كما
ارخ لبنى اسرايل بحادثة مصر رابعا ان ليس فى العاده
ان يكون خمسة اشهر متوالية على الرويا تنتين تنتين فانه اذا
التزموا بذلك لزم بالضروره عند ظهور الهلال ان يعد شهرا ثمانية
وعشرين وذلك انه يمكن ان يكون الشهر قوى فيكون تسع وعشرين
ويتم عندهم الهلال فيعدونه تنتين ويجعل الشهر الذى بعده قوى ايضا
فيكون قد استوقت منه يوم فى الشهر المتقدم فبقى ثمانية وعشرين يوما
والخصم لا يمكنهم ان يقولوا مثل ذلك اذ كان مخالفا لطايفة اسرايل
اجمع اى ان يكون شهر ثمانية وعشرون يوما فقد بان لهذه الحجه
سقوط اقوالهم التى وضعوها يحتجون بها على اثبات رويه الهلال دليلا
على روس الشهور وبطلان حجج من يحكم بتحويل الشهر من يوم الى يوم
وقولهم مصبوت حاخاميم والاصح انها عن عزره وحده الذى قال
لا اجو لحبور ولا بدو فيح ولا جهز فصيره ولا ادو
روش هشنه وقد تقدم الشرح عنهم فى هذا الباب فابطلوا
ذلك القول والحجه ايضا هو من الاربعين والثلثمايه وقد قدمنا فى ذلك
الكتاب الرد على من ادعا هذا الراى ولكن لو بسطنا الشرح فى ذلك
وجمعنا الحجج الذى طايفة الكرد تحتج بها على طايفتى اليهود فى
ثبوت الاهله وما قضتهم بها لكان طال الشرح بذلك فقط ما

ق

قد ذكرناه على سبيل الاختصار ولنرجع لذكر السنة اى الفريضه
الثانيه عند طايفة السامره فى عمل قربان الفسح والمتداول فيما بينهم
لهذه الايام جاريه عليه وهو طاير هل اليوم الرابع عشر من الشهر
الهلالى الموافق بالمناظره الى الشهر الشمسى وهو نيسان فيكونوا
قد صاروا على غايه من الاستعداد الكلى وصار اجتماعهم فى المحل الذى
يرضيوا ان يعملوا فيه ذلك القربان كافة الجوق نساء ورجال
واولاد ويكونوا فى الخيام على الجبل الشريف هر جرزيم وذلك عندهم
من اكمل الحظ وتمام السرور ويظهروا الافراح والانشراح وفى اليوم
الرابع عشر المذكوره يكونوا قد نفوا اثار الخمير وطهروا كافة الاتهم منه
وغسلوا بدلاتهم وغيروا كسوتهم ويحرموا الخمير ويصير عندهم ممنوع وجوده
فيما بينهم وفى مغايرهم ولا ياكلون فى يوم الرابع عشر المذكور خبزا لا خميرا
ولا فطيرا وذلك عندهم سنة قديمه جاريه نقلها عن السلف المتقدمين
حافظين ما خوذه عن فقهه من معانى كلامه تعالى فى فرايض هذا العيد
السعيد وفى الاوامر الوارده فى نفى الخمير واكل الفطير لانه عندهم من
الطايفه التدقيق والتحرير الكلى والتحوز فى تاويل كلامه تعالى بانه
عندهم كل كلام من كلامه تعالى تقدم لفايده تخصها وجعلوا كلى
اعتمادهم فى ذلك وافوا بينه قوله تعالى عن قربان الفسح لا تزجوا
بوجود الخمير قربان اعنى عن قربان الفسح وبين قوله عن ذلك ولا تزجوه
كل جاعة بنى اسرايل عاريه عن ذكر الخمير وفى قوله تعالى لا تاكلوا عليه

خميرا سبعة ايام وفى قوله ايضا سبعة ايام تاكلوا فطيرا والبيت
عندهم لابد من ان يكون اثارات الخمير معدوم وجودها ما بينهم
فى اليوم الرابع عشر المقدم ذكره من حيث انه يكاد فى بعض السنين
بان يوافق حد الفصح الذى هو الخامس عشر من هذا الشهر نهارا الست ويكون
ذبح القربان فى يوم الرابع عشر من بعد ميل الزوال فلذلك نفى الخمير
فى ذلك النهار واجب حسبما به المتقدم ذكرها ومن كان محكوم
على عدم وجوده كان اكل الخمير وعندهم لا يجوز ان يؤكل ذلك القربان
فى اليوم الرابع عشر المذكور يكون جميع الطائفة المذكورة نساء ورجال
واولاد فى غاية من السرور ناقضين على هذا العيد لمال كل امرء
على قدر ما تطول يده ومن كان منهم من اصحاب الثروة يتعدوا الى من
كان منهم مستحق ويدفعوا الاعانة ويعيدوا على حريمهم وعلى جميع اقاربهم
حتى من كان فقيرا الحال منهم لابد فى هذا اليوم ولو تداين لابد من فقعة
عواقبه اى اقاربه من النساء على قدر طاقته ولو شيئا جزائى والجميع
منهم يدخلوا ويخرجوا على بعضهم بعضا بطريقة الوداده والمعايدة ويأكلوا
ويشربوا ويطربوا فى كل مطرب ومطرب فقيرا كان او غنى ويعايدوا
على بعضهم بعضا بكلمات لغويات عبرانيات قديمات منقولة عن
اسلافهم وهو انه يقول لرجل لصاحبه والكاس فى يده ما هذا معناه
ماية عام فى حياتك يا سيدى او يا اخى او يا فى كل من هو على قدر
مقامه واعتباره وكل عام وانتم بخير واعادكم الله لها اشالها

واشال امثالها ودايما يقوم هذه الفرضة فى حياتك ولا يقطع لعنت
العادة ثم اذا كان العيد الذى هو الى عشر من الشهر المذكور غير السبت
يتبرهن لتقديم لوازم القربان الشبان منهم فى يوم الرابع عشر المذكور من
بعد الزوال منه يوجد احضار الماء الصافى الطاهر الجارى من كل نفس
الكافى وينضدوا الحطب على المذبح يوجد حوق الشحوم والاطافش فوط
وكرش ويقدموا كافة اللوازم لذلك العمل وفى ضام العشاء التاسع منه
يتوجد الاعمام الكبير ومقدمى الحوق ويتوجد اسويه لوب التنور المعد لهذا
ويقيموا النار فيه وهو حفيره عميقة فى الارض جنبيه فى الارض بحجاره بغير
طين داخل الحفيره عمقه مقدار ثلاثة ادرع ونصف اعنى عبارة عن متر بن
ونصف وسعه قدر رمية واحد على قدر القوة بينه العازمون على ذبحهم
ويوقف رجل ذو خبره منهم لرجل الاقامة على التنور لرجل وضع الحطب
وغيره منه الحريق فى التنور وتستقيم النار توقد فيه الى ان تصير حجارته
بيضه تشعل ويكون قدتم عمل لوازم القربانيه ولما يصل الساعه عشره ونصف
منه النهار المذكور يقيموا النار على المذبح الذى صفته هكذا

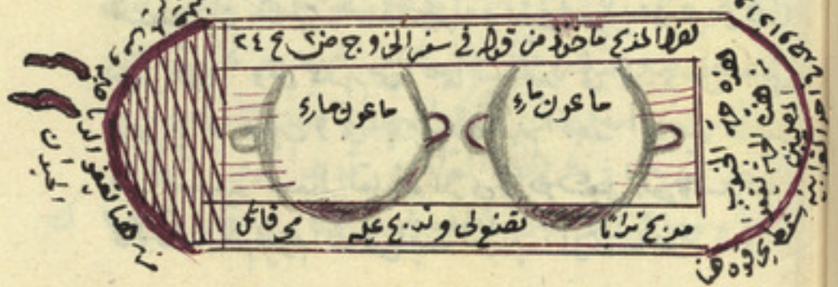

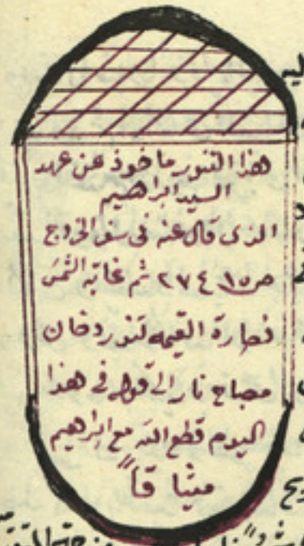

وهذا المذبح الذى من اعلاه منضد الحطب عليه
لحق الشحوم كما قدمنا وفى وسطه مواعين
الماء لاجل غلى الماء لسيط العرابين والالة
صوفهم عنهم ومن اسفل المذبح راجل تحت الرماد
والاجل يحرق عليه الطارق اى السقط كما يات
البيان عنه وتبقى النار شاعلة تحت المواعين
المذكوره حتى يغلى الماء وقبل غروب الشمس
بنحو ساعة ينادى منادى ولا ترى هذه
الطايفه الا كانهم حايرين على نظر عظيم وريح
جسيم وحاضنه على فورا لا يقابله عندهم شئ فاما من جهة المتقدمين
فى السن منهم يحضروا لجوات وعمامات فاخره من اللون الابيض تخشوع
وخضوع الى قدام المذبح الذى تذبح عليه العرابين ويقفوا هناك
ضعوف والامام الكبير قدامهم بالكسوه المعده لذلك العمل واما
الشبان ودونهم من الاولاد يحضروا بثيابهم بيض متخزمين
مستعدين شامرين عن ادرعهم ويقفوا حول المذبح من هنا
ومن هنا ومن جملتهم من اصحاب الخبره فى الذبح على صفتى
المذبح واقفين وفى ايديهم سكاكينهم المعده الماضيه الحاليه
من التسليم الفعاله القاطعه الذى تراهم يشحذوا لغوة سلاحهم
كالبرق ثم يقوم الكاهن ليعقد العرابين الذى كانوا قد

هيوم لهذا العمل على ان يكون طرى عليهم او على احد نقص واذا
وجد فيهم او فى احدهم اقل قليل من العيب عزله عن اقرانه
واذا وجد غيره فضل موافق احضره حالاً واقل العدد
فى هذا الزمان خمسة كباش ويقدموهم الشبان على
المذبح من قدامهم ويكونوا محاوطينهم وجميعهم ايضاً من
الغنم من البره والغزلان الذى حولهم وزوار الربانين
ملتمين بهم بدون ان احد يقربهم انما اخذين كمال حريتهم بما عدة
الاجر الربانى وسطوة وعباية الدولة العليه السلطانيه
العثمانيه ايدها الله ثم بعد ذلك لما يبقى لغطوس فرص
الشمس نصف ساعة يبدا الامام بتهليله مضمونها تعظيماً للمحتفل
وعلو وطيب منه تيك العفو والغفران وقبول هذا القربان
من فضلك وهنته بلغة عبرانى قديم يدعوا بها بحج وبهجة زريعة
القايمين على المذبح والراكعين خلف الامام وعند تمامها
يبدا الامام صلوة الذبح صلاة مختصره منوط لهذا العمل معلوم
عندهم وعقيبها يصعد الامام على منبر يكونوا ناجينه له
من حجاره ويبدى اولاً بخطبه عربية العباره تحتوى على
دعا لمولانا السلطان ومذكر العبد والخلاص من العبوديه
من بدا المسيحيه وذكر هذه القربان ثم يبدا بتوبته الفاتحه
المعروفه عندهم عبرانية العباره وكافة من كانوا هنا

قريبًا كان وغريبًا لحان الجميع منهم صامتين خاضعين ولغاه
الامام ناظرين ثم يقول بعد الفاتحة الامام المشار اليه السوره
الذى ورد فيها الامر بفصل هذا القربان وقد ضمن ذلك
فى ص١٢ من سفر الخروج ولما يصل قوله تعالى بالامر بذبح
هذا القربان يمدوا الكباش على صفة المذبح ولما تخرج من فم
الامام قوله تعالى ويذبحوه فهناك بكل سرعة لذبح السبعة
قرابينه كشخص واحد ويصفوا دمهم فى داخل المذبح والجميع
منهم ناشدين بصوت واحد هاذا نصه بطلب بحبى عبرانيه الذى هذا
الكبير عز ونصر وذل اياى ضن لغز لا اله الا هو كثير الاحسان
وفاعل الجميل مكررين بهذه النهايه حتى ذبيح القربان بتصفية
دمه وسايرعمله واما وقت الذبيح هو بين الغروبينه فاطلام
الغروب عند هذه الطايفه الغروب الاول اصفرار الشمس
لحينه قطوسها الغروب الثانى من بعد قطوسها لغياب الشفق
واما وسط الغروبينه بعد قطوس الشمس بدقيقتين فهذا هو ا
بينه الغروبينه فيه يذبحوا هذا القربان ولما يتم ذبحه يبتدوا
لهذا بعضهم بعضًا بالمعاونه اولا على الامام الكبير ثم على عايلته
ثم على الاكبر بالاكبر وهلم الكبير يعاون على من هو اكبر منه فى السن
وقدرًا وعرفًا وكلهم داعين ومباركين لبعضهم بعضًا
حتى ينتهوا من ذلك ويتوجهوا جميعًا لكاشف عنهم من نجاز

لوازم

لوازم الذبايح فمنهم من يشتغل بالعمل ومنهم من يقف للقراءة والصلاة
ويبتدوا ياخذوا من الماء المغلى ويصبوه على صوف الكباش
المذبوحه ويحلوا صوفهم حتى تصير تلك القرابينه جلودها كالتبن
الناقى الابيض النضيف خاليه من الصوف وسبب التى جلودهم
عليهم حذرًا من نزع اللحم من قوة النار ويعضدوهم من ذلك
يرفعوهم على الكتف الشباب وينزعوا منهم كروشهم وفرثهم
ومعاليقهم وشحومهم وكلاهم ويضعوهم على حطب المذبح ويرشوهم
بالملح من بعدان يغسلوا اقذارهم فى محل معلوم ويغسلوهم بالماء
واما زات القربان يشرحوه تشريحًا جيدًا وينزعوا من الاوراك
عرق النسا المنهى عن اكله ويغسلوهم بالماء ويصفوا منهم الدم
مع الغسيل ثم يملحوهم بالملح حسب اللازم والكتاف والراس قايمين
فى زات الكباش ولا يكسروا بهم عظمًا ولا يفصلونهم تفصيلًا بل
بحسب الامر الوارد فى سفر الخروج فى ص١٢ ع ٩ راسهم
اكارعهم مع جوفه الى قوله وعظمًا لا تكسروا منه ويجعلون
كل كبش فى صادوق محكم لهذا العمل الراس من اسفل والرجلينه
من اعلاه ويجرى هذا العمل جميعه والصلاه قايمه بقراءة
ايات وتلى تسبحات ويقرا من البدى سفر الخروج الى نهاية
الاصحاح الخامس عشر منه مما يضاف على ذلك من ايات اخر
متضمنه الذكر لهذا القربان وهذا الشبه حسبما مسطر فى التوراه

المقدسه مع شاهد و مزامير لمشايخ وايمة الطايفه المذكوره
ثم فى يوم هذه الصلوه ياخذ الامام قطعة من الغطر وعرفا
من عشبا حرا المفهوم المثبت عرفه عندهم عن الافهم عن ايام
الرضوان ان هذا العشب المامور هو المامور باكله مع هذا
القربان حسب الامر الالهى ثم يامر لتفريق مثل هذا على افراد
الطايفه من رجال ونساء واولاد وبعد تمام شغلهم ويعلموا
ان الملح خرق فى لحم الدبايح ويكون التنور قد شعلة انجاره
فينزلون القرابين فيه وهم ناشدين بالتهليل ويسدوا باب
التنور سدا متينا غير نافذ بالطين خوفا من الحرق ويتركونه
فى داخل التنور ثلاثة ساعات ونصف اواقل واكثر وفى هذه
المدة يكونوا قد قاموا الصلوه على قوانينها المرتبه حسبما نقلوا
عن اسلافهم والنار تشعل على المدبح لتحرق الشحوم والطاف الدبايح
حتى لا يبقى لها اثر وهى رايحة رضى لله ويكون الليل قد نصف فتنتهى
الصلوه ويتم حرق الشحوم وبعد ذلك يستعدوا لطلوع القربان
من التنور من بعد ان يكونوا قد شدوا اوساطهم وتخمروا ولبسوا
نعالهم فى ارجلهم وعصيهم فى ايديهم حسب قول الشارع تعالى
فى سفر الخروج فى الاصحاح المار ذكره ويطلعوا القربان من التنور
بجدوه قد نضج شيا ورايحته من اطيب الروايح العز لله
ويضعون كل ذبيحه من القرابين على حدتها ويحيطون به دايرا

ويلبسوا القرونشيده فرحور من تالينت لهم بنعمه متلخم لطرب المحبين
العارفين بها نا قلينه لهاش قديم الزمان والرجال على حدتهم
والنساء من ضعفهم لا يختلطون بهم من هذا العمل وعند خلوص كل
من ذلك يبارك الكاهن على جماعته ويتلى اسما الله اسما البركه
مع حمدا وشكرا ويجلسوا للاكل بكل فرح ويبتدوا ياكلوا من ذلك
القربان بالرقاق الغطر والمامور المتقدم ذكره ولما تنتهى
الرجال من الاكل ياخذ كلهم لاهل بيته وعايلته قدر الكفايه
ولا يجوز عندهم خروج شئ من ذلك القربان خارجا عن المحل
الذى يعمل فيه ولما ينتهوا من ذلك يجمعوا ما يفضل من هذا القربان
من عظام وغيرها ويقرا الامام قرايه مضمونها الشكر والحمد والدعا
بدوام هذا العهد المسالم لهذه الجماعه لانها هى ليله محفوظه مع
حافظينها مدى الدهر انشا الله ثم تشعل النار على المدبح
ويحرقوا جميع الغطر والقرا عماله ويقيموا تلك الليله المذكوره
الاخير صلاه تستقيم الى انشهار النهار وتنفصل تلك الصلوه
وبعد ذلك يمضون الى محاربهم فى الصباح هذه صورة العمل
بالقربان فصل ولنذكر الشروط الواجب عندهم لهذا
القربان حسب الغرض المامور به فى التوراه المقدسه وهو
اذا وجد من داخل فى احد الكباش من كسر او لصاق او قرح
او نقص او كبر ورم او اى عيب كان فمن وجد بهذه الصفه

فلا يجوز ان يبقوه مع السالم ولا يجوز اكله ولا اعطاه للعبد ولا
طرحه بحفرة بل يوجبوا حرقه في الجورة الذي في اسفل
المذبح المقدم البيان لها مع ما وجدنا قص عن احكام الذبح ولا
يجوز عندهم يطعمون من هذا القربان الى احد خارج عن مذهبهم
ولا يقدمون غريبًا فيما بينهم ولا يجوز لواحد منهم يكون في عقلة
النجاسة ان ياكل منه ولا يدنوا به واذا وجد في صباح هذه
الليلة شيء متبقي منه يقطعوه بكل تدقيق ويحرقوه فلقد ذكرنا
احكام هذا القربان اذا كان العيد غير السبت واما اذا
حكم هذا العيد السبت يكون عمل القربان في اليوم الرابع عشر الذي
هو نهار الجمعة لان حكم السبت محكم على غيره وفرضه مضيق الوجوب
ولا يجوز فيه شعل النار في كل مساكن اسرائيل وفرض هذا القربان
جايز اداءها في مساكنهم فقط مربوط في المحل المختار وحدوده
وهو جبل جرزيم واقطاعه دايرًا وحدوده محدودة عندهم
من قرية تدعى نحوريا الذي مدفون فيها الايمة الكبار وهم العزير
وايتمر وفينحص عليهم السلام وتلك القرية موجودة قبلي الجبل المذكور
وشمالًا جبل حبيل وشرقًا حدود الجليل المعلوم عندهم
وغربًا الحدود تدعى الكنيز تبعد عن جبل جرزيم نحو ثلاثة ارباع
ساعة وهذا القربان غير مربوط بالهيكل كما قدمنا ولذلك
لا يجوز عمل لبلة السبت اذا كانت واقعت دخولها لبلة العيد

المذكور فيكون عمل هذا القربان نهارًا في يوم الجمعة الظهر ويجوز انه
في هذا النهار بعد ميل الزوال وذلك في الساعة الثامنة منه
ويبادروا بعمله على حسب النظام المتقدم وفي الساعة ثمانية ونصف
ينزلوه في التنور الى الساعة الحادي عشر ونصف هناك يطعموه
ويعملوا صلاة ليلة السبت المعتادة وبعد الغروب ياكلونه على
حسب النظام المتقدم قد حرقوا الغروث والكروش والشحوم
في النهار زائد والفاضل من القربان بعد الاكل يبقوه الى ليلة
الاحد بعد انقضي نهار السبت ويحرقوه ولا يجوز الاكل من الباقي
من قرب نهار السبت وصاعدًا وعندهم ان ذلك منقول حكم عن
الرسول سلام الله عليه وماخوذ عن مضمون ومعاني كلامه تلك
في اغلب اموره بخصوص فرايض الشرع وعلمه ومن ذلك انه سنة ان
يحكم العيد السبت بعمل هذا القربان نهارًا وسنة ان يحكم العيد غير السبت
يعملوه ليلًا واما حكم هذا العيد كحكم السبت في كل فرايضه ما عدا عمل
القربان في ليلته لانه مستثنا حسب قولهم فيما في سفر الخروج ص١٢ حيث
يقول بعد ذكر احكام هذا العيد وتحريم الاعمال فيه حيث يقول عنه
وعن العيد الثاني الذي هو اخر السبعة ايام لا تعملوا فيهما شيئًا الا
ما يوكل لكل نفس هو وحده يصنع لكم وذلك معناه مستثنا القربان
الشرع باطلاق النهي على طريق العموم على وجهها ولولا هذا
الاستثنا لامتنع زواج فعله في زمان العيد ودعوى اليهود

ان الوجوب لدليل عل الغربان قد استغنى عن الاستثناء
لا يسلم الا اذا كان الواجب مؤكد الوجوب محكم فى دليل وجوبه
واذا ساوى الامر والنهى المقابل له فى قوة الوجوب وفى
دليل ظهور الوجوب بقابل وقوع التناقض فيجب التوقف
على دليل اخر يختص بجانب احدهما يقع به وجوب ترجيحه
على الاخر وليس ترجيح النهى على الامر اذا تجرد اولى من ترجيح
الامر على النهى عند مجرد اطلاقهما بل قد قيل ان ترجيح الامر على
النهى اولى فلهذا لم يكون البيان تام من دون لفظ الا
لان النهى قد قابل الامر واذا اعتبر المتأمل بالفاظ الخطاب (الفاظ الخطاب)
هاهنا وجد النهى قد ورد على وجها من الاحكام ترجيح به
على العمل لولا الا لوقع التناقض ولهذا استثنا به الشارع
فى عمل الغربان به واما نفس لفظ الاستثنا المتقدم لان
ظاهره يصلح لاثبات حكم شرعى وهو عمل الغربان واليهود تاخذ
هذا على عمل الاكل للقوت المطلق ولكن الامر يرجحون عمل فرايض
ويجعلون الاستثنا هو على عمل الغربان هو الجايز فى وجوب حمل
الخطاب عند الاحتمال على حكم شرعى دون العمل الذى ليس
له الا وصف الجواز والاباحة والثانى انهم يحملون قوله
تعالى فى التاويل على الوجوب وهو قوله الذى يوكل لكل نفس
وقوله يعمل لكم لانه ظاهره صاحه الامر والامر على الوجوب ..

واذا طبقات الاباحة فظاهره على الوجوب وما بينه اعلا
والادنا من طباقاته على الندب والاستحباب واليهود جعلوا لفظ
الوجوب على ادنا طبقاته والامرة حملوه على اعلا طبقاته
وظهرها ثم ما يؤكد صحة تاويل الامرة فى ذلك قوله تعالى
هو وحده لان هذا اللفظ وتظايره يستعمل فى تاكيد وجوب الغرض
ومنع القياس عليه مثل قوله فى تظايره بالاستثنا على عمل العرايبة
بالهيكل فى ايام الاعياد والسبوت امركل يوم لبيده وقوله
هذه عبدة الشهر عند حدوثه وقوله حبيبة السبت بالسبت
ولولا ورود هذه الالفاظ لوقع التنازع المودى الى التنا قض
ورض ايضا على فرقتى اليهود بلطيف معنويه وذلك انهم اعترضوا
بغربان الزاب والزايبه وغيرهما اذا كان تامنهم يوم
عيد ودفع قربانهم عن يومه الى غيره لما كان وجوبه موسع اذ
لم يجدوا دليلا على تضييقه وتاكيد وجوبه على وجه يجب به حكم
على ما يعارضهم من خطاب النهى فى الاعياد كالختانة وتاكيد وجوبها
وتضييقه واذ كان الغرض محكم عليه ومتضيقا عن زمان
الاعياد لعلة تاكيد الوجوب والتضييق فمن الاولى والاجرى
ان يحكم على ما له صفة الاباحة حيما يعتصرونه فى صفة قوله
يوكل ويضع وقد قلنا انهم تركوا الاظهر واعتمدوا الاخفى وحملوا
معنى الخطاب على ما فى العقل من الجواز وتركوا اسباب حكم شرعى

مع الاحتمال لا بل مع تركهم الاظهر لاطلاق الاحتمال لان حكم الايجاب
ادنا محامل صفة الامر والوجوب واظهرها واعلاها رتبة فعد
بان بهذا احتياط طائفة العرب فى ظرفهم الاجتهاد به اولى فى
حمل كل خطاب من خطاب الشرع على فايدة تخصه لا تعلم
من غيره ثم انباعهم العموم فى التاويل ما امكن وذلك فيما
يحتمل من خطاب الوجوب العموم والخصوص باثبات الاحكام
وكذلك حملهم لتاويل الخطاب على اثبات فايت ازيد وحمل
جملة الاحكام على التاكيد والتشديد والتثقيل ونوع احتياط
وقد ثبت بذلك ان صفة الامر المتقدم استثنا بوجوب عمل
الغربان فى زمان العيد ما عدا صفة يوم سبت لانه حكم السبت
محكم على فعل الغربان كما قدمنا واما طفوسهم فى هذا العيد
فى العباده فلهم عاده زيادة التزيين والتجويد فى ثياب
وفى ترتيب الصلاه ومدت صلاة هذا العيد لتقيم خمس
ساعات وفيه ايضا تجرى فيما بينهم محافل وعوايد ولغتهم جملة
تاليفات تضمن بهم سيرة حال بعثة الرسول عليه السلام والمعجز
الذى جرت على يده وخروج قومه من مصر ودخولهم فى البحر
وما جرى فيه ويذكروا ايضا سنن واحكام وفرايض الغربان
واحكام هذا العيد شئ عن لفظ التوراه وشئ عن النقل
المنقول عن تواريخهم وفى ذلك جملة تحيبات عربيه منقول

تحيتها فيما بينهم بالتعليم ويستعملوا من هذا العيد وهم ساكنيه
الخيام على الجبل الشريف ويعملون فى اليوم السابع من هذا
العيد العيد الثانى المذكور باسمه فى التوراه وحكم ايضا حكم
السبت ويطوفوا فيه الجبل على الاثارات القديمه المعروفه
عندهم من النقل وهو محل معبد ادم ويقيموا فيه ذكر لابونا
ادم والمحل الذى قرب فيه شيث ومعبد الاب الثانى نوح
الذى قرب فيه عند خروجه من السفينه ومذبح سيدنا ابرهيم
عليه السلام الذى قرب عليه فدو سيدنا اسحق والمناصب الذى
اقامهم سيدنا يعقوب عليه السلام ومحل منامه لما نظر الحلم
المذكور فى التوراه والمحل الذى كانت فيه الكنيسه الذى
اقامها هناك سيدنا يوشع ومحل مذبح الحجاره المذكور عليهم كلام
الشريعه تماما وفى كل محل من هذه المحلات يقيموا ذكر حادثته
مع تهليل وتعظيم بتراتيل قديمه وهم جميعهم محزمين بالكمرات
البيض وبيت الايمه حاملين الكتاب القديم معهم فهذه سنة
الحج عندهم فى هذا العيد وقد كانت هذه الطائفه فى الزمن
السابق كما قدمنا جم غفير وفى هذا العيد وعيد الفسح
يحضروا اجمالا ليعملوا قربان الفسح من اكثر البلاد وايضا
من البلاد البعيده حيث انه عندهم قربان الفسح لا يجوز عمله
سوى فى اقطاع سيدنا يوسف عليه السلام فى الحدود الذى قدمنا

ذكرها ولما كانت هذه الطائفه تحفر من البدان لدينة نابلوس
وجوارها كانت تحفر معها الاحشاء والانوار والصدقات
وكان لها بصير عمل قربان الفسح لعلو اجلة مذابح وجلة تنابير
فى نواحى جبل جرزيم واثبات ذلك موجوده لحد الان
ومع ذلك جميعهم على سنة واحده وعلى كلمة واحده وكلهم
تبع الامام الكبير الذى يكون موجود فى نابلوس كونه هو الذى
يكون متقدم على كل الكهنه وهو صاحب الرياسة وعندهم
ان هذا القربان لم يطل عمله سوى فى الجلوتينه وفى كل
عام لابد من عمله مواظبين على حفظه بكل جهدهم واجتهادهم
حتى فى الزمن السابق كانوا يكابدوا جلة مشقات وجلة
صعوبات وتكلفوا الى جلة مصاريف زايده لاتمام هذا
العمل من بعض المتسلطين عليهم ولم يمكنهم بطلان عملهم
ولو باى وسيلة كانت ومن فضله تعالى وبحايته الدولة العليه
البدية الدوام قد حازة هذه الطايفه على كمال الحريه فى
هذه الايام بعمل هذا القربان بكل راحة واطمنان ولا مانع
ولا معارض مدة السبعة ايام وفى غد السبت الكاين من
جلة هذه السبعه المذكوره يستهلوا عدد الخمسينه العاشرين
لعددهم وهم سبعة سبوعات كوامل لان عندهم فرض
العدد من غد السبت الذى يحكم فى سبوع العيد كما ذكرنا

ونهايتهم

ونهايتهم غد السبت السابع من السبت المذكور الذى غده عيد
الاسابيع المشهور بعيد العنصره الذى هو الخامس عشر وعند
طايفة اليهود ايضا فى عدد هذه الاسابيع اختلاف وهو
انه اليهود لعدوا من اول يوم من سبعة ايام عيد الفطير الذى
هو الخامس عشر وعند طايفة السمره كما قدمنا لعدوا من غد
السبت الذى يصادف فى تلك السبعة ايام لان حجتهم ان
الله تعالى يامر بالعد من غد السبت وانه عرفهم ان يكون
نهاية الخمسينه يوم غد السبت السابع من معنى قوله تعالى
وتعدون لكم من غد السبت من اليوم الذى تحضرون فيه عمر
الترجيعه سبع سبوعات كاملة وتكون الى غد السبت السابع
تعدون خمسين يوما كما سطر بذلك فى سفر الاحبار ص٢٣
٤ ١٥ فظهر ان وجود العدد لازم يكون اولها من يوم
تقريب العمر الذى هو حصاد الشعير ونهايتها يوم تقريب الباكوره
من الحنطه وشرع تعالى بان يكون كل واحد من اليومين غد السبت
فالسبت الاول لاخلاف انه يوم لا يجوز ان يكون غد سبوع
كما تزعم طايفة اليهود بل غد يوم ويجب ان يكون يوم كامل وهذا
الذى يصلح لهم سبت وسيتفرق ولهذا ترد طايفة السمره
على اليهود فى اعتقادهم ان نفس يوم عيد الفسح يدخلونه فى جلة
العدد وقد ورد عندهم فى سفر يشوع ما يحقق هذا وهو قوله

فيه فاكلوا بنى اسرايل من غد الفصح فطير وقيل وقال الله
فى الشريعه الطاهره خبزو فوك وقيل لا تاكلوا الى جرم
تلك النهار اى لا يجوز الاكل من نواتج السنه الجديده سوى
من بعد تغريب خبز الترجيح فى يوم مشهود بالاشاره عنه
لقوله تعالى الى جرم تلك النهار وذلك هو نفس اليوم ويوم
سنبا حر كل هذه الاقسام المذكوره هو يوم ترجيح الغرا المامور
فيه وهذا اليوم لازم يكون داخل فى العدد فيجب ان يكون
عند هم غد الفصح ضرورتا يكون منه اول العدد ومن جمله
ذلك هو اليوم الخامس عشر لقوله تعالى من غد الفصح خرجوا بنى
اسرايل ليبيا حه بمشاهدة كل المصريين وغد الفصح لا يصح
ان يكون كغد السبت لان السبت اسم لجماع الليل والنهار
معا وهذا اليوم الخليقى او يوم كامل للعهد لا يجوز دخوله
فى العدد بل خوه وان كان احتجو بغد الفصح لعنى انه غد زمان
الفصح فان زمان الفصح لا يخرج عن الليل وحده لان وجوبه
مقيد به لابتعداه لقوله تعالى عن الفصح لا تبعدون منه الى
الصباح وقد عرف الشارع زمان وجوب الفصح فاوله
من قوله تعالى فى رابع عشر يوم من الشهر بعد الغروب فصح لله
ونهايته فى بجليه الخامس عشر حسب النص المتقدم وهو قوله
من غد الفصح خرجوا بنى اسرايل وكان خروجهم فى ليلة الخامس

عشر

عشر لقوله احفظ شهر الابيب واعمل فصحا لله الهك لان فى شهر الابيب
اخرجك الله من مصر ليلا فبين ان زمان الفصح هو الليل فقط وحكم
فيه وافرق الشرع بينه الغرض الواجب بالليل وبينه غده فاليل
يدعى ليلة الفصح وغده حج الفطير الذى هو العيد حيث قال
فى اربعة عشر يوم من الشهر مساء فصحا لله لهلك وفى خامس
عشر يوم للشهر فهو حج الفطير سبعة ايام فطيرا تاكلوا فحاذ
واو العطف فاصله بينه الليل وغده الذى هو اول الحج كما عرف
الشارع تعالى ان حكم الليل المذكوره فاصل عن حكم النهار فى هذا العيد
فقط واما حكم السبت غير ذلك لان زمان السبت هو زمان جماع
الليل والنهار وقول طائفه الحده انا لا نسلم ان العيد يسما
سبت فى هذا الحكم لان هذا الحكم انما اشتهر اطلاقه فى عرف الشرع
على سبت الخليقه لقوله تعالى عن السبت الاصلى الخليقى انظروا ان الله
جعل لكم السبت ولا نحمل مطلق خطابه له فى هذا الحكم الا على هذا العدد
الا على ما اشتهر استعماله فى الشرع وصار بالاشتهار حقيقتا طاريه لقوله
وحفظوا بنى اسرايل السبت لعمل السبت الى قوله اذ فى ستة ايام صنع
الله السما والارض وفى اليوم السابع استبت واراح فنبه على علة
التسميه انما هى ستة تعالى به واذا اختصة العد باصل ولم
تتعداه وجب لزوم الحكم له وعلى ان القياس فى الاسما وحمل خطاب
الله تعالى على ما ثبت بالقياس من الاسما فى الاسما لا يجوز وانما يحمل اطلاق

على ما استعمل واشتهر استعماله وصار عرفا شرعيا ثابتا وبهذا
شرعيه ويصير له بالاسما حقيقه طاريه تفا هي الحقيقه اللغويه
في الاشتهار وكثره الاستعمال واما نفس اليوم الخليقي الذي قد عين
العدد من غده هو المقصود ويعرف من غد الفتح وذاهبا فان هذا
التعريف وهذه الاشاره لابد ان تعود الى معلوم اما استغراق
جنس اي سبت فلا يصح لان مقصود الشارع انما هو يوم واحد واذا
استحال الرجوع الى الاستغراق فلا بد من الاشاره في الرجوع اي معهود
تقدم ذكره ان لم يكن صريحا فهو مضمن ما صرح به والمصرح به هنا
من سبعة ايام العظيم حسب قوله تعالى سبعة ايام فصيرا تاكل دشت
قصه على اخره على كره الامر في كل واحده حكما وشوكها في الحكم وهذا
تكنا على معرفت تعريف السبت الذي من غده يجب العدد على النسق
واذا لم يكن صرح به نطقا فقد ضمنه لزوما للمنطوق به تصريحا
فيكون قد اشار على السبت الكائن من سبعة ايام العظيم وهو يوم زمانه
اربعه وعشرين ساعه ولفظ محرقيه بالعبرانى ظاهر اى غده وهو صباح
يوم الاحد فمن ذلك ومن جمله بيانات اخر لثبت الفرق بينه غد الفتح
وغد السبت لان جمله الفتح اربعه وعشرين ساعه اى يوم كامل بل انما
يستغرق جمله زمان الليل دون زمان النهار كما تقدم واما
السبت اسم مستغرق زمان الليل والنهار جميعا وغيره غد يوم
وهو اليوم الثاني منه الذي يليه هنا هي الحقيقه الذي يحمل عليه

مطلق

مطلق كلام اى خطاب الشارع والسبب غرورهم وعدولهم عن ذلك
قصد تفهم ما وجدوه في سفر يوشع اعتقدوا ان يكون عندهم غد الفتح
لان يصح ان يكون ذلك غد عطله الا انه غد ليله وليس هذا
غد جمله النهار كالمشهور من غد السبت ويوم العيد نفسه وليله لم
يطلق عليها سبت ولا يجوز ان يوخذ من قوله تعالى من الغروب الى
الغروب تسبتون سبتكم ان يعلم منه تسميه العيد سبت لان قوله
سبتكم مضاف واطلاق العطله على زمان الاعياد مجاز بقرينه
وتلك القرينه بالاضافه الى المكلفين من مثل قوله وتكون عطله
الارض لكم لتمام الايه فاضافها الى الارض واشباه ذلك فلما
تفهم بالاضافه والاضافه هي القرينه ولم تطلق العطله من غير قرينه
الا على سبت الخليقه وحدها فلا اذا ان يحمل قوله تعالى
من الغروب الى الغروب تسبتون سبتكم ولا تسمية الاعياد سبت
قاعده القياس لان استعلم من القرينه المخصصه وهي الاضافه
فلا يحمل الخطاب ومطلقه عليها في غير موضع القرينه ومطلق السبت
يحمل عليه الخطاب مطلق الكل مكان فمن الوجهين معا قد اخطوا
الربانيون واما ما تعلقت بالسبت السابع الذي من غده نهايه
العدد يزيد توضيح غلطهم لانه يكون غد يوم حل لا عيد ولا سبت
فلما علم غلطهم فيه والزامهم جعلوه لمذهبهم قالوا هذا
غد سبوع والسبوع يسمى سبت لان فيه يوم سبت وقالوا

لذلك دليل ركيك عليم فيه عقل سليم وفى هذا المعنى لطائفة
السمره مقالات ومجادلات يطول شرحها وتعديدها ومدة
العدد عند هذه الطائفه هو ان يكون من سبت الخليقه كما قدمنا على
نظام واحد غير متناقض ليس كذلك عادة العرابنه احد طوائف
اليهود لانه عندهم وجوب العدد مثلما هو عند طائفة السمره
من غير سبت الخليقه الا انه فى سنة ان يوافق العيد الاحد
يعدوا من يوم العيد ويخالفوا عادتهم فيه ويبدوا بالعد على
النظامات الجاريه على طائفة السمره من غير السبت الكائن من سبعة
ايام العظيم وتاره يعدوا من غير السبت الذى يكون خارج عنهم
وهو يوم الرابع عشر ذلك الحال متناقض من جهة اوجه مما تقدم
الذى الجاهم الى هذه المناقضه ايمانهم بسفر يشوع وهو كما قدمنا
ان بنى اسرايل الكلوليم دخلى وكرمل محرث هفسح على راى هذا
السفر ويقولوا انه سنة دخول بنى اسرايل كان العيد الاحد
وكان فيه ترتيب عمر الزجيج وابتدى العدد ولهذا السبب
التزموا ان يعيد ونظام عددهم فى سنة ان يكون العيد الاحد
فهذا ظاهر البطلان لانه متناقض من حيث هو يحيل قانون نظام
الشرع لاختلاف السبت اللازم من غره العدد واما طايفة
السمره تبتدى بالعدد من غد السبت الكاين من سبعة ايام العظيم
الى غد السبت السابع من السبت الاول الكاين من غره العدد سبعة

اسابيع كامله وفى كل اسبوع يعدون تذكارا فى صلواتهم لما توقع
به من الايات الذى اجراها الحق تبارك على يد رسوله سيدنا موسى ابن عمران
عليه السلام فى هذه السبعة اسابيع عند خروجهم من ارض مصر فى
السنه الاولى لخروجهم وما قبلها من دخولهم البحر فيما نزلوا الالواح
الشريفه على جبل طور سينا ففى الاسبوع الاول كان دخولهم البحر فيذكرون
فى هذا الاسبوع ويعدون الذكر فى هذا المعنى معارضا فيه
تسابيح ومقالات تعلمها منهم بحادثة تلك الحال مع قراءة الايات
المتضمنه بهم هذه الحال من التوراه المقدسه وذلك اضافه لترتيب
صلواتهم المعتاده وفى الاسبوع الثانى يجرون فيه ذكر دخول
سلفهم منزلة مرة والامتحان والمشاجرة الذى جروها واتحاز
الماء المر الذى وجوده هناك للحاروه لقدرة الله بواسطة
الرسول على النمط المتقدم ذكره وفى الاسبوع الثالث دخولهم
ايليم ووجود هم السبعين نوع من اثمار النخل والاثنى عشر
عين وسر ذلك وفى الاسبوع الرابع يذكرون فيه نزول
المن الذى كان نزول فى تلك الاسبوع وهذه المنه العظيمه
الذى قابلهم بها من اقامتهم فى البريه وتلك الايات الذى
تضمنها المن وحالها من تاويل وحاصل من شعب اسرايل من
التعنيت وتاديبهم بمشاهدتهم لايات الله العظيمه وفى الاسبوع
الخامس خروج الماء من جلمود الصوان الذى كان خروج بقدرة

الباري تعالى حينما ضرب السيد الرسول السخ بعصاته وخرج منه ذاك
الماء الجزيل الذي ارتوى شعب اسرايل وحالهم مرطوش ومواشي
وما هذا الا معجز اعظيم وفي الاسبوع الذي كان فيه حرب
العماليق فيذكرون في هذا الاسبوع ذلك الحرب الذي وقع وكان
النصر فيه على يد السيد يوشع عليه السلام ولهم ذكر في هذه الماده
شايد تتضمن بها الذكر المذكور منه ما هو مدون في الشرع ومنه
ما هو محفوظ بالنقل وفي الاسبوع السابع يذكرون فيه ما وقع
وجرى في حين سينا لانه في هذا الاسبوع كان نزول التوراه على
يد سيدنا موسى عليه السلام مع لوحي الجوهر وفيه بالخط هاته الحق
تعالت اسماؤه بالعشر وصايا وكان قرار القوم في هذا الاسبوع
في برية سينا مقابلة الجبل وهذا الاسبوع لا عند طايفة اليهوده
مذهبه بعد سبعة ايام النقيد وسبعة ايام عيد المظله فتي زمان الثنين
والثلاثه والاربعه من هذا الاسبوع يدعونهم توتة ايام المناجاه
ويتهيون لهم ويغسلون كسوانهم ويتجنبون حريمهم حسب النص
الشريف الوارد في الشريعه على ابايانهم حينه خروجهم من مصر في هذا
الميعاد ولهذا الان مواظبينه على هذه السنه وفي كل يوم مساء
وصباحا يجتمعون في محل العباده للصلاه لجدان بحضر الامام
ويبداها بترانيب وعوايد عندهم قديم على الترتيب وفي ثلاثة الاربعه
من هذا الاسبوع المذكور يكونوا على غاية من الكلفه والاستعداد

ويقيمون الصلاه في هذا التوتة الى عشره بالترتيل والترنيمه المعتادين
عليه ويكون نهاية هذه الصلاه لذاك الثالثه من الليل المذكوره
ثم في اول الساعه الرابعه من تلك الليله يرجعوا الى المعبد ويقيموا
الصلاه على حسب ما هو مقرر ومرتب عندهم بذكر عجايب وغرايب الذي
جرى في ذاك الموقف وفيه شرح معاني العشر وصايا الذي
كان الامر والمخاطبه فيهم اجمالا في ذلك النهار سماع سماية الف
ما عدا ما التف عليهم من مجاورين في الدين ومن نساء واولاد
مع مقالات مرتبه موزونه على العروض باللغه العبرانيه على جمله تكيفات
مما بهم وشوق الى معينه كانهم الان كانوا حاضرين وناظرين ذاك
الموقف العظيم مع ذكر مناقب ومدح وافتخار في السيد الرسول
عليه السلام وما حازه من العز والاكرام من سكان الارض
وسكان الموطن العالي ولبعد كل ذلك يحلوا لتوراه التوراه
درج سوره ميمنه وسوره ميسره على حسب التعليم المقرر عندهم
كما قدمنا الذكر عن ذلك بترتيب حسن من ابتداها الى نهايتها مع مدح
وتسبيح لله عز وجل على كل سفر من الخمسه اسفار وتختم الصلاه
الى غروب هذا النهار المذكور والغداء عملهم من دون انفصال
من قشر ساعه وجميع ذلك الترتيب متداول عملهم من قديم
الزمان فيما بينهم لهذا الاوان وعندهم ان في مثل هذا النهار
اي في نهار اربعة السبوع السابع من السبعة اسابيع الذي كنا

في ذكرهم كان استلام الرسول مدرج الدرجه مدون لعدت الله
باحرف من نار مضمن به بس الشريعه ووضع مع الالواح في صدوق
الشواهد هذه على ما نقل عنهم وتبت ولذلك يعملوا في هذا النهار
هذا المشهد وعند الغروب تتخلل الصلاه وفي ليلة الجمعه ويومه
جاهًا وليلة الجمعه صلوات مخصوصه بهم ذلك ايضًا ثم في نهار السبت
السابع وهذه العيد الذي هو عيد الباكوره ويسمى الحصيد ويسمى
الفجاج والسابيع وهو نهاية الخمسين يوم المذكوره المفروض عندهم
على شعب اسرايل وعند هذه الطايفه هذا العيد لا يتغير عن حكم
يوم الاحد غد السبت السابع المذكور وفي هذا السبت ترتيب وتهايئ
مضمنه بمدح الشريعه الموسويه بصحتها وصدقها وثباتها ومدح صفة
الرسول الذي كان ظهورها على يده وكيف كان شانه يوم
اشراقها ويوم عروجه لموطن الملايكه وصل تسليم الروح الجوهر
المكونيه لعدت الله تعالى بالعروجا يا مع تسليم في ذات الوطن
المدرج ايضًا المتقدم ذكره وسيرة صيامه وقيامه اربعين يوم
واربعين ليله وزيادة شانه وما وصل اليه من اثنا الرتب الخصه
وبذكروا في هذا السبت جمله الايات والمعاجز الذي فعلها
الله على الرسول عليه السلام بكلام يزيد الفهيم نباهه والبليغ
بلاغه ونستقيم هذه الصلاه سبعة ساعات وبعد نهايتها تقسم
همت هذه الطايفه وهم العلما البالغين لتحكيم الفرقه اربعة

الخمسه انفار على عشرين شخص كل شخص ربع ويقفوا على الاصحاح
الحادي عشر من تثنية الاشتراع وفي ليلة الاحد خروج هذا السبت
المذكور الذي هي ليلة العيد في الساعة السادسه منها يحضروا جميعهم
الى الكنيسه بالكسوات البيض لهيبة الغروبيد والصلاه بالفرقه
من حد الاصحاح المتقدم ذكره ويبدو من المبدا صفين صف
متقدم وصف متاخر والكاهن الكبير واهلينه حاملين مدار ج
الشريعه وسايرين بين الصفين ويقرو سوره سمينه وسورة سيره
وهم قاصدين الصعود الى جبل جرزيم الى ان تنتهي قرايه الشريعه
في محل يسمى مقدره فهناك يسجدوا ساجدين مقابل هذا
الجبل الشريف ويكون النفخ فيه تروح ويبدوا صلاة العيد على حسب
الترتيب المرتب عندهم مع نسوك الحج الذي تقدم ذكرها في عيد
حج الغطير ويستقيموا في هذا الجبل الى نحو الساعه الرابعه من النهار
المذكور وهم بترهيل وتعظيم وتكبير وطيب واستغاثه هذه الجاري
عليه الحال بنيه هذه الطايفه في هذه الايام واما في الزمان الذي
كان يصير في هذا النهار على هذا الجبل مشهد عظيم ويحضروا اليه من
كافه القرايا والمدن القريبه التي كانت ساكنتها السامره ثم يتوجهوا
من هذا الجبل الى محلاتهم وبعد خروج هذا العيد يتوجهوا وينعاملوا
حسب عوايدهم من ضاعاتهم الجايزه الموافقه لعقيدتهم واشغلاتهم
في الطهاره وحفظ فريضة سبوتهم واعيادهم ولا يجوز عندهم تغريغهم

عن بعضهم بعضًا سوى بكل مكان ان كان فيه سامره يكونوا
فيه على العباده وما يحل عندهم الشهر السابع من الشهر الاول
المتقدم الذكر عند الموقف فى المواضع ثلاثين من الشهر المسمى
روحيه واول يوم من هذا الشهر الهلالى هو عيد الذبح الاكبر او
الاضحى ففى ليلة رأس هذا الشهر يكونوا قد استعدوا على ما يلزم لهم
من كل ما يحتاجوه من العتق لان هذا العيد حكمه حكم السبت ويعطلون
فيه كافة الاعمال ويعدمون وجود النار فيه كليًا من ضوء
وغيره فى كل مساكنهم ويكون كافة ما يلزمهم من القوت مستعدين
عليه من قبل دخول العيد المذكور ويقيمون الصلاه ليلة رأس هذا
الشهر من قبل الغروب بساعه ونصف على حسب نظامهم الجاريه
عليه وتستقيم هذه الصلاه لبعد الغروب وتنفصل وتوجد
لمحلاتهم فمنهم من يقوم نصف الليل للعباده ومنهم من يقوم فى
الثلث الاخير وليبدو صلاه الجمع من قبل الغروب باعتين وتستقيم
الصلاه لحد الساعه الثالثه من النهار المذكور وفيها يزيدون من انواع
الدبات المتضمنه التوبه والندامه وطلب الغفران والاستعراف
والرجا من الله تعالى بالمحو لان عندهم فى هذا اليوم يجب فيه طلب
التوبه وفعل الخير الجالب للثواب من الصلاه والقراءه وصرف
زمانه فى الاقداس وهذا اليوم اول العشرة ايام الواجب فيهم
طلب التوبه والغفران لان من اول هذا الشهر لعاشره يقرون

ايام التوبه وفى كل يوم منهم يقرون التوراه تمامًا مساءً وصباحًا
يقرؤها بيت الاماه طول النهار فى بيت العباده ويكملوها الشعب
عقيب كل صلاه من صلوات الصبح والمغرب ويضاف الى تلك العشره ايام
فى الصلاه نشايد واستغاثات وترتيب صلوه منوط بكل يوم منهم
ويدوموا على هذه المعامله الى اليوم التاسع من هذا الشهر السابع ثم
يقدموا على اليوم العاشر الذى هو يوم الصوم المعظم ويوم الاستغفار
اليوم الذى منح به البارى تعالى شعب اسرايل المحافظين على دينه القويم
واوعدهم الخالق ان هذا النهار يسمح عن جميع خطاياهم اى الذى تقع منهم
فى كل سنه بسنتها حسب النص الشريف وهو قوله **فى ذلك اليوم يغفر الله لكم جميع**
خطاياكم واوجب فيه الطاره قرابا فى معبده واوضح فى هذا
النهار شقى النفوس والتعطيل من كافة الاعمال وحكم حكم السبت بجميع
واجباته ومن سنة الصوم التجرد عن الاكل والشرب من الشيخ الكبير
الى الطفل الصغير واطراف يومه وليلته بالصلاه والعباده هذه
سنته وهذا الجارى على الحال عند هذه الطايفه فى هذه الايام وقد
يوجد خلاف فيما بينهم وبين طايفة اليهود باحكام يوم الصوم هذا لانه
عند العرب يجب فيه الصوم على كل نفس من نوع الانسانه من صغير
وكبير ولا فيه فسح ما لاى نفس كانت ان تتعدى فيه ثم ولا مريض
البتاء ولا يصوغ التعدى فيه من امر ما ما عدا الولد الرضيع
يصوغ رضاعته من والدته فقط فى هذا النهار وعندهم هذا منقول عن

مضت الرسول حيث قطع الرضاع عن الاطفال الصغار امرًا لا يطاق لانه
من الامور المتاكد فيها الحام النفس غير مظنون واما اذا كان الولد في اوان
سن الفطام فيجب فطمه قبل حلول هذا الشهر حتى يصوم عن الغد ولو ابن
سنه ونصف ولا يجب فيه عندهم اخذ علاج ونشق رايحة من الروايح الطيبه
وغيرها ولا يجوز ايضا الكلام مع غير اهل الدين ولا الخوض من المعايد ولا
الندم ولا قطع الصلوة منذ الليل والنهار ولا عندهم عذر لمنع الصوم البتا
هذا خلاف ما عند اليهود والطايفة المذكورة في كتب فقهم رد قوى على سنة اليهود
في تعطيلهم اولادهم والمرضى وجملة تخصيصهم في هذا النهار يعتذر وضعه
في هذا المختصر لاطالته واما كيفية استهلال فروض هذا النهار عند طايفة
البهاء وهو ما يدخل اليوم التاسع من هذا الشهر الى بعد ليستعدوا الى
ما يلزم لهم الى اليوم الذى يكون بعد الصوم لعزلوه عن اثارات
النار من اليوم المذكور الى غروب يوم الصوم ليغطر واعليه ثم في غروب
نهار التاسع ليطهرون ويلبسون كسوات طاهره معده للعباده وقبل
الغروب بساعتين يخرج للعبد رجالا ونساء واطفالا وكل يقوم
في مقامه ويتموا الصلوة وهم بالاستعداد المعتاد بالكسوات البيض
بانكسار واخلاص ويكون بدو اهن الصلوة بتلاوة اسما الله الذاتيه
الذاتيه والصفاتيه بالوضاح وطهارة القلب والتوبه وطلب الغفران
بجملة التحيات المفهومه وقبل حكم الغروب بنصف ساعه يمسكوا
عن الاكل والشرب من الشيخ الكبير الى الطفل الصغير كما تقدم

التوليف والصلوة قايم شيء بغير واجل وشيء ينزه الانام وشيء
يخطب به عالم من عرفا الخوق تنزهات ربهم ومقامات عالم ستيه
الى بعد الغروب بساعتين والقراءة بالتوراة المقدسة غضاة
حيث انه لا يجوز عندهم الاضاءة في هذه الليلة بل حكم كلها في البيوت
وتعمر طول تلك الليلة المذكورة في المعبد قايمة اوراكعين او
ساجدين خفيفة واحد يمينه وواحد يسره يتلون القراءة من التورا
سوره فوق وسوره تحت بالقراءة المتقنة على وقفاتها وايابها والذى
لم يتقن القراءة منهم يكون هامتا ساجعا وخاضعا ويبقى على هذا
الحال الى ثلث الليل الاول يقف احدهم فقيرا يلحن نشيده قديمة
العهد كلاما كالدر الثمين بالتسبيح لله عز وجل وذكر افعاله ومخلوقاته
في كلام فصيح ومعنى يفصح واستغاثات ونداءات وطلب الغفران
بنغمات كانها على المزمار وترى الجميع منهم خاشع ومتواضع كخوفهم
بباطنه وللقايل مجاوبته بالتقبيل على كل فصل وفصل من ذلك
النشيد ماضيه بالتوسيل اغفر يا رب لقومك اسرايل الذى فديت
يا عظيم بصوتا واحدا رهيبا ويدوم على هذه الحالة الى انتهى ذلك
النشيد وتقرا بعدها مدايح تسبيح للخالق الماجد وكل ذلك ترتيب
قديم حافظين له بالاذهان غيبا بالحان وطلب غفران وندمان
على فعل الزلات وبعد ذلك يبدو القراءة على النظام الجارى وكل
ربع وربع يعملوا تسبيحات وتهليلات وعند ما يصلوا نهاية سفر التكوين

يقوم فاضل عالم يقول نشده منظومه مرتبه من تاليف علماهم الاولين بها
بشاره بقيام المهدى النبى الذى بشر به النبى العظيم موسى عليه السلام
بالتواتر وانه امرا مقضيا لابد من كونه وكاشفين بها ظهور هذا
النبى بالدليل والبرهان وذاكرين ما ظهر على يده من الايات والنصر
والظفر وهلجا سمى بالهام وشفى بدليل الشرع الشريف وشفى بالتاويل
الشرعى وذاكرين فيها سيرة يوم الدين وهوله وليفيه حال الصالحين
والطالحين فيه وما يطول هولاى وهولاى من الثواب والعقاب
والجنة والنار وحال الحساب وترى منهم العالم العارف باكى
وناوم طالب الغفران والسماح بكل منزل وانكار من سماع ذلك
الكلام الذى يريب ويهيم ويكر القلب والنفس الكليم وما ينتهى
القاين من قوله تعالى وتابع من كتاب المزامير المنسوبه لاوليهم المتقدمين
وبعد ذلك يبدا يقرا من اول سفر الخروج على النظام المتقدم بترتيب
وعلى كل ربع وربع منه يعملوا وقفه لاجل عمل ابتهالات وطلبات وشفاعات
وعند نهاية القراءة من هذا السفر ينتقلوا بمزمور رتيل من تسبيح سيدنا يوشع
ابن نون عليه السلام ويكون قد قارب طلوع الفجر وبعد ذلك ينشروا
جميعهم بسوق القيامه وهى ص٧٢ من كتيبة الاشتراع لطريقه
لطيفه فى اثنائها يخرجوا الاربعه الاوبنه من ضمن الستار حاملين
مدارج التوراة الذى من جملتهم المدرج القديم المتقدم الذكر
عنه يرفعه الامام الكبير وجميعهم مستترين بالاطالس المجوخه بالقصب

الفضه والذهب مخرمين بخرمات بيضا من الحرير الخالص وينزلوا بهم
الى وسط الكنيسه والجماعه حواليهم ويفتحوا المدارج المشار اليها ويبدا
هناك الامام الكبير يرتل وتقول جماعات تنبى عن النداء والاختفاءات
والتذبات والاربعه يقفون بالكتب والكل من الخرق باطنه الكف
الابتهال سار ضنه باكيه طالبه من الله تعالى العفو والغفران
بكل خشوع وخضوع وتذلل مستشفعين بالانبيا والاولياء واسماه
تعالى جل وعلا طالبه المسامحه وعدم المناقشه الكل منهم بنعم واحد
من رجال ونساء واولاد ويدوموا على هذه الحال حتى ان تعالى
النهار نحو الساعه الثالثه فى ذلك الوقت يخلعوا جبات الصوف على حسب
قوانينها المرتبه عندهم وبعد ذلك يكملوا دايرتيب المعبد ويفتحوا التوراة التى
القديم الموجوده فى الكنيسه وقفا لله ويجلس كل عارف منهم لاجل
القراءه ويبدوها من اول سفر الاحبار على حسب الترتيب المتقدم وعلى
كل ربع وربع ايضا يعملوا الترتيبات المرتبه عندهم من تاليف علماهم الى ان
تنتهى التوراة من سفر الاحبار والعدد وتتبعه الاشتراع على حسب نظام
كما تقدم البيان وتنتهى ذلك فى اليوم التاسع من النهار المذكور وجميعهم
فى المعبد مجتمعين عابدين مصلين صايمين منسبلين بالثياب البيض
ولما تنتهى قراءة الشريعه يعملوا ترتيب صلاة الغروب المحمد قيامها
نحو ساعات متواليات وكسر بتوسيلات من اعلى ما يكون من
ترتيب عملا واحدا تخشع منها القلوب وترتعد منها العيون وكانت

المجهد يراه نرمان متاصل العنوان من الواحد الديان عميم الفضل
والامتنان ويدوم معهم هذا الحال الى بعد الغروب بنحو ربع ساعة
تنتهى تلك الصلاه ويأخذون سلوم الامام ويخصون سلوم كل واحد
لمحل باولاده وعياله ويفطروا حسبما يسر الله لهم هذا ترتيب صيامهم بكافة شروطه
ونظامه على سبيل الاختصار ومن بعد الصيام ينتهد العمل واخذ لوازم
العرس والعيد الحاين بخامس عشر هذا الشهر المار ذكره واما صفة العرس
الجارى عليه الحال عندهم لهذا الان هو انه ياخذوا من اغصان الشجر المعنب
الذى لا تعرى من الورق لا صيفا ولا شتاء ومن جريد النخل ومن خيط
الوادى من الذى يطلع على مجارى الماء فى الوديان من طيب الرايحه
والريحان ويصفون ذلك الاشياء على الاحبال فى داخل بيوتهم ويزينوه
بتعليق الاثمار البهيجة المنظر والرايحه ومن اراد اجراء ذلك
من خارج البيت فله ذلك ويكتفوا فى ذلك المظل وهو من فوق
رؤسهم كالمظلة والخيام ويدومون على هذا الحال سبعة ايام تمام وسر ذلك
اسنذكار لظل الخيام الذى كان يظلل على شعب اسرايل لما كانوا فى البريه
مدة الاربعين عام وهذا مقصود الحق الذى اراد بهذا النظام وفيه
تاويل ثانى وهو بشاره بدخول الجنان لمن صام وعندهم ايضا ان فى
هذه السبعة ايام لا يجوز لهم بان يتعاملوا بشئ سوى السكن فى هذا
العرش بالفرح والسرور ولا يجوز لهم الاكل والشرب الا فيه وحده وينبغى
لهم ان يتعمدوا الاذكار والانشراح وفى اول يوم من السبعة ايام المرقومه

يعيدون

يعيدون عيد المظل المسمى حج المظال ففيه يستريحون واحكامه فى عدم
النار والاعمال لحكم السبت من الغروب الى الغروب وفيه يخرجون الى
جبل جرزيم ويطوفون فيه ويصلون ويتعبدون من نصف ليلة
هذا العيد الى نصف نهاره والصلاه قايمه والترتيب فيها كما تقدم فى
حج الغطير وحج السبوعات وينزلون من الجبل الى بيوتهم ويجلسون
تحت ظل العرش ويطوفون على بعضهم بعضا بالمعايده والمعافاه
بالخط والسرور ويداومون على هذه الحال مدة السبعة ايام وفى صباحهم
ومساهم يجتمعون فى المعبد يصلون صلاة الفرض على نظام معتقدهم
بترتيب مسجل وفى ستة هذا الاسبوع المحال ترتيب جديد نفيسه وفيه
يعبدون وفيه يستريحون ويتعبدون ويزيدون فيه العاده
بالتهليل والحمد والشكر لله تعالى المانح لهم بانعامه وشرعه المهدى لهم
للطريق الحقانيه ثم فى العيد الذى فيه نهاية هذا الاسبوع الحاين
فى ٢٢ هذا الشهر المتقدم ذكره حكم حكم السبت بانقطاع الدوران
وعطل الاعمال وهذا العيد المسمى فى الشرع الشريف يوم الحبس اى حبس
عن كل الاعمال ويرجع فيه سوى الصلاه والقراءه وهو سابع
الاعياد المفروضه وهم عيد الفسح وحج الغطير وحج الاسابيع
واول السابع ويوم الصوم وحج المظال وهذا العيد
المشار اليه المتقدم الذكر عنه وقد تقدم ذكر ترتيبهم ونظامهم
الحاين فيما بينه الطايفه العربيه المذكوره فى هذه الاعياد

الجارى عليه الحال لوضع هذا الكتاب وعندهم انه فى هذا العيد السابع
كان اجتماع الملك بالامام فى ايام الرضوان وكان الملك فيما
يدفع العشر ويقدم الهدية من اثمار الارض المفروض عمل فى الاصحاح
السادس والعشرون من سفر التثنية الاشتراع ويعملون فى هذا العيد اخر
تذكير وكيف كان بصير فى الزمن السابق وكل هذه التراتيب لها
عندهم كتب مسجلات مشحونة من كافة التراتيب وتواريخ وتصانيف
منقولة عن سلفهم الاولين وهذا ما وصل اليه هذا الباب بوجه
الاختصار حيث لوارد نا بسطها لاتته لكان طال المطال
فجنبنا الاختصار حذرًا من الملل والخطا والزلل والحمد لله وحده

الباب السادس فى احكام النجاسات وانواعها وطريقة
الطهر منها الجارى عليه الحال عندهم وعاملين به من قديم
الزمان والى الان

اولًا نبتدى بذكر الدم وهو عندهم ينقسم الى سبعة اقسام دم بسما
باللغة العبرانية ندة ودم دوى ودم زبة وهو ينقسم قسمان
قسم يختص بالذكر وقسم يختص بالانثى ودم فتى ودم اشتباه
وكل دم من هؤلاء له حكم مخالف للاخر وبيان ذلك اما الدم المسمى
بالندة (المحرر) وهو الدم المنبعث للامراة عقيب الطهر بادرة النجس ووجوب
الحكم وحكمان الامراة منهم متى رأت قد انبعث منها رطوبة

وبها علامة منجسة من علامات النجس وهى ما علوسة من الدم ما
قل او كثر او رطوبة مخالطها صفار او غبرة او حمار او اى لون
خالى من البياض الناقى حالًا تنعزل على صيانتها ولكل امراة منهم
بحيضها الحيض لها فراش لحدتها من ولها وغطا وغير ذلك من الات
النوم واوانى للاكل والشرب فحتى نجاستها على انواع احكام
النجاسات تكون على حدتها مع فراشها المعد لذلك ويعملوا لها حاجز
بينها ولم تقرب شيئًا مما الاحا غطها ولا احدًا من اهل بيتها
يدنوا بها ولا يشى من الاثوت المعد لها ما عدا من كان لعقلة
النجاسة مثلها واذا كان دنا بها احدًا من اهل بيتها كبيرًا او صبيًا
لزمه النجس ووجب عليه الطهر وحكم الغسل له والكسوة والدخول
بالماء او دنت باى الة يجتها ووجب عليها الطهر ومن خصوص
الامراة الذى عليها الحكم متى رأت علامت النجس من الانواع المقدم
ذكرها وجب عليها نجس سبعة ايام ولو مارأت سوى نقطة واحدة
فهذا حكم الدم الاول المسمى دم ندة الموجب الانغسال وحكم
النجس سبعة ايام وكل من دنا بهذا الدم الاول لزمه كذلك نجس سبعة
ايام كالامراة المنبعث منها واما الدم الثانى المسمى بدم دوة
هو الذى يجى للامراة فى ست سبعة ايام فهذا حكم نجسه لاحق الدم
الاول فقط الذى به ينجس ويطهر ليومه عرفا نقطة الامراة
من هذا الحكم فى ست سبعة ايام نجاستها لا يزيد حكم نجاستها

ولا جدته سوى اذا رأت الامراه ليلة الثامن اى فى غروب يوم الرابع
من نجسها اى علامة منجسة لزم عليها حكم سبعة ايام اخره
تنجس على الحكم الذى هى عليه وحكم الدانى به حكم الدم الاول
وكذلك اذا رأت دم فى السبعة ايام الاخيرة حكم حكم الدم
الثانى كذلك اذا رأت بعد الاربعة عشر يوم عند الغروب
علامة نجس يقينية على نجاستها سبوع ثالث وحكم كالسبوعين
الاوليين هذا حكم دم البنوة الذى عند طائفة المرة الثانية
اليه والعاملين به وعالجته ايضا بالدم الثانى وهو دم
دوة واما الدم الثالث وهو دم زبه وحكم وبيانه ان
الامراه اذا لم تطهر فى البنوتة السابع ودخلت فى الرابع تعيد
دم البنوة وصار دم زبه وحكمه انه متى دخلت السبوع
الرابع والدم نازل عليها لا يعد دخل لها الخلاص من حكم النجس سوى
ان تعد سبعة ايام نقى لم ترى فيهم علامات نجس ولو استقامت يومين
او ثلثة او اربعة اليوم السابع قبل الغروب وهى طاهرة من نزول
الدم الا انه فى اليوم السابع رأت علامة نجس فسد عليها الحال وسقط
العدد الذى تقدم ولزمها اعادة عدد سبعة ايام اخر نقى وعند
كمالها عدد السبعة ايام النقى تماما يجوز لها الطهر فى غروب اليوم
السابع وصفة الطهر هو الاغتسال بالماء الطاهر ثم الدخول
فى الماء ليعم عليها وهكذا حكم طاهرة كلما كانت فى عقب هذه النجاسة

واما حكم الولادة عندهم ان الامراه اذا ولدت ولد ذكر فمن وقت
ولادها لمضى سبعة ايام منه كل دم ينبعث منها يلزم الدانى به نجس
سبعة ايام وحكمه حكم النجسة من الحيض اما هو كالمن دنا به نجس
ويطهر ليوم ويدعون الدم المنجس فى مدة السبعة ايام المذكورة دم
اوطر اى دم التحزز لتعلق حكم ثم فى اليوم الثامن تغتسل الولادة
وتنقى من هذا الدم وتغسل كلها ويغسل ايضا الولد ويختنونه فى
اليوم الثامن حسب الحكم الذى قدمنا بيانه وتستديم ايضا فى عمل نجاسة
تلوثه وتلوثينه يوما فلو توضوا بكل طاهر وكان دنا بها كذلك لزمه
النجس فتكون جملة ايام نجسها واحد واربعين يوما وعند انتهاهم
يجوز لها الطهر على الحكم المتقدم ما عدا اذا رأت علامة نجس
بعد تمام الواحد واربعين يوما اى ليلة الاثنين واربعين فانها
يلزمها عدد سبعة ايام نقى لم ترى فيهم علامة نجس واما اذا
كان الولد انثى فالحكم الواجب لذلك عندهم انه من حين ولادتها
تعد اربعة عشر يوما اى سبوعة كاملة الطاق مضاعف لولادة
الذكر فالدم المنبعث منها حكمه كالحكم الاول فمن دنا به يلزمه النجس
اربعة عشر يوما وبقى هذا الحكم وتعمل الاربعة عشر يوما وعند تمامها
يجب على الوالدة الغسل لها ولكل الاشياء اللازمة بها وينفصل
هذا الحكم وتبقى فى صيانتها وحكم النجسة وستين يوم اخر
لا تدنوا بكل طاهر ويكون جملة ايام نجاستها ثمانية يوما الى

ليلة الواحد وثمانين اذا لم تنظر علامة نجس طهرة واذا نظرت
ادنا علامة نجس لها العدد سبعة ايام نقى لم ترى فيهم شيئ
من علايم النجس وبعد ذلك يجوز لها الطهر واما الدم المجرى في
مدة التلوتة وتلوتينه يوما وفي مدة السنة وسنينه ايضا حكمهما
دم دوه الذي به يطهر ليومه وليس دم طهره باللغة العبرانية
اى دم نقى او دم البراء لا كما تاولوه اليهود انه دم طاهر
ويات الرد عليهم واما معنى دم الاشتباه عند طايفة الدره هو
علايم الذى قدمنا الذكر عنها غير الدم الطاهر اى مكان مخالط من
الرطوبة الذى يسمونها الحيم طاهر وهو البياض الناتى فاكيد
من اى لون كان وجب منه النجس ولقد ذكرنا انواع الدما
البارزه من النسا من الحيض وانواعه واحكامه مثلما هو عند طايفة
السامرة ومتشرعينه بها وجايين عليه وعاملين به وتجدهم في
غاية من المحافظة والتحرز على هذه الاحكام وناقلينه البها خلف
عن سلف والنسا منهم يتحرزون من وقوع اذنا شبهة مواظبين
على ضبط قوانينه واحكام انواع الدما عارفين شروطها وعوارضها
ناقلينه عن سبقهم وترى محافظتهم ومعارفهم في ذلك طبق
الامر الوارد الشرعى على يد الرسول عليه السلام الدليه وقابلينه لهذا
التكليف وحاملين الى نقل هذا الحكم معاهم فيه الان من الضعف
والكسر والاضمحلال الحال بهم من قصر اليد ويخفى اهل الذكا

والعارف ان هذا التكليف يحتاج الى كد وشغل وزيادة فحيث يلزم
لشغل هذه التكاليف زيادة معارف ولكن مع هذه جميعه فلم يتركوا
بفرايضه واحده مما هو ممكن ان يفعلوها ولا يمكن ان يقبلوا التوسيع
في الاحكام لتخفيف التكليف ويحوطوا في كل امر على الاشغل ليس
كما فعلوا الغير الذى تركوا سايرتكاليف النجاسات الكليات
والجزايات وصاروا يأولوا ويلوا ويميلوا في معاني كلام ربهم الخارج عن
مقاصده ويقولوا ان الدم المنبعث من مخرج الاوه المعلوم
منه ما هو طاهر ومنه ما هو نجس وانه انواع الدما لا تعرفها
افراد الناس بل قد تعرفها سوى العلما فقط اى اصحاب المعارف الكليه
وان الاوه اذا جاها دم الحيض حالا تحمل وتذهب فيه الى عند
الحاخام الكبير ليعرفها فيه هل هو دم نجس او طاهر والحال هذا
من اكبر جهلهم بحيث من المعلوم الغنى عن البيان ان النسا اعرف من
غيرهم في حكم الدم حيث ذلك من ممارستهم له والدم حكم نجاسته ليس بالاولان
ولا الحكم عايد الى جنس الدم وما له من الاوصاف ولا كما يزعموا ان له
الوان يجب عن بعضها النجس وعن بعضها الطهر وان معرفة الدم الطاهر
من الدم المنبعث من الفرج والدم النجس لا يعرفه كاين من كان كما
قد سابل له علما يعرفونه باختلاف اوصافه وما عنه نجس نجس وما عنه
طاهر ويرجعون في ذلك الى قوله اذا خفى عنك امر من الاحكام
بينه دم ودم الخ وهذا منهم غلط عظيم لان الشرع انما كلف شعبه

سرايين بالالتزام فى احكام الدم المنبعث عن الفرج وتعايرا احكام لتغاير
اوصاف حدوثه وحيث الخارج منه من هذا العضو يلزم عنه نجس مطلقا
وباختلاف اوصاف حدوثه يلزم عنه احكام متغايره واول ما حكم بزلك
كما صرح لبعض الاصحاب ص١٢ المتضمن احكام الوالده للذكر والانثى ثم صرح
فى هذا السفر فى ص١٥ وعين فيها احكام اوصاف الذوبان ودم الحيض
والدم المزمن وبين حكمه ولم فرق بين الوانه بل عد احكامه وازمانه
ومراتبه وجعل للدم الاول الذايب من الامراه مرتبه اوله وسماه ندة
باللغه العبرانيه المستنبط من هذا الوسم الوحده والابعاد وشتق هذا
الوسم من ند ووردة هذه اللفظه دفعتين الاولى فهم تعالى لعاينه نع
وقد نهى بارض بمعنى شريدا وفريدا تكون فى الارض والثانيه عن ادم
وهو فهم تعالى عنه وليث بارض ند قدمت تحدن اى وسكن فى الارض
شريدا شرفى النعيم كما صرح فى سفر التكوين فى ص٤ وهذا التاويل
على حسب ما عند طايفة السامره ثم جعل تعالى هذا الدم الذى تراه الامراه
باول بروزه قاعده للحكم بندته وحكمه وهو كما صرح به فى حكم من تلد
ذكرا اوانثى وهو فهم تعالى تكون نجسة سبعة ايام كما فى ايام ندته علنا
ولوالدة الانثى قال تكون نجسة سبوعينه كما فى ندته وذلك كما مصرح فيه
فى ص١٢ من سفر لاويين من العدد الاول الى ع ٥ وجعل حكم الدم
الاول من دنا به نجس سبعة ايام وكذلك الدما المخير لام الولد واضاف
ذلك لام البنت من دنا بهم للذكر سبعة ايام وللانثى اربعة عشر يوم

كما قدمنا ثم جعل زيادة بيان لهذا الدم بحكمه وهو اذا كان رجل انضجع
مع زوجته ونزل على امراته من هذا الدم لزمه نجس سبعة ايام تابعا
لحكم هذا الدم لانه ابدا يلزم عنه سبعة ايام وشاهد ذلك قوله تعالى
وان انضجع رجل معها وطالة من ندتها نجس سبعة ايام وهو الدم الذى
ندته وندته بوف الشرع كما قدمنا وذلك مصرح فى الاصحاح المتقدم
ذكره ولقد سمع عن بعض حاخامين اليهود انه اول هذا التكليف بدليل
ركيك وقال ان هذا الخطاب انما نزل فى حق من جامع زوجته فى زمان
حيضها وهو عالم انه ندة واما على حسب ما هو عند طايفة السامره ان
هذا الامر فى حق من انضجع مع زوجته اما هى بمجرد نزوم او وطى على
انه بمطلق النوم وبمجرده اولى مع علمه انها طاهره فى مبدى الامر واول
ثم ترى عليها حدوث الدم فى اثنى حالة ونفى عنه تعالى حكم القتل واوجب
عليه ان نجس سبعة ايام كالذى ينبعث عنها ذلك الدم فقد مت هذا الفعل
على راى اليهود مخطوره وعلى راى السامره جايزه لانه يام معها
على اعتقاد طهر فحدث فى اثنى فعله فنجسا جميعا مع حكم نظايرة
واشتباه نجاستهم من طريق المحظور كقوله تعالى فى عقيب هذه
الاحكام وللرجل الذى ينضجع مع نجسه واذا كانت هذه جاءت
نجاسته عن مقدمه جايزه وكان نطق الخطاب محتملا لمجرد النوم
ومحتمل الوطى حقا وكانت المقدمه جايزه على الوجهين فان ما اعتمده
احد طرايف اليهود باطل من وجهين احدهما ان جعل محل المحتمل

صريحًا والحال لو كان صريحًا لما افتقر فى التعيين الى قرينة ونظير ذلك
قوله تعالى واى امراة الذى ينضح رحمها معها كابت زرع فيغتسلا بالماء
وينجسا الى الغروب فلو كان مجردا لانضباح صريحًا فى الوطى لما احتاج
فى القرينة وهو قوله كابت زرع فيجعلهم جعلوا المحتمل صريحًا وغلطوا
انفسهم فى قولهم تنجس وتكون ندبته عليه وحكم ندبته وهو الزمان الذى
يلزم بعدها ونفيها فيه عن الاطهار ونجاسة الدانى بها وحرامة
وطيها وهذا حكم هذه اى حكم الدم الاول حب قولهم عن الوالده
باللغة العبرانى كيمى ندبته دبته فجعل احدًا يعاس عليه فالذى
هو الدم الاول و دم دبه ما يجيها بعده ومن جملة خطاهم
ان يجعلوا الشريعتين واحده وجعلوا ما بين ما فوق الدم لان القصد
المشتمل على المنضح مع الحايض من قوله والرجل الذى ينضح مع امراه
دبه بمعنى حايض وكشف عورته ينبوعها وهى كشفه لينبوع
دمها فيها كما جميعًا من بين شعرها كما صرح بذلك فى سفر الاحبار
ص ٤ ١٨ فاوجب حكم القتل لنصوصيه لان حكم القتل لا يثبت
بمحتمل ولا بقياس بل بنص قاطع فهذا تكليف فيه الزياده والزياده
على مقتضى جوهر الخطاب مجاز ولا يقبل مستحق القتل بمجاز ولا بمحتمل
ولا بقياس وكذلك جعل المحتمل من قوله وان انفجا عًا انضح رحمها
معها ولم يذكر كابت زرع ليجعله صريحًا وهو مختلف فى البيان
الى قرينة والشارع قد جعل هذا النايم والواطى مع الاحتمال مع جملة

ذكر

ذكر نجسه نجاستهم حاصله بطريق الجواز والعرض لا بطريق الممتنع
والخطاب قوله تعالى فى جمع هذه الشريعه فهذه شريعة من كان به
سيل والذى يحدث منه كابت زرع فينضح رحمها والذابه فى ندبته
والراكب مع سيله للذكر والانثى والرجل الذى ينضح مع نجسه
كما صرح فى ذلك فى سفر الاحبار لاويين فى اصحاح ١٥ ٢٢
واما الذى ينضح مع امراه نجسه لها شريعه اخرى وهو القتل بخلافه
فصدره لانه يحدثها على مقدمة محذوره ممتنع تخلف حكم القتل
بنصوصيه لا يحتمل وحاصل جميع ذلك ان مقصود الشارع من خطابه
تعالى واما دعواهم فى اختلاف الدما وان الاصفر لا يلزم عنه
حكم وقولهم بالوان منجسه والوان غير منجسه والحال ان
الشارع قد اجرى الحكم بنجاسة الدم والمطلق فى هذا الحكم والنقل
فيه معلوم فى البيان على عادات النسوان وعاداتهم تختلف فى الوان
ما يحيهم فى الدم والمعتبر فيه هو جارى عادة التى يحيلها بحسب اختلاف
امزجتهم وقد من العقل سنا بان جنس الدم لا يلزم عنه الحكم
بذاته وعينه وجوبًا بل يعود الامر فى حكمه وحكم نظايره الى ما
تحكم به تعالى وطالما كان قصده ومراده خفى علينا نحب لنا على
معرفة قصده من بعد لجا العقل ادلة الشرع من نحو نطقه ومفهومه
وفحواه ومعقوله والقياس وجارى العادات وجارى العاده
من النسوان اصل يعول عليه فى البيان والدليل على ذلك ما

نعلم وناقلينه اليه لان حكم الدما ونجاساته عاملينه بها جاريين
على حفظها جيلاً بعد جيل غير اليهود الذى عرفت من عندهم حفظ
هذه الشريعة حتى صار واجاهلين افعالها واستدلالهم بقول
الكتاب ان خفى عنك امر الحكم بينه دم ودم فانه استدلال لا يحتمله
لان الاظهر من معنايه انما هو الفرق من قتل العصبا اولبسهوا وما تكلموا
هم به فى اخذنا وبه ومحتمل بعيداً عن العرف وكانه بان تكون الامراه
اذا جاها دم طمس نحمله الى المحل المتما ليتحكم الحاكم هل هو دم طاهر
او نجس منجس والحال ظاهر الشرع نعلم منه ان كل دم يخرج من
الفرج نجس وتتعاوت نجاسته باحكامها باختلاف اوصاف حدوثه
فاما اعتقاد هو لاى فى الدما البارزة من العضو المعدم فيها حالة
لون الطهر ومنها حالة لون النجس فبعيد وكذلك يزعمون ان الدم
المخرج من النفساء الوالد الذكر لبعد السبعة ايام ولام الانثى لبعد اربعة
عشر يوم طاهر وغلطهم فى هذا ظاهر اذ ليس من الدما الخارج طاهراً
كما قدمنا بل جميعها محكوم عليها بالنجاسة ولاجل ذلك ان اليهود
يبيحون مخالطتها للاطهار ويبيحون للزوج وطيها بعد المدة المذكورة
وهذه منهم فتوة بحكم فاسد يخالف شريعة الرسول عليه السلام
اولاً لان دم طهره باللغة العبرانى يحتمل طهرها ويحتمل نقاها
من قولهم وان نضبت من زوابها وقولهم عن الذهب الذى اوبه لعمل
بعض الآت الهيكل ذهب طاهر اى ذهب نقى وقولهم ويطهرها

الطاهر فتطهر من ينبوع دمها وينا سب هذا قولهم نبى وكشف عورتها وعرى
ينبوع دمها وكشفه هى ينبوع دمها فعبارة البطايحى المعروف من التاويل وما
تمسكه به من احد معنى اللفظ هو اظهرها اولى وتعلمهم اليه اثبت لجريانهم
بعمله والمحافظة عليه ولو كان هذا اليوم المذكور طاهراً لم يكن لقوله ويكف
عنها الطاهر فتطهر فالمعنى فيه انه يريد قولها بالطهر والنقى من ينبوع دمها
وهذا فى غاية المناسبة لقوله وهى كشفه ينبوع دمها بالترجيح بما رجحت
اليه امره بطريق الاجتهاد ووجوب الاحتياط وهذا من احد الاصول
المقصود فى الاجتهاد ووجوب التعريبات اذا احتمل واحتمل وكان احد
المحتملين يقتضى اثبات حكم شرعى والاخر يقتضى الجواز والبقى على ما فى
العقل فان التمسك بما افاد حكماً شرعياً اولى واذا كان اظهر محتملى
اللفظ هو كان اجرى ومن باب القياس ايضاً يعلم ان الذى فى ايام
عددها وان كان يكبرها فى تلك الايام دم فانها تمتنع من مخالطة
الاطهار ومن الاجرى امتناعها عن المخالطة للاقدس ويحل الانضجا ٤
معها ويجامعها والوالده فى ايام نقاها لا يام من حدوث الدم فيحرم
مخالطتها للاطهار والمنع من اولى وهذه هو حمل التى فى الحكم على ظاهر
فى معناه لابل ان الحكم يلزم فيه من طريق الاجرى وهى فى ايام
نقاها تدخل تحت عموم النفى والنهى فى قولهم نبى والرجل الذى
ينضجع مع امراه دوه لان هذا الحكم يعم كل من كانت فى ايام زمان
يتوقع فيه حدوث الدم وفى عبارة دم متقدم باى وصف وباى

حكم فلو يصح جماعها ولا مخالطتها الاطهار واما عكسهم لقولهم عن
النفسة في كل قرء لا تدنو الى القرء ولا تدض وانما اشار ع
تعالى منعها عن مخالطة الاقراء لا مخالطة الاطهار الجواب
انه لا يفهم من هذا اباحة مخالطة الاطهار بل اشار بذكر بعض
اصل من الاحكام ما لا يذكره في غيره ويعول على القياس وعلى
طرد الحكم المتطابق مالم ينبهه على القياس نفي النفاس ان هذا
الدم نجس من يدنو اليه ويتلون بوطيه ويقولوا حصل على ثوب
او الة مما من الالات لا ينجس فان قالوا ينجسه فقد وافقوا
الامرة ضرورتا وان قالوا لا ينجس ما دنوا به ذلك الدم
ويحصل عليه فقد خالفوا قوله تعالى ويسئلونك عن المحيض الاية
وقد يجد الطهر قبلها وقد يكون الذايب متاخرا الى كمال طهر كل
واحد منهما والمجانسة واقعة والمماثلة حاصلة واذا كانت
كذلك فالحكم واحد ولا يصح اختلاف الاحكام في مماثلة الاسباب
وفيه شرايع هندية وفارسية وهبلية وذكر الخلاف الذي
فيما بينه الامرة واليهود وذكر الاحوال الجارية عليها الطايفتين
اما طايفة الامرة في هذه السنة ان كل من كانت في عقلة
النجاسة من فرجه ودبره وبلية يحرمون مخالطتها واذا
حصل خطام انسان وجامع حريمه وهي في عقلة النجاسة لا
يجوزون مخالطته البتة هذا ما هو جاري عليه الحال في اياما

وفي دورنا واما في زمان الرضوان كانوا يعتقدونه بحسب
الاحوال الشرعي والله سبحانه وتعالى اعلم

الباب الرابع في ذكر ما عليه طايفة الامرة من احكام الذبح
وشروطه والذي يجوز لهم اكله من انواع البهايم والذي لا يجوز
كذا من انواع الطيور والذي يحرم عليهم من النجس والذي يرفعونه
من كل ذبيحة حيث لا يجوز لهم اكله كونه قدسا وحراسة المحصى عندهم
وحراسة ذبيح الحامل وحراسة الدم وذكر بعض اختلافات ما بينه
طايفتي الامرة واليهود في هذه الاحكام والذي جاريين
عليه في ذلك وعاملين به في هذه الايام وذلك عند طايفة
الامرة هذا الامر جاري على غاية ما يكون من الاتقان والتاكيد
والتشديد فمن ذلك الزكاة وما به تفهم من ذبحه وكمال الذابح
الذي تسمى باللغة العبرانية شليخ والواجب الثاني تغطية
الدم وذلك يختص بدم الذبح واما ما استخلص وانتزع من اللحم
بالغسل والملح فيصب على الارض مثل الماء ولكل ذلك دليل
يخصه فلنشرع الجاري عليه الحال عند طايفة الامرة المذكورة
اولا ان الذابح المذكى لا يجوز عندهم سوى من ذوي الاعتبار
وصحيح الاعتقاد وذو ديانة وامانة وعارفا بما يجب عليه
وبما لا تبيح الذابح ويكون مشهورا بمخافة الله ويعرف الحلال
من الحرام وعالما بما عليه من السؤال بيوم الدين من العقاب

والثواب ويكون مشهورًا بالعلم بهذا الفن عمن سلف وانه خبيرًا به
ناقلًا اليه عن اصول ويكون ليسه صاحب كبيره ولا ممن عليه صغيره
تعينًا امينًا هذا الذى فيه الاوصاف المار ذكرها الذى يمكنه
بان يذبح لهم وما عاداه فى ذلك فذبيحته حرام فلو توكل
وهى شيئًا بذبح الاجنبى اعنى الخارج عن الدين ويطالب بدم
الحيوان الذابح اليه الثانى حذهم من شروط الالة المذبوح بها
لازم تكون من الفولاد الصالح ماضيه رقيقة الحد سالمة من
التسليم ولو اقل قليل الذى يدرك بالنظر وتكون مشهورة ليس مشهوره
ويكونوا عارفين بها جملة من ارباب الفهم والدين واصحاب الخبرة بهذا
العلم ويكون طولها طول عنق الحيوان دفه ونصف ثم يكون
نصابها من الخشب من اى نوع كان صنه ويكون مقدار فرضه سمور
بسمارين ام ثلثه حذرًا اذا كانت بغير مسمار تخرج من النصاب
فى اثنى الذبح فيحرم الذبيحة ويكون الذابح مداوم على سن السكينه
سن محكم بكل لطفاء والخبره لازم تكون دفه واحده لتقطع
الخبره والعروق الذى حولها وما التفها من اللحم ثالثًا من الواجبات
عندهم بان يكون تلقى الحيوان المذبوح على جانبه الايسر ويكون على
يمينه الذابح من يلم يديه ورجليه ويكون الذابح متوجه بوجهه
الى جهة القبله الذى هى عندهم المنحره قبل جزيم ولذلك دلايل
تلحظ من الشرع الشريف ومن النقل المثبوت ويأتى البيان عن ذلك

الشرط الرابع لازم على الذابح عند قدومه لذبح ان يكون طاهرًا
من سايرانواع النجاسات وعمدًا ويكون كالقادم على الصلاه
الشرط الخامس يجب على تعقيد الحيوان قبل ذبحه ليلا يكون بالعيب
من انواع الخصى لان الخصى عند هذه الطايفه نجس محرم عمله
واكله وبيعه واذا كان المذبوح انثى يلزمه التحرز من ان تكون
حامل ثم ولا يجوز ذبح الحيوان السقيم ولا الساقط ولا يكون
الم فاحش فكل ذلك يجب على الذابح تعقده من قبل الذبح الشرط
الخامس يجب ان يكون الذبح بخبره واحده ثم على عنق الحيوان
كالبرق ويقطع به الحلقوم والودجان وهما عرقان كبيران
غير ضاربينه مع العروق الضوارب الذى تبطل الحيوت وبالوجينه
تبطل العروق التى بها التعذيب مع الحلقوم كل ذلك بخبره واحده
ثم يبقى رأس السكينه على طرف الخبره لكى يتصفى الدم الغليظ ثم يتمم
شروط بعمل المليحه وهى فكل الخبره الذى داخلها النخاع الذى
فيه العروق النفسانيه فكان خدش ذلك يذهبها فيحدث الذابح
ولا يقطعه فيسهل بذلك موت الحيوان ويصح حصول ان
كان تقطع العروق الضوارب كفايه فى احلام الحيوت لان العروق
الحيوانيه اذا بطلت بطل باقى العروق لانها اصل ولكن اذا قطعه
الآلت العروق الاخرى سهل الموت واسرع ايضًا فلا تعذب الحيوان
فان اريد ان لا تعذب الحيوان فى ذبح قطعه الآلت هذه

العقر الثلوث والحكم تقتضى ذلك ونبه الكتاب الالهى على بعوله
ويخ الامام رسله من حيث عرفه وان لم يريد به ذلك والاكان
اى فتل العقر يجوز استعمال الحيوان به و قد منع ذلك نقلا
وشرعا واذا علم هذا صح انه المذبحة ضعه واجبه فى الزكاه
ولا تصح الزكاه بدونها وضعه الزكاه ان الذبح فعل اول
والمذبحة فعل ثانى وكلاهما فعلان غيران احدهما واجب ان يكون
بعد الاخر والنحر اذا انقطعت المذبحة فانها تقع فى الموضع المورى
محل المذبحة هكذا ورث عن سيدنا ادم وحدها ان يلتى ذلك المحل
ثم يعود المزكى يستعمل المذبحة وهو انه يفصل الحزره التى هى اوعز الراس
الى العنق وهى التى تحد الراس عن جسده وهى حزره منفصل بعضها من قدام
ولم يستعص فصالها من خلف كيف تنفك من الجهتين وهذه الحزره
توجد فى العنق من خلف لونها مبدا حزز العنق وملاصقه للبطن
المؤخر عن الدماغ وهى من ناحيه خلف يسمى عرف ولها جهه من قدام
تقابل خلف فى موازنتها فلهذا قال الشارع محول عرفك من
جهه عرفه ويريد من احد جهتها وهى الجهه المقابله منها لجهه خلف ولا
يبلغ العلك والفصل من قدام حتى تصل الحلق بل يفك بالتقدير نصف
الحزره مما يلى جهه قدام وهو من جهه عرفه فان الشارع شرع
ان يكون الافصال من جهه واحده وهى من احد جهتيها مما يلى قدام
والمذبحة هذه ينفصل الراس من الجثه ويميز عنها وهكذا افعلت طائفه

السره

السره وجوب المذبحة وانها ضعه واجبه فى الزكاه ولا يجزى
فوض الزكاه من دونها ولا يصح مع سقوطها وهم فى صحه مذهبهم
من بعد النقل دليل من الشرع يختص بهم كما وجد فى نسخ التوراه
الموجوده بيدهم وهو قولهم فيها لا تطبخ جدى بلبن امه ان فاعل هذا
كالذابح شخص وهذه لفظه شخص انما يقصد بها عدم ترك المذبحة
ولا يجوز تغير هذه اللفظه كالذابح سهوا فان القصديات
والعمديات لا تقاس بالسهو لان فى ذلك سوء اعتبار فيجب ان
تغير كذابح مطرح اى مطرح ضعه واجبه فى الغرض فالسهو يعتبر
بالسهو والعمد يعتبر بمثله وطابخ اللحم باللبن لا بد ان يكون قاصدا
وقد عرف وجوب المذبحة من شاهد ما فى من قولهم فيها ودجولهم
ودجه دابر العسكر وهذا فيه رمز واما واشاره الى ترك المذبحة
لصعوبتها فى هذا الطابر الذى دجوه منه للذبحة تعتقه الى وسعه
وحوله بال وكان مقصودهم الاكل لقولهم فيها جل وعلا المعلل جمع
عثره الكرام اى من الطير المعنى عنه فهذا واشباهه مما انفرده نسخ
التوراه الذى بيد السره عن النسخ اليهوديه وللباحره فى
صحه المذهب دون مواضع الخلاف لان الترجيح بالخلاف انما
ينبنى على قواعد مشتركه واذا طالبهم السره بغايات المذبحة
فى طابر العربان ليقولوا انه تعبد بخلاص الاصل والترجيح معناه ان
الاصل ان كان كل منطوقا به من الاحكام فى اصل ما يلزم

من الوحي الا انه يدل بدليل على المنع الثاني ان لا فايده تحصل في
زكاة طاير العربان الا انها تمام صوره الزكاه والحكم يخرج عنه
اليهود على وجه غير معقول وعند الثاره يخرج على وجه
معقول وخروج الحكم على وجه معقول اصح من خروجه على وجه
غير معقول واذا اتاولت من تمام صوره الزكاه فذلك وجه
يعقل ولنا ان نقول ان الباقي من اصول الات الحيوت بعد
ما تمر عليه الذبح هو النجاح ولا وصول اليه الا بالملقه فهذه
شروط الذبح وقد قد شاشروط الذابح فمن ذبح على غير هذه الشروط
فهذا حطالب بدم ذلك الحيوان لقوله ليك دما يجب للرجل هذا
لانه دما يسفك هذا ما عند طايفه ال مره حسب النص الشريف
المذكور ولقد ذكرنا شروط الاباحه في الذبح ونقف على ذلك ذكر
النهي عن استعمال النبيله فاشهر ذلك ان كل حيوان غير زكاه هذا
نبيله والسقيمه نبيله ولم يقصد بقص الميت بل الى السقيم الله فاته
الزكاه الصحيحه والطايفه تعلم حلها قياسا وخصوصا الطريفه
هي الذي تتعوق تعقيرا لا يصح بالعاده بقاها من بعد على صفة
الحيوت والنبيله اسما مشترك يقع على الميتة من البهايم والطاير
والسمك وتقع على السقيم والساقط العفو الذي قد اختلت قواه
وفعله وقارب الموت كان من سقيم او من مرض او من عارض حدث
في الحال فاسقط العفو وهذه الاسما تطرد لكل مسما وكلما فاته

الروح

الروح من غير تذكيه وعلى السقيم وعلى الميت وليس سكوت الشارع
عن تسمية ميت السمك في معرض حياته نبيله مما يحيل تسميته بذلك
وقد قال ساجي الماء من لحمها لا تاكلوا وبنا يلهم تتجسدا ومطلق
النبيله والطريفه الكاينه بهذه الصفه المتقدم ذكرها يحرمون
طايفه الثاره اكلها الشرط السابع يجب عندهم رفع جميع الشحوم وان
الذابح يجب عليه الجهد والحرص على خلوها من الشحم حسب ما يجد اليه
السبيل في الاجتهاد لان الاصل في رفعها والاستبقا منها في اللحم للاكل
يودي الى اراقة الدم والعقاب حسب قوله كلمن اكل شحم من البهايم
الذي يقربوا منها نارى لله فبادلك النفس من حمله قوما كما صرح
بذلك في سفر الاحبار ص٧ ع٢٠ ولذلك قوله في هذا الغرض
عدد ١٧ سنة دهريه لاجيالكم في جميع مساكنكم كل شحم وكل دم
لا تاكلوا وما شاكل ذلك النهي ورد في التوراه جملة اجمالا
وان الشحوم لا بد ان تستقطر فاذا غفل الذابح ووقع منه تفريط
في شيء منها وتخلف مع اللحم كان مواخذ بالدرك في ذلك والانواع
الذي يرفعوها طايفه الثاره وتسما حلب هي الشحم الذي
على الكرش ويسما المديل ثم الشحم الذي على بقية الكرش عدا المديل
حسب قوله الشحم الذي على القلب وجميع الشحم الذي على الكرش ثم
الكليتين والشحم الذي عليهم الذي على الوركين ثم الزايده التي على الكبد
واما الليه فيا كلوها في الذابح الذي للاكل البداني الخارج عن

العرابنه لانهم يقولوان الليه لاتحرم سوى فى دباع العرابين
وهكذا ناقلين وعاملين ولهم على ذلك دليل من الشرع الشريف
وفيه بحث وتطويل اختصرنا عن وضعه فى هذا الكتاب لانه
يحتاج الى تطويل ويرفعوا من كل ذبيحه يزكوها اجزاء احق من صدق
بنى لاوى وهم الدراع اليمين والفك والعباوه من كل راس
كما صرح بذلك فى سؤ تتمة الاشتراع فى ص ١٨ مما اضيف على ذلك
من الحقوق منه راس الداجن والراس الخ جميع ذلك يرفعونه
للايمه الموجودين بينهم المنبوت نسبهم وتراهم لهذه الايام حافظين
لهذه السنه وعاملينه بها الشرط الثامن الواجب على الذابح ومطلوب منه
وهو رفع عرق النساء عند كل والاحتراز على هذه السنه ويقولوان
الفرض الذى اوجب لرفع عرق النساء هو الاجل تذكار النعمه التى انعم
الله على اليسيع عليه السلام وذلك العرق الذى على حق الوركه وعند
ما يرفعه من الوركينه يجب ان تتلى عليه الايه الذى تضمنت رفعه
حب قوله تعالى لاجل ذلك لايا كلوا بنى اسرايل عرق النساء الذى على
حق الوركه الى اليوم هذا الخ كما صرح بذلك فى ص ٧٢ من سفر
التكوين ع <<< واختص لبنى اسرايل فى ذلك ليذكروا ما فعل الله
تعالى لهذا الولى فى نوبة العيس عند قدومه للقاءه ومقابلة
ملاك الله ومصارعته له ونصره نبى على الملايكه والناس
الشرط التاسع بجيان يكون الذابح عارفا بالعيب المحرم لاكل

الذبيحه وهى الكسر فى الضلع والفروح فى الربا واللصاق فى الكبد وفى
سايراللحم فيجب على الذابح اشهار ذلك وتحريمه لان من كان فيه مثل
ذلك حرموه ولا باكلوه الشرط العاشر لايقدم على ايلام الحيوان
الاعند ما تدعوالحاجه اليه ويكون هناك داعى حسب قوله ان اشتهت
نفسك لاكل لحم بحسب شهوة نفسك تاكل لحم الخ فمن وقع منه ايلام
على سبيل التخى والبذخ حصل فى منزلة الضلال فيحرم ذلك (الثى)
هذا الشرط التى يلزم على من تقدم على ايلام الحيوان واما ذبيح الطيور
المباحه للاكل فلهذا العمل لهم سكينه غير السكينه المعده لذبيح الحيوان
وهى اخف واحد منها والثانيه لازم تكون ماضيه سالمه كامله وياخذ
الذابح الطير بيده اليسرا ويجعل جناحيه بيده ورجليه باصبع خنصره اليسره
ويمد عنقه بابهامه واصبعاك هذكل ذلك بيده اليسره ثم يتجه الى
جهة القبله ويجز عنق الطير بالسكينه بقطع الجلد والحلقوم ويصفى
الدم الغليظ ثم يكل رشاقه واتقان وحكم بعمل المذبحه وهى فك
جوزة الطير الذى هى اول خرزه فى الراس وبعد ذلك يطرحه
من يده ودم الحيوان والطير لابد من تغطيته عند طايفة السامره
بالتراب كما قدمنا ويجتزوا على الدم وصيانته مطلقا حسب قوله
تعالى ويصب دمه ويغطيه بالتراب وينا سب هذه التغطيه
اما بالرماد او بالتراب الطاهر وهكذا يتعاملوا صيانة للدم
من مخالطة الاوساخ والاقذار وهذا يختص عندهم بدم النوه

فقط والعلم فيه انه مركز النفس و مركز الروح القابل لجوهر النفس
ودليل ذلك بطلان الروح عند عدمه وبعدم الروح يعدم
القبول من النفس وهي في ذلك جارية مجرى الهوى الصاف في قبول
نور الشمس وفيما هنا على هذه الاصول يصح تغير قول الشارع
ان نفس كل لحم دمه هو نفسه وقال ان الدم هو النفس فهذا يجب
ان يصان الدم الذي من النوع بعد سفكه بتغطيته كما قدمنا يصان
كما يصان البدن بعد فوات الروح عنه فهذا ما اوردوده
هاهنا ودخول هذا الكلام فيما نحن فيه تكميلا للمعنى بنوع اختصار
واما غير دم النوع لا يوجبون تغطيته بالتراب لانه قال الشارع
فيه وحكم به حكما يخالف الاول لقوله انه فقط تجديدا لعدم الكل الدم
لان الدم هو النفس ولا تاكل النفس مع اللحم لانا كلونه كما طاءر
تصونه على الارض واذا اختلفت عبارات الوجوب فربما عارات
على تفاوت الاحكام ولهذا حكم في الاول بشرفه ولانه مركز الروح
بما يناسبه من الحكم لاستحالة الابالماء واذا خالطه الماء
صار حكمه مزيجا فتغاير العبارات تتغاير بها الافعال والاحكام وبها يعلم
تغاير مقاصد الحكيم تعالى ولقد غلطوا طائفة اليهود في القياس طائفة
بجمود النص في قوله فالذي يصطاد صيدا وحشيا او طيرا الذي
يوكل وسفك دمه فليغطيه بالتراب فاقتصروا في صيانة الدم
ووجوب حفظه والاحتراز عليه من التبديل على هذه الانواع المنصوص

(فتفاوت)

عليها

واما الدم الخاص بالحيوان المرضي للقربان الذي وصف ان شارع عن
دمه ان الكفيه يقع فيه ويرشه على المذبح وتارة ولوقوعه على الارض
تصده كالماء عليه وشرفه قد يعلم من طريق الاجرى والاولى
وان الشارع قد ينص الحكم على الادنا ليعلم حكم الاعلا انه من الاجرى والاولى
ولم ينص الحكم على الاعلا لما علم حكم الادنا فهذا اوجب حفظ دم الوحشيه
والطير ليعلم ان من الاولى ان يحفظ دم البهايم الذي للقربان الذي
قال في حقها الحق تعالى ودم ذبايحكم يسفك على مذبح الله لهذا واللحم
تاكل فظهر من ذلك ان شرف دم البهايم المرضيه للقربان زيادة عن الوحشيه
والطير فلزم عن فقدان المذبح يصان دم الذبايح لشرفه وليقاس حكم
على حكم الادنا الذي هو الوحشيه والطير فهذه احكام الدم عندهم وحفظ
وشروطه واما تحريمهم اكل الخصي تعول هذه الطايفة ان الشارع تعالى
لما ذكر العيوب في اجناس الغنم والبقر المرضيه للقربان قسمها ثلاثة اقسام
احدها وهو اولها ما يتعلق بحقارتها ومنعها للقربان ونقص مرتبتها
عن شرف درجته حب قوله في سفر الاحبار ص ٢٢ ع ٢٢ وكل عيبا
لا يكون فيه لا اعمى ولا مكسور ولا اعور والمجروح والبثر والاجرب
والاكلف وقد ذكر في ذلك منها الاعمى والاعور ومعنى المكسور
اي ما يكون مكسور اليد او الرجل او قرن على طريق العموم ومعنى المجروح
هو ما قطع لبعض اعضايه مثل الاذن او غيرها وما جرحوه فاه
والبثر معناها البالية والهزيلة اي الضعيفة او بها شيء مثل

مثل جرب او بها احد الحبوب او تورم في احد اعضائها فمن كان بها هذه
الاوصاف لا تصح لعل الغربان ولم ينهى عن اكلها لقوله تعالى في سورة
تثنية الاشتراع ص١٥ ع ٢١ اذا كان فيه عيب عرج او عمى او اى
عيب ما يكون رديء فلا تذبحه للهك في قراك تاكله القسم
الثاني يصح لبعض انواع قربان السلام دون غيره نوع او صنف
كيف شئت ان تصفه لقوله تعالى في سفر لاويين اص٢٢ ع ٢٢
معيب عن اللغة العبرانية الذي نطقها هكذا شور وشي شروع
وحلوط نديبة تعشوا تو ولنذر لا ترضى بمعنى ثورا او شاة زوايد
اونواقص نديبا اى تبرعا تعملوه وللنذر لا يرضى والذب هو ما لم جعله
التبرع من غير سبب يوجبه والنذر هو الذي يترتب على طريق الوجوب
وعن سبب وجبه وجعل من جهة الوجب لا من جهة الذب والنافلة
والشروع هو ما في بعض اعضائه زياده مثل قرن او رجل او كليه
على ما قيل او ما شاكل وقلوط هو الناقص وذلك كشخص يولد
بخصيه واحده فهذه لا تصلح للقربان وقد قيل ايضا انه يوجد شخص
من الحيوان بغير مارن او بكليه واحده على ما نذر فهذه عيوب
حقيقيه فامتنع بها هذا الشخص من صلاحيتها للوجوب واستعمل
في الذب والنفل فلما انتهى من ذكر العيوب الحقيقيه ذكر العيب الغير
الممنوع قبولها حقا للقربان والوكل وهذا هو فايده ايرادها
بالذكر لتميزها بحكم يخصها فلا تصلح لسائر الجهات المذكوره وهي الثمانيه

المتقدمه كما صرح في سفر لاويين ص٢٢ عدد ٢٤ ومرضوض
الخصيه ومسحوقها ومنزوعها ومقطوعها وقد تعبر ايضا بمعنى
مفروك باليد اى بعمل الخصي باليد حتى يذهبها ويزيل عنها جملة
قوتها واصل معناها بالعبراني مكوك ومسحوقها بمعنى الدق ق
واصلها كتوت ومقطوعها هو الذي ينسل سلا كالذي يشق على
خصيته ونسل واصلها نتوق ومقطوعها هو الذي يقطع منه
جملة اعضا التناسل واصلها كروت وهذه عيوب قصديه وسائر
ما تقدم عنها الذكر عيوب غير قصديه وهذه القصديه لفعل
لغرض وذلك الغرض الى ترك الشارع على الجواز والاباحه
فقد ترتب على هذا الفعل من الاحكام ما يودي الى نقض غرضه
تعالى بالمنع لانه غرضه بالنهي اعدام الفعل المنهي عنه فاذا ترتب
عليه من الاحكام ما يكون داعيا الى فعله فقد نقض غرضه بالنهي
فاستبان ان يترتب عليه من الاحكام ما يكون زاجرا عنه مانعا عن
فعله وهو تحريم سائر التصرفات فيه والشارع تعالى قصد ان يرد
ذكر العيوب القصديه المشوهة بالشخص المعارضه لفعل
الصانع لتميزها باحكام تخصها اثقل مما تقدم لان فاعلها عار ض
الصانع فيما فعل لانه تعالى عز وجل خلقها للتناسل وخلق
فيها الآت بارزه معتدا له وجعل في الاناث باطنه لسبيل
الى تغيير خلقها فمن تعرض الى ازالة تلك الآلات فقد عجا وخطا

المتوحه

وعارض الصانع والغرض بذلك من فاعله انما الزيادة وضعاً
فيها تخصيصاً لفاعل كالعدل والعوه لتكون لها اقتدار على
الفعل الالتزاز بالطعام قوية عليه وطوبانه التي تتصرف الى
(بالطعام) الاتين اى الخصى لتكون منيًا قد توقف عليه فالصانع تعالى
حرم هذا الغرض الذى لاجله الفعل لينهى الفاعل عن فعله
وعن فعل امثاله اذا علم ان الغرض الذى لاجل فعل الفعل
ودعاه الداعى اليه محرمًا عليه ثم هنه الطائفة تقول ان الشارع
افرض ذكر البهايم الذى افسد صورهم وغيره بما حدث فيها من
العيوب عن الصوره التي بها خلقها فاوضح الشارع ذكرها عن الجمله
ليمنع كل تصرف فيها ولو كان المنع يختص بالقربان فقط لما افاده
عن حكم ماذكر اولاً من العيوب العارضه التي لم يشوه بها الصوره
ولم تتغير بالعيوب عن الخلقه وكان يتساوى الفاً العرضي بالقصدي
فقوله تعالى وبارضهم لاتعشوا اى وبارضكم لاتعتنوا فهذا اللفظ يحتمل
معانى شتى احدها يفيد النهى عن الفعل واحداث العيوب فيها ولكنه
غير صريح فى هذا المعنى ثانيًا يفيد المنع من قنيتها ومن لايجوز قنيته
فلا يجوز التصرف فيه ولا الانتفاع به وهذا اللفظ يدل على
هذا المعنى وهو منع الغنيه مماثل الى قوله عز سبنا ابراهيم ولوط
وات هنفش اشرعشوجن اى وجميع النفوس الذى قتنوفى حران
ومن المعلوم ان النفوس والاجسام ليس لها فعل لهم ولا لاحد

من

من المخلوقين فلم تتف العنيه الاعلى الملكيه والقنيه فى هذه
المثال والاصطناع فاذا كان اللفظ يفيد الملكيه والاصطناع
ويفيد ايضًا الفعل حسب قولنا عن البت لاتعشه بوكل ملاكم
اى لاتعمل فيه كل عمل وجب بحرم الجمال وطهارته لايجوز بملك جنس
الخصى ولايفعل بيا احدًا من اهل الدين ولا باجره ولا بابره ولا
يمكن الاسرايلى احدًا من المخالفين ان يفعل فى ارضهم القدره
والقنيه وهذا الكلام بنيا لاشبهه فيه ثالثًا انه منع عن كل
تصرف حسبما قدمنا ولو اقتصرنا على تحريم قنيتها لكان يجوز ان يستعملها
فى حراث ودراس اذا كانت ملكًا من يجاورنا وقصد الشارع انما هو
اعدامها ومنع وجودها فى جملة الارض وحراسة التصرف فيها ولهذا
قال اتماما لهنه الايه المذكوره كما صرح فى ص٢٢ كما قد مناع ٥
ومن يدابن الغريب لاتقربوا خبرلهكم من جميع هذه لان فاذًا
بها وفيها عيبًا لايرضى بها لكم وبعد عين المنع من قربانها لعلم العود
الى اعيانها وزوالها بعد حصول وصف الفساد المؤثر فيها القبيح
المعلوم لم يكن تكرير النهى عن القربان من يدا لارضى اى الغريب
له معنى لانها غير صالحه ولا ذاتا ولا بالاضافه الى الغريب اذ لا تقعد
قبح خطاب على التكرير الذى لم يكن الشارع عن ذكره لما
يطل بل السكوت عنه حكمًا واجبًا لايعلم الا منه فيجب اذًا ان
نحمل هذا الخطاب على معنى يخصه لايعلم من دونه اذا علمنا قبح

حمل على التكرير وعلى معنى قد فهم من غيره وهذا المعنى الخاص بهذا
اللفظ الذى لم يذكر لغيره هذه اللفظة ما تحمل من معنى شمله عموم
لفظ الخطاب وهو قوله تعالى باللفظ العبرانى لحم الهكم تحل له
ولم يقل ماكله ولم قال ذبايح الهكم بل انما قال لحم. واللحم يع
وبان المذبح الدايم وقوبان للهديه حب قوله تعالى وجميع قرابينه
هدتك تملحها باللح وكذلك ملح يعم النوعين الذبيح والهديه
معًا فتخصص النفسير بهذا المعنى وهو المنع من قربان الهديه حصل
على الحبوب المهديه من رطوباتها لا يتعذر بها وذلك معلوم بالعاده
فى حال دراسها ان النمله لا تسلم من رطوباتها وكل حيوان نجس
فكل ما يتحلل عنه فهو نجس ايضا من سايل الرطوبات وكل حيوان طاهر
لم يتحلل عنه فى حال طهره طاهر مثله ، فان قالوا الخصم ما معنى
قولهم من كل هذه والدرس لا يصلح بجميعها بل ببعضها هذا الجواب
ان كل لفظا يصلح للعموم والخصوص اما العموم فمشهور عنه والخصوص
خفى لكنه مستعمل مثل قولهم كل هنفس اشر تاكل كل دم وظاهر تفسير
هذه الايه اى وكل ايه نفس الذى تاكل كل دم والحال حقيقة
تاويلها ومعنى هذا اللفظ شيء من الدم او بعض الدم لا كل الدم
كذلك نفس كل الم من بعض هنت ولما نهى عن ايجادها فى حال الارض
والتوقف بها ذكر ان الارض التى لا يجلب الغله الخارجه عن ارض
سدايس المختصهم وعرفنا الشرع ان هذه البرايم تنجس لافساد

والتسويه الحادثه فى اعيانها وطوباتها العارضيه ان فاد ا
بهم لان الفاد حصل فى فصل موثر فى الاعيان فادًا وان
كانت تلك الاعيان فى الاصل قبل حصول تلك العيوب بها ظاهره
وترى على الاصل وصف فاسد اشرفها فادًا فلذلك ثبت
عندنا نحن الامه ان نوع الخصم محمل وفيه وانه نجسًا حيا
وميتًا ولا يجوز عندهم طبخه فضلًا عن اكله فصل ثم من حمله
المحرمات عندهذه الطايفه الذى لا يجوز استعماله ولا اكله وهو
حمله اللحم مع سايل اللبن جميعا هو ثابت عندهم من تاويل كلام
الشارع نيطى حسب قوله فى ثلوثة امور فى ثلوثة مواضع من الشريعه
الموسويه لا تطبخ جديًا بلبن امه فقد ثبت عندهم من النقل الثابت
عندهم انه لا يجوز طبخ سايل اللحم مع سايل اللبن ولا اكل كل لحم مع لبنه
معًا وعلى حسب ذلك جارينه وعاملينه واليه ناقلين من الايام
الاولينه ولهم فى هذا المعنى حمله عبارات فقريات ومسايل عديده
لهذا المعنى فى كتب علمايهم وهذه الطايفه فى محافظتهم على هذه
السنه قرينه من استعباد اليهود وجارينه عليها فى هذه الحاله
عدا عن القرائن لانهم مخالفين الطايفتين فى جميع ما تنا قلوه
فى سنن هذه الفرايض فصل فيما هو عندهم من المباح الحاز
لهم نزليته والحلال من الحيوان والطيور فاما ما كان من الحيوانات
كلما كان مشقوق الظلف وقسمه ظلفينه ويعد اجترار فمن

اجمعة فيه تملك العلماء من عدا اصحاب الخاف جارلهم اكله وما
عدا ذلك نجسا للاكل والذاني فيه لعدم تنجس ويجب على كل
من دنا بنبا يلم نجس ويجب عليه الطهر بالماء حب الامر الالهي واما
الجايز والمباح لهم من الطير للاكل ويدعا طاهرا ماكان مماثل للحام
والعصافير والدجاج والسمن الذى استحق فيهم علايم الطهر
حب النقل المثبوت والدليل الشرعى وهى الحوصلة والقونص الذى تفتش
ولها قشره واما الطير النجس الذى بينه اجناسها باسمها وذكر
الحق تبارك فى التوراه المقدسه كما هو مسطر فى سفر الاحبار ص١١
واستثنا ايضا بذكر ذلك فى سفر تثنيه الاشتراع اص١٤ وما عداها
وجميعها هو مصرح فى هولاى الموضعين هم عاملين بها لحد الان من
الاطعام وسايرالغرايض الذى اوجبها الحق تبارك فى ذلك مما حل
وابيح وما اظهره الله انه طاهر وماكان نجس من نوع البهايم والطيور
واسماك البحر ودبيب الارض فعلى هذا الموجب تمسكوا ولتعبدوا
وما عدلو ولا بدلو وليس عندهم تسويغ واباحه فى اوامر الحق
تعالى انما تمسكوا بالاصل وماكان شاق التكليف مما هم فيه
من الرهط العظيم تمسكنه بكل جهدهم فى الشريعه الموسويه ولا يمكن
ان يفرط شئ من تمسكها واحكامها هذا ما هم عليه بالكنيه والله الهم
عاين ومعينه وحافظا واحين والحمد لوحده وهو رب العالمين

الباب الثامن فى ذكر سنة الزواج المتعامل وجاري

عليه الحال بينه هذه الطايفه والذى يجوز زواجها من النساء والذى
لا يجوز والواجب عندهم استعمال فى سنة الزواج وما يوجب
الطلاق وكيفية الحال الجاريه عليها فى هذه الاحكام لهذه الايام
فصل اما المباح لهم زواجها فهى كل من كانت غير مامور بحجرها وغير
مزوجه وغير مخطوبه بزيد واما الزوج المحرمه فهى ماضمن ذكرها
تعالى فى الشريعه كما صرح فى سفر الاحبار ص١٨ وما كان مماثله
وجامع على حب النص وقياسه وعكس الرجال بالنساء وعكس
النساء بالرجال المحرم كشف زوجهم الاب والام والجدات
والجدود والبنه وما تناسل من بنات الاولاد وبنات بناتهم
الى ما لانهايه وعمت الاب وجوز الام والعم وعمت العم والخال
وعمت الخال وعمت الابن والعمه وجوز العمه والخال وزوجه
وبنت عمت الاب وابن عمت الاب وبنت زوج الام وبنات البنات
وقرايب الزوجه اى اختها وبنتها وامها وخالتها وعمتها والخوات
وبنات الخوات وبنات الاخ وعندهم فى ذلك المعنى مما يظهر من
محوى كلامه تعالى انه يحرم على الانسان زوج عمتهن وزوج
خالتهن وزوج امهاتهن وزوج بناتهن وقرايب رجالهن
مثل ولد الرجل وولده وخاله وعمه وما شابه ذلك بالعلة
الشرعيه وفى ذلك الاحكام يوجد اختلاف مابينهم وبينه طايفة
اليهود لان اليهود باحوجايز محرمات من الزوج مثل عمت

الاخ وبت الاخ وجوز الاخت وبت العم وبت الخال ويجب ردًا على
ذلك عند هذه الطايفه فى اباحتهم هذه المحرمات والتاويل الذى
يا ولوه فى كلوم تعالى جل وعلا وعند طايفة السامره لا يجوز النسخ
فى هذه الاحكام فى زمن الحياه ولا بعد الممات بل كانت ما تحرم من
ذلك محرمات الحرام غير مقيد بوقت دون وقت ولا زمان دون زمان
بل انما كلما ارتبطه حرامه فلا تحل ولا بعلة ما شئ مثل حكم اباحة
زيجة من الاخ الذى يموت ولم يخلف زرعًا فاوجب تعالى زواج
اخيه زوجة اخيه المتوفى لنقيم زرعًا لاخيه الخ فتاويل هذا الحكم عند
طايفة اليهود على الاخ الشقيق واوجبوا النسخ والبدى بكلام تعالى
لانه سبحانه وتعالى قد حرم زيجة من الاخ فى التوراه صريحًا بكلوم محكم
والطايفة المذكوره ما ادركوا غرض الشارع فى ذلك واما طايفة السامره
اولوا هذه الاحكام بخلاف ما اولوه طايفة اليهود وهو ان هذا الاخ
الذى امر الله تعالى بزواج زوجة لاخيه هو غير الاخ الشقيق وذلك
يظهر من معانى كلوم تعالى بهذه الماده كما صرح بذلك فى سفر تثنية الاشتراع
ص٢٥ ع ٥ قال اذا كنا اخوه معًا ومات واحد منهم وليس
له ابنا فلا تكون زوجة الميت الى خارج لرجل اجنبى حتى يدخل
عليها ويا خذها لنفسه زوجه ويتزوجها ويكون ابن البكر
الذى تلده يقوم على اسم اخيه الميت لئلا يمحا اسمه من اسرايل
فهذه الايات مشتبهة الحكم غير محكمة كما قدمنا فاما الذى اشار

عنه

عنه فى هذه الايات هو اخ الرجل مثل اولاد العم الذى دعاهم
تعالى اخوه حسب قوله الى اولاد عم السيد هارون عليه السلام وهم
ميشائل والبصفن بنى عزيل دودای عم هارون امرهم الله تعالى
حينما احترقوا ناداب وابيهو اولاد هارون فى الهكيل بنار من
طرف الله قال تعالى الى ميشائل والبصفن المذكورين تقدموا واحملوا
اخوتكم من داخل القدس فسماهم اخوه وهم اولاد عم ويجد فى التوراه
مثل ذلك ايات عديده تدعى ان العم اخ ثم الاخ الرجل والطبيعى
ثم اشترط تعالى فى هذه القضيه بقوله اذا كنا وهذا حرف شرط
على قضية مقرونة بعلة مربوطة بها حيث وقوعها بعلتها لزم شرطها
وشرط هذه الفرايض الاستوى لرجليه وبينه فى السكن والاخوه عمومه
الثابته بحسب الاية المتقدم ذكرها وان الاية الاخره وهى قوله تعالى
عن سيدنا ابراهيم عليه السلام عن ابن اخيه لوط لما انسابا قال وسمع بهم
ان انسبا اخاه وذلك عن لوط حسب قوله فى سفر التكوين ص١٢ ع١٤
وقال ايضًا عنه فى هذا الاصحاح واسترجع كل الاصدوك واسترجع
لوط اخاه وثبت ان ابن الاخ يدعا اخًا وصح وجوب الحكم هذا
عند حصول الاستوى فى السكن مع اولاد العم الذى يدعوا اخ غير
الاخ الشقيقيه والاخويه الدينيه العامه غير الخ المزاجيه وسبب
الخلاف هذه الخ باولاد العم يفهم من فحوى كلوم تعالى لان وجوب
هذه القضيه هى لحفظ حقوق الخال ولزومها بيت الابا لاجل

التعاكل سبط نخص نخلة ولا تخرج نخلة من سبط لسبط اخر حسب قوله
تعالى فلو تحول نخلة لبني اسرايل من سبط الى سبط لم يلزموا بني اسرايل
نخلة سبط اباؤه حسبما صرح بذلك في سفر العدد ص ٣٦ ع ٧ فصارة
هذه الفرايض على لفظ النخل . فاما سبب الاخ الشقيقي من ذلك
هو لحرمة من الاخ المذكور بحرمة قطعية مابدة معرفة انه من وطى
زوجة اخيه كما وطى اخيه اخته وعرف بحرمة من الاخ هذا انها
ندة اى نجسة على الاخ نجاسة الندة وموجبته الابعاد كوجوب
ابعاد الحيه الذى يعقل: الندة وحرمة الدنو بها وان من تزوج
بمن اخاه الشقيقي يكونا عقيمين اى غير متناسلين كما صرح بذلك
في سفر الاحبار في اص ١٨ ع ١٦ حسب قوله تعالى واذا اخذ رجل
امرأة اخيه نذة هي اى نجسة هي قد كشف عورة اخيه يكونوا عقيمين
وذلك عكس حرمة الاخ الذى هو من اولاد العم الذى نخذ في ذكره
المامور بالتزامه بزواج من اخيه المتوفى معه بالسكن ويمت
بدون نسل فيكون ابن عمه جارا له وشريكه بالنجار فيكون ملتزم بزواج
حرمته لعمها تولد له ولدا ويسميه باسم ابن عمه المتوفى عليه باسم
اخيه ويرث ذلك الولد الاول من الحرمة المذكورة ميراث المتوفى ويبقى
هذا الولد منسوب للمتوفى شريكا للمتوفى في الناس اليه واخذ حق من نسب
اليه المسمى على اسمه حسب قوله تعالى ويكون الابن البكر الذى تلد يقوم
على اسم اخيه المتوفى الخ وسبب تسميته اخا هو للاسباب المتقدم ذكرها

ولكونهما من جدا واحدا لان الجد في الشرع يدعا ابا كما ذلك ظاهر
غني عن البيان ثم جعل هذا الاخ المخصص يدعى فرخ المتوفى ليقوم
الذى معناها ملتزم اى ملزوم بها واجب عليه القيام بحقوقها
بوجوب الحكم الشرعي وقال عنه ليبنا ليبدا الخ) اى ملزمها يدخل عليها
واليهود لغير وليبنا لغيرها والحال هذا غلط ظاهر حيث قال بعد ذلك
ويتخذها لامرأة ويلتزمها اى يقوم بحقوقها واذا تفرع على راى اليهود
كلام وليبنا نكون ويشتغلها فلا يبقى معنى لذلك بل مناقض لتاويلهم لانهم
يشبهون ذلك عن الاخ الشقيقي وعن حرمته لاخيه وهو اشتغالها
فتكون حتى تزوجته صارة حرمته وهما يقولان لا يدعى فرخا بل زوجا
ولذلك قول لا هذه ليبني) اى لا ليهودي يلتزمني فتكون على راسهم لليهودي
تشتغلني وتكون هذه الاية عاريه من الفايدة ومناقضة لراسهم ايضا
فقد ثبت ان حقيقة معنى ليبوم ملتزم غير السلف وهذا الاخ يدعا اخ
اليبوم ليس الاخ الحقيقي ولا الاخ المزاحي بل الاخ الديني الاقرب مثل ابن
العم والبعد الاقرب هذا هو معتقد طايفة السامرة في هذه الاياث
ومعناها وهذا هو تاويلهم ومما يؤيد انه هذا هو التاويل الصحيح التي
كانت جارية عليه السريانية الاولية مع اختلاف الفاظهم ويؤكد ذلك
ما وجد في سفر راوت في قصة بوعز ونعمه حرمة اليملك راجع ترى
صحة ذلك الذى منها يظهر ان الاخ هذا هو عن القرابة بالاقرب ليس عن
الاخ الشقيقي على حسبما هو عند السامرة الان وان التغيير والتبديل

يجوز ذا

جار عند طائفة اليهود من عزره وهاعدا ثم عندهم ايضا يرجوا لرجل ان ياخذ
الاختين كل واحدة بعد الاخرى وقد اغتروا لتغييرهم لعد قوله واما
على اختها لا تاخذ للتضارر لتكشف عورتها على حياتها واخذوا ذلك على
الاخت الشقيقة وهم بذلك ايضا غالطون بل انما هذه الاخت
ايضا هي الاخت في الدين حيث حرم على الرجل ان يكشف عورة اخت زوجته
وكما حرم على الاخ كشف عورة اخيه كذلك حرم على الامراه كشف عورة
زوج اختها كما ذكك ظاهر من معاني كلامه تعالى في الشريعة المقدسة والحرام
في كشف الزوج المحرم غير مجادل واما معنى هذه الاية المقدم ذكرها يجب
ما عند طائفة اليهود انها على الاخت الزانية الدنية حسب قوله واما
على اختها لا تاخذ للتضارر فاذا تضر انسانا لاخذ امراة ثانية فلا
يقصد باخذها ضرر الاولى بل يلتزم بان يقوم بواجبها حسب قوله وان
اخره ياخذ لا ينقص طعامها وكسوتها ومعاشرتها كما صرح بذلك في سفر
التثنية الخروج ص ٢١ ع ١٠ وذلك حكم الاولى ومن اكتفا بزوجة واحدة
وكان غير متضرر للثانية كان صلح وستقيما هذا ما ويل طائفة اليهود
واعتقادهم بذلك كما نقلوا عن اسلافهم النافلين عن الرسول السيد
موسى عليه السلام ويوجد ما بينه هذه الطائفة وطائفة اليهود مجادلة
ومباحثة عديدة طويلة الشرح تقصر عن ذكرها في هذا المختصر فصل
ثم عند هذه الطائفة ان الزواج من اعظم الفرائض الواجبة مع وجود
الاستطاعة واللزوم والكفاية حسب الاوامر الالهية منها قوله تعالى

لادم وحوه من البداية وهو قوله تعالى وقال لهم انموا واكثروا والظاهر
ان النمو والكثرة هي بيد الحصول وعلو وانما عليهم ان يتعاطوا
الاسباب وهو الزواج ثانيا قوله تعالى ليس حسنا بقي الانسان وحده
الخ ومعنى ذلك من الزواج ووجوبه ويجد ايضا اشارات اخرى في
التشريع الموسوية توجب الزواج وتفيد صلاحه ووجوبه واما صحة العقد
ووجوبه وفوضه عند هذه الطائفة فالعقد عندهم يلزم بحضور الشاهدين
يثبت الحكم حسب قوله تعالى على فم شاهدين او على فم شهودين شهود يثبت كل
امر وهذا عموم مطلقا يصلح لكل امر من حد او عقد النكاح او غيره
مما يثبت بشهادة على سائر تصرفات الزوج ويملك بالعقد الرجل الحل
اللازم ملحق بسلامة الاجزاء والاعيان ولا يكفي الحل اللازم من
دون سلامة الاجزاء ومعنى ذلك عندهم انها اذا ظهرة مقطوعة الانف
او الشفة او كانت عاجزة او عرجة او عمية او زمنة او بها برص
وابم او بخرا فاحشا او مشوهة الخلقة لان مع هذه العيوب قد يمكن
استيفاء منافع البضع لكن يقع به الاستيفاء على وجه يكرهه الزوج ويعدم
الخطبا فله الرجوع ومطلق العقد يرد على برائها من سائر العيوب
ولا يحتاج في حالة العقد الى التصريح بالاشتراط فاذا حصل مطلق
ثم ظهر بالمعقود عليها عيبا فاحشا مكروه وجب الرد حسبما قدمنا
وذلك مستفاد من قوله تعالى وان لم تجد حظا في عينه حيث وجد
بها امرا فاحشا فليكتب لها كتاب الطلاق الخ وهذا الكتاب بهذه

الاسباب يحتمل فسخ العقد من اصله ويحتمل الفسخ له من حينه فيكون طلاقا
قارنا بالطلاق يثبت احكام العقد من تحريم اقاربها عليه واقاربه عليها
وتاما ينفسخ من اصله اذا كان العقد حصل به فاذا فلا تحرم اقاربها
ولا اقاربه عليه لان العقد فسخ من اصله كانه لم يكن ويلزم انصاف المهر
المهر عند العقد لانه من حيث احكامه والعقد الصحيح يثبت النسب ومع
وجود الوطى واذا كان الفسخ للعقد من اصله كما قدمنا بيانه كانه لم يكن كما
تقدم اذا كان لم حصل وطى ومنها ان الزوج لا يمكن من نقل العقد عنه الى
غيره كما يعقد المعاوضة حسب قوله لا هنيئا لا يتولى الى بيعها
ولثبوت العقد لهم عقايد معلومة مقررة فى كتب فقههم والنكاح له
مقاصد وله محالى فالمقصود منه هو التناسل ومحالى هو ما يعود
عليها من الانتفاع والاتفاق بعضها ببعض والسكن والانس والعشرة
والمعاونة على العون والطهر اقله خمسة ارشها من الفضة لان
المهر يتقدر بقليل الذى لا يجوز بدونه وما كان غير ذلك من الاثاث
والملبوس والحقوق المعتادة موسع الوجوب تبع الاتفاق والاقتدار
فصل وعند ما يريد انسان منهم ان يعقد لعقد نكاح لزواج له اولمن
يلوذ به يلزم المباشر واهل الزوج ثم يدعو الكاهن واهليه الى
عند اهل الزوج ولما يجتمعوا يجلس ابو العروس او وكيلها فى صدر
المجلس على يسار الكاهن الكبير ويجلس العريس مقابله ويبدا بالقول الى
ابو العروس سالك يا عمى فلان او يا سيدى او العم او الشيخ فلان

ابن فلان

ابن العم المرحوم اذا كان متوفى فلان ان تزوجنى ابنتك او موكلتك
البنت البكر البالغ او الغير البالغ فلان له على سنة الله ورسوله سيدنا
موسى ابن عمران عليه السلام بمهرا قدره اربع الاف وتسعماية فضه
منه ما هو متقدم العين واربعماية فضه ومنه ما هو متاخر العين
وخمسماية فضه مع بقية الحقوق الجارى عليها الحال ازوجتنى وقبلت
سوالى على ذلك على سنة الله ورسوله موسى ابن عمران عليه السلام فيكون
الجواب من ابو العروس او من وكيلها او من احد اقاربها ازوجتك وقبلت
سوالك على ذلك على سنة الله ورسوله موسى ابن عمران عليه السلام
ويستلم ابو العروس او وكيلها المهر من يد العريس ويضع يده فى يده
ثم يوضع الكاهن يده فوق ايديهما ويبدا بالعقد ويقول عهد ابراهيم
واسحق ويعقب عقدا صحيحا شرعيا على سنة الله ورسوله موسى بن عمران
عليه السلام عقدا صحيحا شرعيا على سنة الله ورسوله موسى بن عمران
عليه السلام الحمد لله الذى احل النكاح وحرم السفاح واصل
من امتثل اوامره بجلى الرضوان وتوج من اجتنب نواهيه بتاج
الكرامة والاحسان وسبحانه وتعالى محلل الحلول ومحرم الحرام
ويبدا بقوله قايلا ان باسم الله مناداتى فاعطوا العظيم القادر
الكامل فعله ان كل سبله حكما ولى الامانة من غير حيف عادلا
ومستقيما هو تبارك الهنا ابدا وتعالى ذكره سرمدا ثم يقول
وقال الله ليس حسنا كون الانسان لحدته اضع له عونا كنده ثم

يقول ايضاً فاوقع الله الاله سباتاً على ادم فنام فاخذ واحدة
من اضلاعه وملاء مكانها لحماً وبنا الله الاله الضلع الماخوذ من ادم
امراة واحضرها الى ادم فقال ادم هذه الان عظم من عظامي
ولحم من لحمي هذه تدعى امراة لانها من رجلها اخذة هذه لذلك يترك
الرجل اباه وامه ويلتصق بامراته ويكونون جسداً واحداً وهذه
الايات موجوده في سفر التكوين ص ١٨٤ وع ٢١ الى ٢٥
ثم يقول الكاهن خطبه مختصر متضمنه شكر وحمد لله تعالى عز شانه
ثم يباركه على هذا العقد وينهي الحال ويبارك الحاضرين الى العرس
واقاربه ثم يقدم العريس او والده من الماكول او المشروب ما
تيسر من الاشيا الحلوه ثم يشربوا القهوه ويتوجه كل احد لمحله ولما
يريد العريس الزواج على خطيبته يشهر ويعمل الولايم على قدر اقتداره
ويقدم بقية الحقوق الى خطيبته ويكتب لهم الكاهن كتاب سما
كتاب الزواج وهذه صفته اولاً يكتب فيه فاتحه مضمنه ذكر
الله واقتداره ووحدانيته وحمده تبتدي بكلام عبارتي مربوط
على العروض وبعد ذلك يوضع فيه وقت تاريخ حصول العقد
واسم العريس ووالده وجده وكنيتها ومناقبهما واوصافهما كل
بحسب مقامه وفهمه ثم يذكر العروس ووالدها وجدها كذلك
ووطنها ويكتب ايضاً من بعد طلب ذلك العريس المذكور من والد
العروس المذكور واجاب سؤاله بالعقل الثابت الشافي وسلام العقب

بالرضى

بالرضى والقبول وهي في ذلك الوقت فتاه بكراً حاصلة على
طريقة النساء يعمل لها حسب شريعة النساء كحكم بنات اسرايل
العزبات والمكرمات وكره المخلوقه من ضلع ادم للعقول للعون
والتناسل وكثره بمهراً وهو اربعة الاف وتسعماية فضه
مصريه فاعطاها من قبل باخذها العين واربعماية فضه مصريه
فاملك عليها وصارة له امراه مستخلصه وبريه من كل رجل سواه
وهذا الجعل يعملها كسنة النساء حسبما امر الله على يد عبده موسى
مونتها وكسوتها وخلوتها لا يقطع ومثبت نذورها وحجاتها
وقاطعهم. وله عليها حسن العشره تسمع من كلامه ولا تخالف امره
وتصير له عوناً كذاته ويبقى لها عليه لاجل المكرمه العينه وخمسماية
فضه مصريه لها الحق بان تاخذهم منه اى وقت اراده حسب ارادتها
ويجب عليه ليقتضيها حسبما امر الله المقول عن فم ادم بسبب ذلك يترك الانسان
اباه وامه ويلتصق بامراته ويصيروا اثنتهما عضواً واحداً واكتب
هذا الكتاب وجماعة الشهود وضعة فيه لادى الشهاده الكامله
الصادقه والله يكفي هو المنجح والموفق لمن سلك في طريقه ومثبت
احكامه ويحمد الى الابد من قبل ومن بعد ولي الامر قبارك الهنا ابدا
وتعالى ذكره سرمدا وشوم يرهن على هذني هصريف هتيم هطهرى
هنا من شبره ومرم ايشها الهيم ويكتب هذا الكتاب المار ذكره
بامر الكاهن الاول ويعطى الى العريس وفي ليلة دخلة يجمعوا

الجاء الولي الى العريس ويكون الكاهن جالس في صدر المجلس فيعطى
العريس الكتاب الى الكاهن المشار اليه ويقراه بسماع الجمهور الحاضرين
بالمكان مفهوم ومن بعد تمامه يقوم العريس ياخذ الكتاب من يد (العروس)
الكاهن ويعطيه لابو العروس او لوكيلها لامر يا تي ليبقى حجة بما
الواجب على الطرفين فهذا كان من امر الزواج واما ما كان من امر الطلاق
والاسباب الموجبه له عند طائفة الموحده المذكوره فعندهم الطلاق
لا يمكن الا من الزوج واسبابه قبل تقدم ذكرنا بعض اسباب منه
واسباب العيوب واما العيب فهي قسمين الاول منه يفيد نفي
المقاصد من نحو الجنون والبرص والجزام والرتقاء والقرنا والزفر
الدايم وفي الرجال كالجنون والعنين وهذه العيوب يرد بها
الشرع وعيوب تحيل المصالح كالصمان والبخر والزمنا ومشوهة
الخلقة والعميا وكل عيب يكرهه الرجل كما قدمنا ولذلك قبح العشرة
منها نحو التنزير والتقويط وتسيب رزق الزوج وماله وسوء
الخلق المفرط وارتكاب الشبه ومحذورات دينها اذ يجب عليها حفظ
نفسها ومراعاة الحال الذي يلزمها وصيانة مال الزوج من الافراط
اذ فوضه في نفسها لغيره جايز وكل ذلك اذا حصل وتبثه الزوج
على الزوجه جاز له طلاقها فاذا طلقها فيجب عليه اعطاها كتابا بذلك
متضمن طلاقها سنه ويا تي ذكره فيما بعد فاذا اراد رجوعها من قبل ان
تاخذ رجل غيره جاز له ذلك ما عدا اذا كان طلاقها بسبب تبديها

بغيره

بغيره لانها اذا قبلت بالغير لا يجوز له رجوعها كذلك اذا انزوجة غيره
وتوفا او طلقها الاخر واراد رجعها الاول الرجوع اليها فلا يجوز له
ذلك لانها زوجة على حكم النص الشرعي كذلك الاحراه اذا كان رجلها
وجد به العيوب الفاحشه او تاخر عن القيام بالواجب عليه
من واجبها مثل كسوتها وما ونتها وعشرتها وارادة خلاص نفسها منه
وطلبت من الحاكم الشرعي ذلك فمن بعد ثبوت حجتها لدى الحاكم الشرعي
بالبينه الواضحه وشهادة شاهدين او تنوته محدول فيحكم الحاكم
بطلاقها منه فتكون طالقه واما العيوب الذي لا تحيل مقاصد
النكاح فمتى علم الرجل بها وقبل بذلك جاز له ان ياخذها له
امرتا وما لا يرد به الشرع كالمقطوعة الاصبع او بها حول او عرج
او حدب او بخر غير فاحش او ضان بغير تشنيع او عيب يرجا
زواله او مرضا ترى عليها بعد زواجها او كانت عاقرا او نكلة
فيجب عليها ان يدويها عند ارباب الخبره مدة حول كامل واذا
اراد ابقاها عنده صدقا منه وشفقتا لدينه كان مثابا
وله ان ياخذ عليها ثانيه لان جواز الثانيه جايز عند الضرورة
كما قدمنا فقط يجب على الرجل الشروط المتوته المتقدم ذكرها واذا كان
بها عيبا يحيل بها مقاصد النكاح كالرتقا والقرنا جاز له المصالحة
وثبوتها فيما يتعلق بالعنين لا بالتداول والتناسل بل بالرتقا
بجيزتهم اذا ترضى كل واحد من الجوزين بذلك وتبقى عنده

ترضى

كما قدمنا بالطايفة العون فتصير حينئذٍ قضا الشهوة على وجه مباح وان
يقيم الزوج ضمنا بالكفالة فصل واما صورة كتاب الطلاق
عند هذه الطايفة فيكون افتتاحه بذكر الله الذى اختار شعبه
اسرايل واسلهم السيد موسى عليه السلام وعلى يده امرا بالشرع القويم
وجعله صبوثا لعدما مستقيم ودون فيه فرايض واحكام دايمة
الثابيد ومن جملة سنة الجواز والطلاق وبعد هذه الفاتحه
وذكر اسمه بالتعظيم يوضع فى هذا الكتاب والسبب الذى لذلك
انه فى كذا وكذا الدخول بنى اسرايل ارض كنعان كان حكم طلاق
فلونه بنت فلان من فلان ابن فلان من القبيله العلوانيه لبعدما
حصل بينهما المخاصمات المظلمه وحصول العيوب الموجبه للطلاق
وهى كذا وكذا وتزايد البغضه من الرجل للاراه ومن الاراه
للرجل وترك الرجل سنة الزواج عليها لحصول الاسباب المذكوره
ودفع لها مهرها المتاخر وهو الغين وخمسايه فضه مع كمال مالها
من الات وثياب مالكه وقل ما اختص بها بشهادة الشهود الحاضره
بوضع اسماهم فى ذيل هذا الكتاب وتفرقوا كلاهما عن بعضهما برضى
كل منهما وكتب لها هذا الكتاب الطلاق واعطاها فى يدها والمقرا
من بيته حسب الامر الشرعى وهو قولهم ليت ان اخذ رجل امراه ودخل
عليها وصارت له امراه فان كان لم يجد حظا عنده بن وجد فيها عيبا
ما فيكتب لها كتاب طلاق ويجعل فى يدها ويخرجها من بيته كما ذكر

فى ذلك فى سورة تثنية الاشتراع فى ص ٢٤ ١ ويرى كل شخص
منهم صاحبه وان ليس لاحد منهم قبل الاخر شئ من الحقوق الكليه
والجزايه وان الاراه المذكوره طالقه منه حره بنفسها وكتب هذا
الكتاب بشهادة شهود ذيله شهاده عادله كامله صادقه تبارك اسم
الله من قبل ومن بعد والسلام على نبينا موسى بن عمران النبى الطاهر
الامين والحمد لله رب العالمين ٣٣٣ واما كتابة هولاى
الكتب الكتاب الاول والثانى اى كتاب الاتفاق وكتاب الفراق
كلاهما جمعتهم اللغه العبرانيه العديمه الجارى فهما فيما بينهم
من قديم الزمان والى الان ويحفظ كتاب الطلاق والفراق
بيد الاراه المطلقه حيث اذا ارادة الزواج على رجل اخر
وانكر رجلها الاول طلاقها فتبرز هذا الكتاب من يدها وتبطل
دعواه وايضا لرجل اسقاط حقوقهم من بعضهما بعضا من استحقاق
الميراث فهذه احكام الزواج والطلاق عند الطايفه المذكوره على
سبيل الاختصار والله تعالى اعلم بكل شئ

الباب التاسع فى اثبات عدم النسخ عند طايفة السامره وان
التوراه الشريفه الذى بايديهم ليس يوجد بها ناسخ ومنسوخ ابدا
وانها ما بقيت الوجوب غير منسوخه مدى الدهور ويقولون ان النسخ
هو ازالة مثل العباده الوارده سمعا او ازالة الامر بعد نبوته
وشروط ثمه يجب ان يكون نصه مستفاد ومعناه بظاهر

اللفظ والاول لبديل ويكون سنخا بالانفصال من ورود زمان
ما ينسخه والا كان الاستثنا نسخا ثم يناقض الحجج العقليه
والاتناقضه الحكم ولا يناقض التابيد والا ودى الى الجهل
بعواقب الامور فاذا كان تخصصا فلا يكون نسخا ولا يجوز نسخ
شريعة السيد موسى ابن عمران عليه السلام لكونها مقترنه بالتابيد
والتابيد فى حق مواضع لنصوص محكمه مثل قوله تعالى عنها سنة
للابد. وسنة للابد لاجيالكم وتحفظوها كل الايام انتم واعقابكم
وقد ورد مثل ذلك فى الشريعه الى اليها فى جملة محلات كما ياتى
بيان ذلك فى هذا الباب ومما يمنع ايضا من نسخها شهادة
القديم تعالى بخبرها بان هى حكمه وحق حسب قوله تعالى اذ
هى حكمتكم وفطنتكم لمن هذه كل الامم الذين يسمعون بكل السنن
هذه الى قوله واى شعب عظيم الذى له سنن واحكام مستقيمه مثل
الشريعه هذه الخ كما صرح بذلك فى سفر تثنية الاشتراع ص ٤
٦ والحق لا يعود باطلا والحكم لا تعود جهلا ومن الحجج العقليه
ان كلمة الله فلا تتبدل كما اتى فى هذه الشريعه عن لسان يسوع
ابن يوسف وهو قوله تعالى ليس الله انسان فيكذب ولا ابن ادم
فيندم الخ قيد بذلك ان كلمة الله ثابتة الدوام وان الله منزه
عن البدى وان البدى والرجوع من صفة الانسان ومما يمنع
ايضا من نسخ الشريعه انتقال السيد موسى عليه السلام بالوفاه

وهو معتقدها ونفسه سالكه الى بقاها وامر قومه ببقاها
والبقا على اعتقادها ما دام السماء على الارض كما صرح
بذلك فى سفر تثنية الاشتراع ص ١١ عدد ١٨ الى ٢٢ ولا يجوز
ان يكون خلاف ذلك والا ودى الى ان يكون الرسول من
اهل الغرور مستحقين العقاب ولا يجب الى ذلك احدا من
العقلا وهو عليه السلام منزه من كلام الكذب والافترى ولا خفا
ان كل من اعتقد امرا كذبا نفسه اليه وحاد وهو معتقده
وان كان الامر بخلاف معتقده وجب ان يكون من اهل العقاب
وينزه عن ذلك عليه السلام ومما يمنع ايضا من نسخ شريعة السيد
موسى عليه السلام كون نصوصها تضمنة تحريم انواع من الحيوان
بعلامات فيها وجعلها علة فى التحريم كتحريم الجمل والخنزير وما
يجرى مجرى ذلك من الحيوان المحرم فيجب بقى الحكم مع دوام
وجوب العلة ومثل تحريم بنت من الخ الاب مثلا لكونها
قرابة من الاب ومثل تحريم باقى المحرمات كل شخصا لعلة الذى
افاد ذكرهم فى الشريعة المقدسة وصار علة المحرمات مطلقا التحريم
غير مقيده بزمان حيث حصول العلة لا كما يزعمه الغير ومما يؤكد
دوام هذه الشريعه ايضا ووجوب حفظها والعمل بها ما دام
اعقاب اسرايل موجودين بالحياه فى هذه الدار ابدا لا بد من
وان العمل بها هذا الخير المحض والعمل الصالح المستقيم عنده تعالى

كما صرح فى سفر تثنية الاشتراع ص١٢ ع ٢٨ حيث يقول احفظ
واسمع جميع الكلمات الذى انا اوصيك بها لكى يكون لك ولاولادك
من بعدك خيرًا للابد اذا عملت الحق والصالح قدام الله الهك وما
هو الصالح والحق سوى سنة هذه الشريعة الذى شرع الله بها وحفت
الرسول كان يعلمهم يا هانم حذرهم ان يتبعوا كل نبيًا يدعيهم
لينزلهم عن الطريق الذى علمهم ان يسيروا فيها وهى الشريعة الموسوية
مائدة الوجوب وذلك كما صرح به فى السفر المتقدم ذكره ص١٣
من اول الاصحاح حيث يقول اذا قام فى جملتك نبيٌ او صالم
حلمًا واعطاك اية او معجزة ولو حدثت الاية او العجوبة
الذى كلمك عنها وقال لنذهب لالهة اخرة لم تعرفها ولنعبدها
فلا تسمع لكلام ذلك النبى او حالم ذلك الحلم لان الله الهكم يمتحنكم
لكى يعلم هل تحبون الله الهكم من كل قلوبكم الى قوله وذلك النبى
او الحالم ذلك الحلم يقتل الى قوله لكى يطوحكم عن الطريق التى امركم
ان تسلكوا فيها الخ وقد ظهر من ذلك الايات ان كل من ادعا
بالنبوه واتا بخلاف هذه الشريعة التى هى الطريق الذى امرهم
ان يسلكوا فيها بان لا يتبعوه بل يرفضوه ولا يعرفوه وقد اتا بمثل
ذلك فى هذه الشريعة فى جملة ايات منها وهذا ايضًا مما يثبت عدم
النسخ لهذه الشريعة وقد امر فيها ايضًا بحراسة دخول الزور والنقص
عن جملة اوامرها حسب قوله يحفظ جميع الذى انا موصيك اليوم

تحفظ لتعمل وتمتثل لا تزيد عليه ولا تنقصوا منه كما صرح فى ذلك
فى سفر تثنية الاشتراع ص١٢ ع ٣٢ وقال ايضًا بمثل ذلك فى
السفر المذكور ص٤ ع ٢ لا تزيدوا على الكلام الذى انا موصيكم به
ولا تنقصوا منه لكى تحفظوا جميع وصايا الله الهكم التى انا موصيكم
بها وصايا كذا ايضًا حرم نسخ هذه الشريعة حيث ان الله قطع
عليها عهدًا مع السيد موسى عليه السلام ثم مع بنى اسرايل حيث يقول
فى سفر الخروج فى ص٣٤ ع ٢٧ قال الله لموسى اكتب لك
هذه الكلمات لانى على هذه الكلمات قطعة عهدًا معك ومع
اسرايل وقد اعطا الله تعالى اشاره منبره على هذا العهد
انه غير قاطعًا له مع ما يجرى من بنى اسرايل من الزوغان
وتيم عليها الانتقام حيث يقول فى سفر لاويين فى ص٢٦
ع ٤٢ بالخبر عن بنى اسرايل وهم يستوفون عن ذنوبهم لا نهم
قد ابوا احكامى وكرهت انفسهم فرايضى ولكن مع ذلك ايضًا
منى كانوا اعدايهم لا رفضتهم ولا كرهتهم حتى ابيدهم وانكث ميثاقى
معهم لانى انا الله الههم بل اذكر لهم الميثاق مع الاولين الذى
اخرجتهم من ارض مصر ويظهر من هذه الايات ان الميثاق المشار
اليه هو عن الشريعة الذى عاهد عليها موسى لبنى اسرايل كما قدمنا
وكان ظهورها فى عصرهم الذى خرجوا من ارض مصر [illegible] وانها
ليس مقطوعة ولا قاطعًا لعهدهم ولا بد من ثبوت احكامها واجرائها

اتمام اعين الشعب حب قوله فى اتمام الايات المتقدمه وهذا
لمشاهدة الشعب لاكون لهم والها انا الله وقد قطع الحق تعالى عهدا
عهود على جهة فرايض اعنى عهد السبت وعهد الخمانه وعهد الوصايه
وعهد الملح وما شابه ذلك وقد جعل السبت الذى هو من جهة فرايض
هذه الشريعه عطله وان سبب عطلته هى عطلة الخالق من خلقته للعالم
وجعل عمله ابدا يوم السبت وهذا الاكم من اللغه العبرانيه بمعنى انه
عطله وهذه علة سبب العطله فيه فلا يقبل النسخ ما دام هذا
الكون له وجود بون اتمام وجوده على العطله فيه وجعل تعالى
وجوب حفظه عهدا للابد حسب قوله عهدا مؤبدا وكل الايام ولكل
اجيالكم وابه دايمه فسبحان من تخلف بعاده ولا ينقض كلامه
ولا يرجع فيما يقول ولا يغير لوعده الذى يجوز على البداء
العالم بعواقب الامور حفظ قوله اسرايل بكتابه حتى يبين لهم ولاجيالهم
الحلال من الحرام والموت من الحياه حيث قاله فى سفر تثنية الاشتراع
صف ٤ ١٥ انظر قد جعلت اليوم قدامك الحياة والخير والموت
والشر بما انى اوصيتك اليوم ان تحب الله الهك وتسلك فى طرقه
وتحفظ وصاياه وفرايضه واحكامه الى اخره وقد كان ظهور هذه
الشريعه على يد رسول الحادث الذى خاطبه شفاها بمشاهدة
الوف اسرايل بذاك الموقف المهيل والكلام العظيم الذى قال
عنه ان شكل لا عاد يصير حسب قوله صوت عظيم لا يعاد وقد خذرهم

مخطوط

من خلوفها وجعل اللعنه على عبدتها كما ذكر ذلك فى جملة فصول
منها وهذه جملة ذلك مما صرح به فى السفر المذكور فى ص ٢٧ ع
٢٦ ملعون من لم يقيم كلمات هذا الناموس ليعمل بها ويقول
جميع القوم امين وقد لحظ من نصوصها ان الرسول عليه السلام
كتب هذه التوراه على حرج تسلم من الله تعالى مدونا باللغه العبرانيه
باحرف محفوره واياة معدده بكلمات منظوطه يستغنى بذكر
الخليقه وختمها بالخطبه الجامعه لذكر يوم الدين وبراءة الاله
ووفاة الرسول عليه السلام وبالتوقف عن هذا الرسول انه لا
يقوم مثله فى اسرايل وهو عندهم خاتم المرسلين وذلك المدرج
مدون من اثنين وثلثين حرف جميعها هو محفوظ عند طائفة اليهود
وعلى ما تشهد بذلك بعض تواريخ الغبر بالكل الذى شاهدوه
الذى كانوا حاضرين يوم الموقف مصوره بقدرته تعالى فى
السحاب والنار كل شكل حرف ما يخالف الاخر ذلك دليل ذلك
قوله جميع الكلمات الذى نظر عيناك ومن المعلوم ان الكلام
لا يرى بالصوت بل بالوضع ويدل ذلك ان الله تعالى قد جعل
جميع الكلام الذى خاطب به شعبه فى يوم موقف طور سينا مدونا
ظاهرا الى هذا هم كما قدمنا والى هذا الاخر الدال على ان
سيدنا موسى دون الشريعه عن المدرج الذى تسلم مدونا بقدرة
الله قوله وكان عند انتهى موسى من كتابة جميع التوراه هذه على

المدرج الى نهايتهم وفى قوله الى نهايتهم اعنى كلمات جميع الشريعه
دلالة ظاهره على ان جميع نسخ التوراه دونها عليه السلام تحتوى
على المدرج المسلم اليه ولم يكن فيها شئ خارج عن تدوين الشريعه
بخلاف ما قاله الغيدان الاربع ايات الذى تضمنه جحوده
الى الجبل وشاهدته الى جميع ارض كنعان ووفاته عليه السلام
وما فعل لبيداوحه من الذنب والشاهد بان هو ختام الانبيا
فى بنى اسرايل اى ان لا يقوم مثله فيهم تدوين يوشع ان لدون
بعد وفاته هذا ما تاولوه الغير فلا يجوز ان يرى مثل ذلك
من يعتقد حقا ما اتا به الرسول عليه السلام واذا فحصه على الامر
وجدة الحكمه فى تدوينه لذلك هو كالتحرى لفعل اطمخ وموافقه
الفعل بما قدونه عليه السلام لانه دونها وسلمها للائمه بنى
لاوى ولشيوخ سرايل ولم يقفوا عليها الا بعد وفاته
عليه السلام وكمال مدة تبليته وعند وقوفهم عليها وجدوا
الفعل موافقا لما قدلته وقدل مثل ذلك ايضا تسليم الدرج
للرسول مدونا بتوريته صحيح عن لسان الرسول خذوا مدرج
التوراه هذا واجعلوه بجانب صندوق عهد الله لكم ليكون هناك
بكم شاهدا وحقيقة الشاهد ان يبين الحق ويميزه عما سواه
ويعلم المخالف بخلوفه فلا يكون ذلك الا بحيث يتميز الشاهد
من المشهود عليه ووجه التميز يحصل بثلاثة اقسام احدها

لون

كونه بنيه واحده ليس فيه فصل الاضمه الدرج على ما قبل
خلقه مع جماعة الاصول فى زمان الخليقه ولا تعدد الخلق
على فصل مثل القسم الثانى كون الكتابه من جماعة البنيه بخلوف
تدوين المخالفه لا يمكن فيه الزياده ولا النقص القسم الثالث
كون الاحرف واشكالها بلون النار مرسومه فى جرم المدرج
وقد دل على مثل ذلك قوله تعالى فى فصل بركة الرسول للاسباط
منقول عن المتن العبرانى جميعهم آش آدت لمو بمعنى
من يمين الله اخذت هذه الشريعه وهى نار ودنا لها
وهم شعب الله اسرايل فافاد بتسميته اشى اربعة اقسام
القسم الاول كون الرقم بلون النار القسم الثانى اعلام
الاحه ان هذا الكتاب لظهر العصاه اذا اعاد وامتثلوا
جميعا فيه فيظهرهم من المعاصى كما تظهر النار من النجاسات ومن الاغلاط
القسم الثالث ليقضى ويهتدى كالنار المضيه القسم الرابع تحذير الاحه
ان مثله بالنار المحرقه لمن هو لبيه ويتبع حدوده واذا كان بدل
فجملة هذه الاقسام يتميز بكونه شاهدا للشهود عليه ويجب
اليه المخالف ويرجع عن خلوفه ويعترف بالحق فيه وهو المشار اليه
بالخبر عنهم انهم يقولون شريعة وحنا موسى مورثه لجوقة يعقب
يعقب فقد بان من جملة هذه النصوص ان الرسول عليه السلام
قد تسلم من الله مدرجا كاملا جامعا مشتملا على جميع الغرايض

منسوب الى الله سبحانه حق وصدق شاهدا اخر يؤيد صحة ما قدناه
ان الشريعة كتبت بتحديث الله على مدرج وهو قوله تعالى عن
الرسول كما صرح بذلك فى سفر الخروج ص٢٤ ع ١٢ فرجع
موسى الى الله اعنى بالشماء وقال ها قد اخطا هذا الشعب
خطية عظيمة وصنعوا لانفسهم الهة من ذهب والان ان
غفرت خطيتهم فاغفر والا فامحنى من سفرك الذى كتبت
فقال الله لموسى من اخطى الى امحوه من سفرى وهذا السفر
هو كتاب التوراة الذى تقدم الذكر عنه الذى تسلم الرسول ونقل
عنه الشريعة الذى دونها خط عليه السلام واعطاها الى بنى اسرائيل
كما قدمنا واذا قال قائل ان معنى قوله الذى كتبت عن
لوحى الجوهر حيث ماكد عنهم انهم تدونوا بتحديث الله فالجواب
ان الالواح لم يذكر فيهم اسم موسى عليه السلام ولم تعتمد بمدرج
بل هو عن المدرج الذى جمع الشريعة كما يشهد بذلك صحة اللفظ
هذا ومما نقل وثبت نقله عند الطائفة السامرية فى جميع كتبهم
انه كما قدمنا ان سيدنا موسى سلم من الله مدرج مدون بتحديث الله
باحرفه من اوله الى اخره لم يطلع عليه انسانه سوى حضرة الرسول سلام
الله عليه فتعدد الحجج الشرع والنقل والعقل على تسليم المدرج
فان قيل سلم للرسول ومتى تسلم الجواب اما اعتقاد هذه
الطائفة انه تسلم عليه السلام فى جبل سينا فى المده الاول الذى

اقام

اقام فيها اربعين يوما جبالها وهو بالحرام قايم صايم حينما امره
الحق جل شانه حسب الامر الوارد اليه بقوله تعالى اصعد الى الجبل وكن
هناك فاعطيك لوحى الحجارة الشريعة والوصية الذى كتبت لارشادهم
كما صرح بذلك فى سفر الخروج ص٢٤ ع ١٢ وعند انتهى المده
الذى اقام فيها الرسول الاربعين يوم المذكوره سلم اللوحى
ومدرج الشريعة المشار اليهم حسب قوله فاعطى الى موسى عند فراغه
من الكلام معه فى جبل سينا لوحى الشهاده لوحى حجر مكتوبين بيد
الله فهذا الخبر عن الوعد المتقدم ولا يصح بان يكون الوعد متضمن
امرين ويعطيه احدهما ويمنعه من الاخر ومتى كان ذلك وفى
الى البدى وتعالى الله عن ذلك علوا كبيرا فيجب ان يستفاد من
ذلك ان لابد ان سلم اليه غير ما وعده به وانما فصح بذكر الالواح
لاجل ذكر ما تم من احرفهم من التاها من يديه عليه السلام الى الارض
وسيرة كسرها وهو المستفاد من قوله من بعد فخاطبه اليه فى جبل
سينا وهذا هو فايدة المخاطبه ونفى ذكر المدرج تحت قوله واعطا
الى موسى ولما تسلم عليه السلام ليتم وديعه عنده صعد الى
محا حفظته ولاجل نصب المذبح المسما بخبا المحفر خارج عن
المعسكر وجعل مقرا فيه ليقصد الزياره من العباد المستطعين
لفعل الحج واخذ موسى المذبح ونصبه خارج المعسكر بعيد
عن المعسكر ودعاه خبا المحفر وكانوا كل طالبى الله يخرجوا

الى خبا الحفر خارج المعسكر وكان يوشع عليه السلام يلازم هذا
الخبا محافظاً عليه الا ترى ان الرسول عليه السلام صاحبه
فى المرة الاولى واما فى الثانية لم يصحبه لكونه كان ملازماً لهذا
الخبا لعلة ما واما خادمه يوشع ابن نون فتى لم يبرح من جملة
الخبا ولم ينل تحت وداعة الرسول عليه السلام الى سنة الاربعين
الى ان امر بالنسخ غده ونسخ عن ذلك المدرج فنسخان
فكان ذلك فى عربة ماب فى الواحد من الشهر الحادى عشر
من السنة المذكوره حسب قوله فى سفر تثنية الاشتراع فى الاصحاح
الاول وكان فى سنة الاربعين فى الشهر الحادى عشر فى اليوم
الاول من الشهر كلم موسى بنى اسرايل الى قوله شرع موسى يبدون
يبدون هذه الشريعه فكان كما نهى ما امر به عليه السلام فى نهاية
الشهر الحادى عشر كما انا بالتفصيل عنه عليه السلام فى كتابه المعروف
بالتواطيد وفى ذلك اليوم سلم النسخ الذى كتبها بيده للاويين
الاوبنيه والثانيه لمقدمى اسباط بنى اسرايل دليل ذلك
قوله وكتب موسى هذه الشريعه واسم الشريعه اسم على بعينه جملة
الشريعه متى وردت بعينها وان اريد بها التخصيص
اقترنت بما يدل على التخصيص مثل قوله هذه الشريعه للعصيه
والهديه ومثل قوله هذه شريعة الابرص الخ ومثل قوله هذه
شريعة الغيره وما كان مثل ذلك واما هاهنا وردت

تعهد عن جملة الشريعه من البدايه الى النهايه ثم سلمها الى الملك اليهم
وخطب على جميع الشعب الخطبه الجامعه المعروفه الذى فى اخرها
ذكر بكرته للاسباط وفى ذلك اليوم امر عليه السلام بالصعود
الى جبل نباء وصعد ونوفى هناك وبعد دخول بنى اسرايل
ارض كنعان ونمهيدها قوى الامام العزر عليه السلام هذه
الشريعه بسماع جميع اسباط اسرايل فى عيد المظال فى المحل المختار
فى سابع سنه من دخولهم لهذه الديار وتناقلوها وحفظوها (وحفظوها)
ولاولادهم علموها هب الاحر الاطى وهو قولهم وتعلموها وعلموها
لاولادكم وانا مثل ذلك فى قضاة اياتنها وفى السنه الثالثه
عشر لدخولهم الاراضى المقدسه نقل يشع ابن فنحاس ابن العزر
عن المدرج المدون بخط السيد الرسول عليه السلام فى هو جبزيم
فى باب خبا المحفر المدرج الموجود ببطاقة السره لحروضوهذا
الكتاب ويعتمدوا صحة ذلك ولهم دليل على صحة وانه قديم
العهد وعلامة القدم لهذا المدرج وعظم الاجلال الذى نظهر عليه
واتفاق عليه وتجد هذه الطايفه يحترموا هذا الكتاب احتراماً زايد
ويعبدوه اعتباراً لا يزيد عليه ويبرقوه بالطهاره والقدوسيه
وكافة الايمه الليدانيه دايماً مستعدين لخدمته ومحافظته
وهو وديعه عندهم خلفاً عن سلف وتجدهم دايماً مواظبين
على حراسته الى اليوم هذا وفى الخمسين السنين السالفه فى اوقاته

الجبوت جملة امرار هذا الكتاب في اماكن معلومة في اماكن
محكمة خوفا عليه وعند رجوعهم من الجلوه يكشفوا عن هذا الكتاب
ويرجعوه الى محله لان من اقامته كانت اولا في الكنيسة التي
بناها يوشع ابن نون في مرج بيط المجاوره لنابلس الذي في ذيل
جبل جرزيم المشهور هذا المرج بالون موره ثم بعد ما خربت
هذه الكنيسة انتقل هذا الكتاب الى كنيسة نابلوس وبقي
محفوظا بايدي الكهنة الى يومنا هذا ولهذه الطائفة اعظم سلوى
بوجود هذا الكتاب مابينهم ولهم ايمانا انه لابد من العوده
وقيام عهده ويكون هذا الكتاب شاهدا بهم وانهم سيتحدا
ان يدعو محافظينه الجمال لله حافظ العهد الالف جميل والصلاة
والسلام على سيد الاولين والاخرين والحمد لله رب العالمين

الباب العاشر في حكم الميت عند طائفة السامره والاحكام
الواجبه له وعنه واعتقادهم بيوم المعاد وحال الانسان
حال انتقاله من هذه الدار الى حين يعود الله به في يوم الدين
وصفة ايمانهم بالسوال والحساب والثواب والعقاب على ما
هو مثبت عندهم من دليل الشرع والنقل والعقل فاما
حكم الميت عند هذه الطائفة فهو ان جسمه يخرج منه السر الالهي الذي هو
مادة الحياه ويدعى الروح وذلك من اللاهوت لا يدرك ولا يبين

ولا يعلم به سوى واهبه تعالى ومن حينه يفارق هذا الجسد
يصير كالجثة وحكمه الخبث على كل من دنا به نجاسة سبعة
ايام وكذلك حكم ثيابه وفراشه على حسما شرح تعالى في سفر العدد
ص١٩ وياتي بيان ذلك واما كيفية الحال في تجهيزه والحكم
بذلك الجاري عليه الحال ما بينهم من قديم الزمان والى الان ولما
يتاكدوا بوفات احد منهم يديروه لجهة القبلة وهو هو جرزيم ويبدا
الامام الكبير لقراءة سورة القيامة وهو الاصحاح ٧٥ من سفر
تثنية الاشتراع بالغاظ موضحة ومراكز على الايات وبعدها
كلاما متضمنا تهليل وتعظيم لله الدايم بالحياه المقيم بلا زوال
وهو كلاما مسلى للسامعين ومبشرا للمومنين بدخولهم الى
النعيم في يوم الدين وهو تالين مشايخهم السلف الاولين ويستقيم
على مثل ذلك لحين تفارق الروح الجسد وكما قلت الحاضرين صامتين
وبعد ذلك يصير الندب والبكا شديدا لكسوة الاخوة المعتادة
عندهم وهي قميص وسروال وقماز وصاية من فروة وطاقية
على راسه مع عمامة من فروها ولحيته من راسه الى قدمه وكل ذلك
من العطفة الابيض الصافي من الصوف (لا يكون قاضيه) والحرير وان لا يكون مستعمل
بل انما يكون من قماش جديد ويتعاطوا تغسيله لان الغسل عندهم
سنة لازمة عاملينها ما ينقلهم من الازكيا والصالحين بنقل متفق
عليه وعند الخدم من غسله وكمال تنقيته يلبسوه الثياب المقدم ذكرهم

ويجعلوه لجهة قبلتهم مدهوجا بالكفن من فوق الثياب ويوضعوه
في داخل تابوت منبوت من خشب ثم يجلس العرفا منهم حوله
وينبه على شريعة الله الخفية اخبار المنزل على يد سيدنا موسى
ابن عمران عليه السلام باللغة العبرانية قولية متقنة محكمة وعند
نهايتها يتقدموا بجلوده الى حفرته ويسووا العرفا قدامه بالعرايا
والشايد المرتبة عندهم لذلك الحال حتى اذا دفنوه في حفرته
يقف هناك الكاهن المقدم بنوله كلاما مضمنه تسلية لاهل
المتوفى وذكر وفات الانبيا الاكرمين الكرام وبعض من الصالحين
ثم ذكر وفات الرسول عليه السلام وترغيب في الصبر والبشاره
بالثواب لمن كان حافظا لمذهبه والايمان هذه ستهم في
جنازتهم وعزاهم سبعة ايام واما الحكم على من تعاطا غسل
الميت وحمله ودفنه فهذا لابد من الاقامه في عقلة النجاسة سبعة
ايام ويلزمه الترشيش برماد البقرة المقرر عملها ووضعها في التدراه
في الاصحاح المتقدم ذكره والترشيش في اليوم الثالث والسابع
على حسب الامر الالهي وكذلك الذي بالعبد او بعظم الميت وانه لا يجوز
طهر لجميع من كان داني به سوى بعد السبعة ايام واتمام الشروط
اللازمه هذا ما كانت عليه هذه الطايفه من ايام الرسول لحد
قبل وضع هذا الكتاب بتلاتمايه عام وهم على حسب هذا النظام
وعندهم رماد الترشيش وفي سنة الثمانمايه لسيدنا محمد ولغاية عدد

طايفة

طايفة السمره وقصيدهم وفاقتهم وعلة العدوان عليهم لم
يبقى لم اقتدار على عمل هذه البقره ورمادها ولذلك تضرروا
بان اذا تدافعنهم احد يتاجروا اناس من الجزاير المجاورين
معهم بتولوفسل ميتهم وحملانه ودفنه بمناطقهم ولكافة الاوانيه
الدانيه بهم تبقى في عقلة النجاسة سبعة ايام ثم بعد ذلك
يجروا عليها الطهر بالماء فقط فصل اما حكم الميت في
حال الخفقه طاهر وعندهم انه لا يجوز بان يدنوا به من كان
بعقلة النجاسة وكما قدمنا يلزم ان تكون كل ثيابه طاهره
نظيفه واما حكم الداني به ونجاسته وثقل هذا التكليف وتحكم
الباري تعالى وقدوجد لهذا التكليف والحكم به حكم البقرة المامور
بذبحها واحراقها وجعلها تعالى علة للتطهير من عقلة هذا الداني بانسان
ميت هب للامر الالهي وهو ان يتولى ذبحها الكاهن الكبير ومشرب
حضور الكاهن عند وفات المتوفى لاجل تجنيزه وعمل الواجب
ثانيا ياخذ من دمها باصبعه ويرشقها تجاه الهيكل ثالثا ان الذي
يتولى حرقها اناس طاهرين وعند تمام حرقها يلزم الطهر بالماء
كذلك الذي يتولى غسل الميت يلزم الطهر رابعا الذي يجمع
رماد البقرة يكون رجل طاهر ويلزم الغسل كذلك الذي
يحمل المتوفى لحفرته يكونوا اناس طاهرين ويلزم الغسل خامسا
يلزم وضع رماد هذه البقرة في محل طاهر هكذا يجب وضع ودفن

هذا المتوفى فى محل ظاهر سادًا ان كل من دنا بجاد هذه التربة
يلزمه الغسل كذلك من دنا بالميت يلزمه الغسل سابقًا لا يجوز زوال
يدنو بهذا الرماد سوى رجل ظاهر مثله نظيفه لا يجوز لانسان وهذا
بعقلة النجاسة بان يدنو بالميت تاركًا ان هذه الرماد مطهر
كذلك الميت بوفاته على الايمان يطهر من شوايب هذا العالم لانه
متى توفا الله من يرتضى من عباده نعيم ويدنيه الحق ويصفح عنه
وعن زلاته كما وعد به الحق تعالى وهو قوله عز من قال اذ يدنى
الله فيه وعن عبيده يصفح الى قوله ويطهرنه فوه وهذه
الاسرار لا يحيط بكلية علما سوى الآمر تعالى وغرضه لهذه الاحكام
هو اعلم بها فصل اما استعداد هذه الطائفة فى حال
الانسانة من حين خلقه ليوم المعاد انه لابد له من اقامته فى اربع
عوالم العالم الاول وهو حال امه فسبحان من جعل للجنين فى
البطن حياة يعيش بها وجعل تكوينه هناك على احسن نظام وجعله
فى ذاك الاحشاء كانه فى بحر الظلمات وجعل الروح به منفوضة ثم
بقدرته يخرج من البطن وحفرته وحبسه وظلمته الى الدار الثانية
وهى هذه الدار وبحكمته يدبره ويلطفه بربيه ويفضل بمده
وفى هذه الدار جعل له التكاليف وجعلها دار العمل وقبل الوقت
يجعل على عملا اما ثواب عليه اما يعاقب وهى دار تدعا فيها الزوجة
ودار الغنا والغرور لاهل الضلال دار اليقظة لاهل الصلاح

وان الاعمار فبمشيئة ارادته تعالى وله ان يطيلها او يقصرها
وفى هذه الدار من يكون عمره من ضمنا مقدر وفيه من يقصر عمره
لرداوة عمله وكذلك هذا السر لم وقف عليه احد من خلقه ولا يعلم
حقيقته سوى الله تعالى فكلامنا هذا مما لحظ من كلامه تعالى
فى كتابه ثم حينما يشاء بقدرته يخرج روح الانسانة من هذه الدار
يرجع الاسباب لمفارقة الروح المتوفى فى الجسد الذى بحكمته اودعه
بجسم الانسانة وبحكمته يخرج الذى قال عنه تعالى لا يذوقون روحى
بآدم لعوام اى لا ينقض روحى بالانسانة ابدًا فكما ان الميت
لا يدرك الاوفاق ولا تحده الابصار كذلك نسمة الحياة المتحلة
من لدنه تعالى الذى بها صار الانسانة نفس حية فصل اما من
معلومات هذه الطائفة جسما هو نا قلين عن السيد الرسول موسى
عليه السلام ان هذه الروح من حينما تفارق الجسد يجمع بها الله مع
قرنها اى مع من كان فى مرتبتها كل بحسب عمله على قدر استحقاقه وكل
من له مقام وجنس عليه يضاف وهذا الكلام له شاهد استفاد
من معانى كلامه تعالى فى الشرع الشريف مثل قول السيد ابراهيم
عليه السلام وانت تمضى لابائك بسلام الخ من حيث ان ابا ياه
اهل صلاح ثم قال عنه تعالى بعد وفاته وانضاف الى قومه
كذلك قال عن سيدنا اسحق وانضم الى قومه وقال كذلك عن سيدنا يعقوب
المتوفى فى مصر والجسد فيها من حينه فارقة الروح قال فيه عنه وتوفا

وانطلق الى قومه ثم قال عن سيدنا هارون عليه السلام الذى كانت وفاته
فى جبل هور قال خذه وانضم مع قومه فثبت بذلك ان هذه
الاضافة وهذا الانضمام هو عن الروح ليس عن الجسد وما يثبت
ذلك ايضا قوله تعالى للرسول عليه السلام وتنضم الى قومك كما انضم هارون
اخوك الى قومه واسيدنا هارون وموسى كلاهما توفا منهم فى متباطهم
ولم كان دفنهم من احد ولم يطلع احد على قبرهم بل هم مدفونون فى
مدفنهم الشريف والمقدس لهم بالاجماع مع اسفهم فما كان ذلك سوى
عن اجتماع الارواح فى العالم الثالث الذى هى المحل الذى ما بينه
دار الدنيا ودار الاخرة فاجادت تبقى رهينة فى التراب الذى هو من
جنسها والارواح تبقى فى عالم لا تدرك ضانه حيث لا يدرك ما
ولا عقلا والشرع لم يعلمنا عن حقيقته والرسول سكت عنه فيبقى
علم فى علم الغيب ومدته ليوم الدين يوم الدينونة الذى هو يوم
القيامة الذى فيه تعود جميع الناس باجسام والارواح ويعيدهم
الله بهم من بعد ان يصيروا ترابا فيجمع بهم من كل مكان ويعيد خلقتهم
بكلمة كن فكان ويوقفهم بين يديه للسؤال والحساب اما الثواب
اما العذاب فى ذلك يوم المعاد فهو يوم ليس كمثله الايام الذى لها
مثل وجاج بل هو يوم عظيم مهيل غير متناهى يوم الانتقام
من كافة الدنيئة يوم السلام لكل الصالحين يوم القيامة يوم
الندامة يوم الحساب على كافة الاعمال يوم الجزاء لكل الاجساد

يوم

يوم الغضب على اهل الفساد والكفاه على حسب الاعمال يوم تتزلزل
فيه الاقدام يوم فيه تزهق الجوارح يوم فيه كل نفس اخذ جزاها
يوم الحكم يوم البكا يوم الدين يوم الجمع يوم الحق يوم
الخوف يوم الانتصاب يوم الخروج من بطن الارض يوم
حزن الاشرار يوم سرور الاطهار يوم تميز به اهل الجنة
من اهل النار فهذا استقصاد طائفة امره بيد المعاد
على ما استدلت به من خروب النقل والعقل والشرع فاما
الدليل من جهة النقل اولا ما خود عن ابونا ادم عليه السلام لانه
منذ خلقه الله عز وجل الجنان وجعل هناك فى النعيم وزينها بالمياه
والاشجار الطيبات وتخرها بالفاخرات الذى لا يحصاها الواصفون
كما ياتى زيادة بيان عن ذلك ان شاء الله تعالى ثم اخذ الله ادم واقره
فى هذا الجنان واوعد عليه هناك العباده والمحافظة على وامره
حسب قوله فى سفر التكوين صـ٢ ع ١٥ معرب عن اللغة العبرانى
الذى معناها واخذ الله الرحيم الرحمن ادم واقره فى جنان
النعيم للعباده والمحافظة وقد غلط من عبر هذه اللفظتين
ليعملها وليحفظها اعنى عن الجنة والحال هذا الجنان غرسه
الله وهو عاملا له فلا محتاج لعمل انسان ولا لمحافظة فكان
ادم فى الجنة واقامه الله هناك وجعل له التكليف فلما استقر
ادم فى الجنة ونظر اليها وتملا من سرورها وشاهد كمالها وتمام جمالها

وتنعم بنعيمها وفازبكرامها على كل المخلوقين ثم لما عصى امر ربه طرده
من هناك لنجوم الارض الذى اخذ منها ولذلك سيرة حال
كما صرح تعالى فى شريعته المنورة وكما اولته السلف الراسخين
فى العلوم حافظين النقول ولما خرج ادم من هذا الجنان
واولد بنين وبنات وعاش فى هذا العالم تسعمايه وتلاثين
سنه وتسلسل منه جملة الوف وجميعهم اخذوا منه علم هذا الجنان
وانه النعيم الدايم وانه لا ينال سوى من كان طايع امر مولاه
ولم يعصاه وعبده ومن النقل المثبوت ايضا والدليل الواضح
الماخوذه من بعض دلايل ايات الشريعه ان ادم من بعد خروجه
من هذا الجنان تنور باية عام ليتعبد ربه فيهم حتى ان الله قبل توبته
وتاب عليه لانه عليه السلام علم بروح القدس انه لابد من الوفاه
وعودته الى التراب ورجوعه تانيا اخر لدار المعاد وتاكد ذلك
من قول الخطاب انك ترابا والى ترابك تعود اى اعلم انه لابد يخلقه تانيا
من ترابه ويرجع اليه الروح وهذه الايه نحوفت عند اليهود لانه
فى لغتهم انك تراب والى التراب تعود واما عند طايفة المرد
كما قدمنا انك تراب والى ترابك تعود الذى تغير بحيل تراب ادم
جسدا كالدفعه الاولى ورجوع روح لذلك الجسد ونور ايضا مثله
فسبحان الفعال لما يشاء ويختار فقد فهم ان ادم بيوم الدنيونه
كان مومنا وبالنعيم عارفا فلهذا رجع وتاب وكان عابدا وروعا

وقد

وقد بشره الله تعالى بانه ياتى من نسله الخاص معرف الخير والشر الذى
هما ضدان اما للنعيم اما للنار ولهذا اسرار ادم وخفى عنه حسب
قول تعالى ان ادم بقى للخاص منه ليعرف الخير والشر كما ذلك موجود
فى تواريخ السره على حسب نظمها وتاويلها وقد عرف الحكيم تعالى
ان فى الخبيثه من الكل من ثمرها يحياه الله به حسب قوله عن ادم
والان كيلا يطلع يده ويا خذ ايضا من شجرة الحياه ويا كل ويحيا ابدا
وهذا من جملة فضايل وخصايص هذا الجنان وكان سيدنا ادم فهذا
عارفا والرجوع لذاك المقام راغبا وطالبا وان لا سبيل للوصول
اليه سوى بالطاعه والعمل الصالح ولذلك معنى اخر ياتى فى محله ومن
بعد الوفاه من حياة الدنيا ورجوع الجسم تراب وخلقته تانيا اخره
من ذاك التراب كما قدمنا وقيامه يوم المعاد للحساب والحساب
اما الثواب اما العذاب للجنه او للنار فاما الجنه قد تاكد وجودها
واما النار الذى هى الجحيم يانى البيان عنها وحيث تاكد ان سيدنا
ادم كان عارفا بذلك من تلوته اوجه الاول لمناظرته للنعيم حسنا وعلما
وتعريف الخطاب بانه يفنى ثم يخلق كما تقدم الاشاره عن ذلك الثانى
وجود روح القدس وكان به يعلم بالمغيبات لانه عليه السلام كان
نبيا لانه انبا عن اشياء عديده منها تسميته جميع المخلوقات ثم عرفه
لزوجته حوا انها من لحمه وعظمه ثم انباه بما يكون من الزواج
مع الزوجه حسب قوله لذلك يترك الرجل اباه وامه ويلتصق بامراته

ويكونان عضوًا واحدًا وما شابه ذلك وقد دل بذلك وجود روح
النبوه في ادم وفيه كان لعلم حقيقة المعاد وكان يعرفه اولاده
بذلك فسلسلة الشريف اخذ تعيينًا لجد سيدنا نوح عليه
السلام اخذ معرفة ذلك عن شفاء لانه عاش في حدود وجود
ادم مائتين وتلاثة وعشرين سنه ثم بحجة العقل الذي به
يتاكد ان لابد من دار اخر غير هذه الدار الذي اوجدها برغب العابد
عباده تربيه واوجدها خلق هذا الكون ومن تكليف المكلف كما
ياتي زيادة توضيح لهذا المعنى في دليل العقل لثبوت دار المعاد
وبه تاكد ادم وذريته انه لابد من معاد ويوم جزاء ثم نرجع
ما نحن فيه ونقول انه من المنقول والظاهر البين الايمان بيوم
المعاد كان من عقايد الموحدين في الاجيال الاولين من الانبيا والاتقيا
والصالحين قبل ظهور الرسول وورود الشرع الشريف على يده الماكد لما كان
مع اسوفه وما هم عليه من الايمان والدين والنقل الصادق وانا
عليه السلام بتصريق ما كان بين ايديهم لا ناسخًا ولا معاكسًا بل
شاهدًا لصدق ما هم عليه ومثبتًا له وخبر بصلاحهم وزكيتهم واستقامتهم وانهم
كانوا اهل ايمان وموحدين بيوم المعاد ولاجله كانوا يزهدون حب هذه
الدنيا ومتاعها وزخرفها ويرغبون في حب الطاعة والزهد والعباده
املًا بنوال الثواب في دار الاخره لعلمهم ان نعيم هذه الدنيا فاني غير
باقي واما نعيم الاخره دايم غير زوال فلهذا كانوا يدعوا على العباده

ويلازموا الخلق ويوصوا اولادهم واعقابهم ان يدعوا على محافظة
الطريق الموصل لرضاه تعالى لعمل العدل ويمتثلوا احكام الدين حسب
قوله عن سيدنا ابراهيم لاني عرفته لكي يوصي ابراهيم اولاده وبيته
لكي يحفظوا طريق الله ليعملوا برًا وعدلًا الخ كما صرح بذلك في سفر
التكوين ص١٨ ع ١٩ وكذلك قال عن سيدنا اسحق عليه السلام
لما ارسل ولده اليعقوب لعند خاله لبنه قال عنه واستعا اسحق
ليعقوب وباركه ووصاه ومن جملة وصيته له بان لا يتزوج من
في المباضعه لبنات كنعان بل يذهب لعند خاله لبنه ويأخذ له
زوجه من بناته وكلم الكلام قوى فيه باعث دينه ورغبه بالطاعة
لينال وعد الله لابراهيم وهو نوال الثواب والخير والبركه وغيره
كما قال بذلك في سفر التكوين ص٤٩ من اول العدد ثم قال عن سيدنا
يعقوب عليه السلام انه استدعى اولاده الاثني عشر وكشف لهم بروح
النبوه بما يتم لهم ويجري منهم لكل شخص منهم وميز تر ودعاه
باسمه وحذره وكان اخر الاصحاح الذي ضمن فيه وصيته هذا الجد
الاصيل الذي هو سيدنا اسرايل قوله تعالى عنه فلما انتهى ليعقوب
من وصية اولاده فضم رجليه على السرير وتوفا كما هو ظاهر في
السفر المذكور ص٤٩ لاخره وهكذا سيدنا يوسف وصى اخوانه
ان ينقلوا عظامه معهم وهذا دليل على المعاد ومنقول عن
سيدنا هارون واله عليهم السلام كل من مات منهم كان عند وفاته

يجمع من يلوذ بهم ويوصيهم بتقوى الله والمداومة على حفظ شريعته تعالى
والعمل بما فيها ويرغبهم بثواب الاخرة ويحذرهم من حسابها وعقابها
ويذكرهم بيوم الدين ثم يوجد عنطانيف العمر كلامًا في يوم الدين
وكيفيته وذكر الجنة والنار وحال قيام الصالحة وكيف يكون قيام
الخائفين من مقامهم ومايتم الهدى والهدى بكلام مرغب ومرهب
ومنقول عن حضرة الرسول عليه السلام محفوظ النقل مع كل جيل وجيل
الى هذه الطائفة ناقلة وحاملة وبه موصية وستذكر في هذا
المختصر البعض منه بما يقدر عليه الحامل وعلا ويجب الاختصار لقول
انه موجود عند هذه الطائفة جملة تقول منقول عن الملائكة وعن الانبياء
عن الانبياء الاحبار عن سيدنا يوشع عن شيوخ الرضوان عن السفير الرسول
عليه السلام ذكر ليوم المعاد وثبوته وما يتم به في ذكر اياته وعجايبه
وغرايبه ولذلك عندهم جملة مبلغات وتصنيفات مرتبات مفهومات
لعلماهم رضي الله عنهم اجمعين امين فصل واما الدليل من جهة
العقل لثبوت يوم المعاد والمكافاة وهو بما تحقق وثبت
بعثة الرسول وورود الشرع من لدنه تعالى على يده عليه السلام الذي
فيه التكليف ومنع الانسان من شهوات نفسه وربطه وجزره وتقيده
بالسنة والفرايض وحثه ان يقوم لنفر خاطره وتكليفه بجملة عباداته
وتعبداته ووجود من يخط اغبا اوامر تعالى وتنصرف منه
حياته في هذه الدنيا وهو في عناد وامتحان ومعاقدة ثواب

ومعايب واغراض ويوجد كثير من المرخصين تاركين الدين كليًا
وانهم في عالم هذه الدنيا محفوظين ومطروبين وان الدنيا زاهية
لهم ومتوليين بها على الصالحين الحافظين للدين العاملين بما
انزل الله تعالى وتجد من الضالين عليهم منصورين ومرتفعين
فلو لم يكن دار اخره يصل اليها الانسان بالعمل الصالح وتوكل الى
شهواته والاكان فقد العمل ونقصانه افضل من كماله فتكون
التاركين لعبادته تعالى والرافضين لاوامره قد نالوا جزاء اللذات
والراحة في هذه الدار افضل من المكلفين ويكون بعثة الرسول
والرسل مع الشرايع عبثًا وغرورًا وسفاها وتعالى الله عن ذلك
علوًا كبيرًا ثم تمت شرحه وسره دليل اخر لو لم يكن دار اخره تصل اليها
العقول اذا افكروا بعقلهم والاكان فقد العمل ونقصانه
افضل من كماله كما قدمنا فتكون المعتدهين من الناس والبهايم افضل
من كامل العقول وبطلان ذلك بديهي وبيانه ان لو كان
ما ثم دار اخره غير هذه الدار لكان عادمي العقول وناقصيه
والبهايم والمعتدهين عيشهم في هذه الدنيا افضل ولذاتهم
فيها اكثر اما البهايم لعدم التكليف عليهم وفعلهم ما تشتهي انفسهم
كذلك ناقصي العقول ومن لا تكليف عليه وخالي من العقل يفعل
ما يشاء في ابتاع شهواته في لذات الدنيا من المآكل والمشـ
والمناكح والملابس يلتذون بها ناقصي العقول الذين من كاملية

العقل حيث العاقل لا يقدر لفعل كامل ما تشتهي نفسه ولا يمكنه
الاكثار من الطعام اللذيذ لخوف من عواقبه كذلك من الاشربة والمناكح
بل دائما يتخذ غاية الاحتراز فلا تلتذ بذلك الا لتذاذ ولا يمكنه بان
يخرج عن التكليف ولو كان التكليف شاق لغرض وعلم بحسن ثمرته
ويصبر على مشقة التكليف واما الجاهلون وناقصي العقول
فلعدم فكرهم في العاقبة ومراعاتهم اصلاح الوقت الحاضر في ميل
شهواتهم صار لذتهم بلذات هذه الدار ولو كانت هي ولذاتها مفقوده
فقط لكان البهايم وناقصي العقول افضل من العقلاء على ما بينا
وذلك محال بل بديهة وما ادى الى المحال محال فثبت دار اخرى
غير هذه الدار ومنها ان العدل يقتضي حسن العدل وقبح الظلم والامكان
يقتضي الشخص دائما على فعل الطاعة واجتناب المعاصي لعكس واستحقاق
الجزاء على الفعل لجهة دوامه لدوامه وعدم دوامه لعدم دوام الفعل
ولما كانت خيرات الدنيا والاخرة غير دايمة بل منقطعة لا محالة ومتناهية
وجب الضرورة وجود دار اخرة غير هذه الدار فيكون الجزاء بالعقاب
والزام الطاعات له ثواب دايم والزام المعاصي له دوام العقاب
لما ثبت ان الجزاء بقدر الفعل وهنا يجب الموازنة بين الحسنات
والسيئات ولا تخلو اما ان تتساويا او تفضل احدهما فان تساويا
فعلى ما قيل من اهل الفضل فان السيئات تسقط ولكان ذلك من
اهل الثواب لثبوت كرمه تعالى دايم الجود والافضال وان ترجح

احدهما الحكم بحسبه وليس للقانون في الموازنة بين السيئات والحسنات
كمية العدد كما ذهبت اليه الاشعرية بل المعتبر فيه كبير المعصية وصغيرها
وعظم قدر الطاعة وقدرها فربما تعادل حسنات
كثيرة وتفضل عليها مثلا ان احدا قتل انسان متعمدا ويفعل
طاعات كثيرة مثل من تصدق على مائة شخص بمائة درهم ويعاون
انسانا في تحميل دابة وان يعمل حاجا لمطعم وان لا يحلم تمرا
في دار انه وان يجد ضالا ويرجعه لصاحبه وان يجد شيء طير
والام رائضه على الافراخ فياخذ الافراخ ويطلق الام
وان ياخذ معه للحج لاوى اوجارا او يتيما او ارمله
وان لا ياخذ من كرم صاحبه حبة واشال ذلك كثيرة مما يطول
شرحها وتعديدها فهل تقابل هذه الطاعات كلها هذه المعصية
وهي قتل النفس فظهر ان المعتبر ليس العدد بل المقدار بالتكليف
وفي العظم والصغر فصل ثم عند هذه الطائفة على ما نقله
ان التوبة اذا وقعت على شروطها المعتبرة فيها اسقطت المعاصي
وبقيت الطاعات حرفه وصاحبها من اهل الثواب لكون العفا
حقا لله تعالى ان تسمح به ثم انه قد نبت في قضايا العقول بما لا
خلاف فيه ان الانسان اشرف مخلوقا وموجودا في عالم الكون
والفساد بما يفضل به العقل جودا ولطفا وكرما منه تعالى
وان كان ما ثم سوى هذه الدار لكان كون الانسان لم يخلق

او نحلق عادم العقل اجود له والكرانعا ما عليه فمن خلق عاقلا
وذلك ان هذه الدار دار نصب ووهب ليس يخلو الانسان فيها
من تعب مرجئه خلق لجنه يموت ولقد احسن بعض الحكماء قوله
في هذا المعنى الذي اقامه من الدليل على ان استمرار الانسان في التعب
ما دامه في هذه الدار وقال ان ايجاد خلقه في ظلمات الاحشاء
وتقلبه في مكان ضيق ثم ما يقاسيه من الآلام عند خروجه من احشاء
امه ثم ما يقاسيه من التربية في القاط ولسوبة رأسه وتجديد اعضائه
ونموه دائما على ظهره كما نعلم اتعاب ذلك الافعال مما يحصل له
كل واحد منها وهو يعقل لهم ثم ما يحصل له من الزمانه ثم ما
يحصل له من التعب والشقا في التعليم لاي علم او اي صناعة فاذا
انتهى من ذلك كله شرع في اجتهاد نفسه والتعاب جسمه تحصيل
القوت واستمرار على ذلك الى ضعف يموت معه ضاف اليه فيما
يعرض له من وجوب شدة الاجتهاد في الاكتساب وكثرة العيال
وقوة الاشتغال ثم ما يرد له من الامراض والاوجاع التي لا تكاد
يفلت جسد منها ولو تجرد في تدبير المطعم والمشرب غاية الاحتراز
لكونه مركبا من عناصر متضاده واخلاط مختلفة لا تزال تتجاذب
تجاذبا اخذه في الفساد اذا اجتمعا على قصر وفاوقها طبعا ثم
ما يرد له من الحوادث الدنياوية في مال واولاده واعياله واصحابه
وابتاره مما كل ذلك شاهد حاضر من احوال الدنيا واعراضها

(واجاز)

ولاجاج

ولاحاجة الى اقامة الدليل عليه وقد نبه الشارع نبه على هذا القول بقوله لادم عليه السلام
في عرض قابل بالتعب تاكل كل ايام حياتك الخ ثم قوله ايضا
بعرق جبينك تاكل الخبز حتى تعود الى الارض التي اخذت منها وتمامه
ولقد نزع بعض شارحي الكتاب الشريف في تفسير هذا النص فاحسن
في تنزيه حيث قال لو فرضنا ان انسانا وجد ولم يحتاج في وقتا
من الاوقات من حياته في هذه الدنيا الى التعب في تحصيل المعاش
وعمل القوت وتهيئته الى ان يصلح الى الاكل لحصلت له المشقة
في ادخاله الى البدن واخراج فضلاته منه فكيف وذلك الغرض
ممتنع الوجود مع ما يضاف الى ما ذكرنا من التعب اللازم والمشقة
الحاصلة من تكليف السعي والعمل فلو لم يكن والحال كما ذكرنا دار
اخرة غير هذه الدار وتكون هذه الدار طريقا اليها لكان كون
الانسان لم يوجدا وجد عديم العقل او ناقصه افضل من
وجوده كامل العقل وهذا ظاهر البطلان فوجب الضرورة
وجود دار اخرى لذاتها دايمة وسرورها متصل ونعيمها متزايد
لا يشوب لذاتها شوب ولا سرورها حزن ولا صفوها كدر بخلاف
هذه الدار المشوبة بالآلام وسرورها بالاحزان ولقد احسن الشيخ
الفاضل ابا الحسن البصري احد علماء هذه الملة المرضية قدس الله سره
ونور ضريحه حيث قال في صلاته المنظومة باللغة العبرانية ما معناه
هكذا اشير عن هذه الدار ليطلع عنها سرورها ممزوج بحزن حياتها

يموت عليها بقبيح كل عطيه فيها تعود الى الاخذ وكل نحاله الى
وراثه مهذبه للمرشدين وادله للمتفرسين ليعلموا انها لحليف دار
اخرى التي فيها الحياه الدايمه والاحسان الثابت وقارها
لا ينقطع وغناها لا يتعوض واحان لا يشوبه خوف وحياه
لا تنتهي ولذات لا تفنا كل هذا جزاء فعل الحق وعمل العدل الى
اخر صلاته فثبت بهذه الدلايل العقليه وجود دار اخرى المجازاه فيها
بنعيم دايم وعكسه والله اعلم واما ما يدل على عرض الشرح فنصوص
كثيره تذكر في هذا الباب منها ما يدل على ذلك بظاهره ومنها ما يدل
على عرض احتمال التاويل مما يطول بعديده فاول دليل على ذلك قوله
عز من قال لادم لحق تعود الى الارض لانك منها اخذت وانك تراب
افاده هذا الخطاب ان اخرت حيات هذه الدنيا فانيه وان لا بد من
رجوعه الى الارض لان منها كان اصل الخلق اى وفيها يفنا الانسان
ويصير ترابا ثم عرفه الله يعود ثانيا الى تراب بمعنى انه يموت من هذا
التراب ثاني دفعه حسب قوله بعد ذلك والى تراب تعود اى ترجع
الى اوله وبذلك دليل على ان المعاد يكون بالاجسام بلوم ولحم
ومما يؤكد هذا التاويل ان لا بد لكل انسانه من ان يفنا ويصير
تراب ثم يعود تراب بخلق ثانيا دليل احتراز الزكيا والصالحين
والانبيا المكرمين على جسامهم بعد الموت لدفن الجنه في محلات معده
لهم خاصه لا يختلطون بغيرهم بمدافنهم الشريفه والطاهره الازكيا

سيدنا ابراهيم واسحق ويعقوب عليهم السلام وانهم جميعهم انضموا
بمدفن واحد وكانوا يوصوا ويستحلفوا اولادهم على الاحتراز
على اجسامهم مع دفنها مع بعضهم بعضا وكذلك سيدنا يوسف استحلف
اخوته ان يصعدوا عظامه معهم لاجل ان يدفنوها في الارض
المقدسه كما ذلك موجود ومصرح في التوراه المقدسه وسيدنا
هارون انقاد فن في جبل لحرته بيد اخيه سيدنا موسى عليه السلام وبيد
ولده السيد العزر وكذلك سيد الكاينات حقق الرسول كيف الله
اخفا قبره وصار في علم الغيب فقط فكل ذلك لاجل حفظ اجسامهم
وصيانتهم ليبقى ترابهم طاهرا ولا يدنس بالغير لان ارواحهم الشريفه لا بد
من رجوعها لاجسامهم وتوجد جميع الاخبار واهل الايمان كذلك
تحترز على اجسادهم فنبا بهذا الدليل على انه لا بد من الخلقه الثانيه
ولو انه ما تم يوم معاد ورجوع به تلك الاجسام ما كان لهذا
الاحتراز لزوم ولا غرض بل يكون عاري من الفايده الدليل
الثالث قوله تعالى تعاينه باللغه العبرانيه هلو آم تطيب
شاك وآم لا تطيب لغتح حطات ربص وآليك تشوقتو وانت
تمشل بو بمعنى لو ان تحسن لا ترتغث وان لم تحسن لباب الخطيه
اربضع واليه هودتكه وانت تتولى به والمعنى هذا مما يدل
مما يدل ان الكلام كان تعاينه ومثل هذا مثل في افعاله
وهذا تعاينه بيان من هذه الايه انه كان غير مستقيم وقبيح

العمل وان الله تعالى لم اخذه ظلما بهذا الوعيد وهو عودته لباب الخطيه
وذلك فى دار المعاد وهذا الباب الذى تدخل منه جميع الخطات وهو
باب الجحيم على ما نقل الذى تعرفه اهل المعاصى وانه لو كان صالحا
لاحسن اليه بنوال الثواب الذى به يرتقى الانسان بالرفعه والمجد
ليوم المعاد وان من احسن فعل احسن اليه ورفعه وان من لم يحسن
فعله فوجوده يوم المعاد لباب الخطيه الذى هو مدخل العاصين
الذى من داخله العذاب والعقاب وهناك يتولى الجزاء وتكون
عودته اليه ولنا فى تاويل هذه الايه ومعناها كلام كلام اولا
قوله لو محسن او تفعل وذلك ظاهر معناه انك لو احسنت يا
قابيل لرفعتك وكنت ممدوحا وقبلت هديتك التى بها اتيت
بنوال الثواب والاجر مثل اخيك هابيل وان كنت تتوبه وان
تبت قبلك وان لم تتوب بقيت فى الخطيه ورجعت لبابها الذى
تربض فيه اصحاب المعاصى ويكون اليك مرجعها وتنجذب اليها
وانت مولى بذلك مختارا فاختار ما تريد اما تتوب اما تكون
مترا على عصيانك وثمرة عملك اليك حسب قوله وان لم تحسن
اى ان لم ترجع الى التوبه لتحسن اعمالك والا فهى باب الخطيه اربض
اى تكون ثمرة عملك الجزاء اللازم بالعاصيه وفى عصيانك
تنجذب لها حسب قوله واليك مرجعه اى تكون جانى على نفسك
حيث انك مولى العمل ومخيره وليس لك شريك فى عملك حيث انت مستولى

عليه حسب قوله وانت مستولى عليه فقد دلت هذه الايات على جميع هذه
المعانى بوجه الاختصار على ما تعتقد الدليل الثالث الدال على يوم
المعاد الذى فيه الجزاء على الاعمال وذلك يستفاد من قوله تعالى
عن لسان آدم ابن عتوشال ابن متوشالخ ابن عبيد ابن حنوك
ابن قابيل وهذا معنى قوله لنسائه عدة وصلى لامسحن قولى يا نساء
لامك اصغيا الى مقالتى ان رجل قتل بجرحى وولد بجراحتى فان
سبعتين يعاقب قابيل ولامك سبعة وسبعين فكان تجبر بنائه
بالانتقام المعاد اليه لان لكان يعظم بالخبر عن قابيل بحيث ان انتقام
عظيم الذى قدره على يحب الوعيد الذى صار عليه وهو قوله تعالى
قابيل سبعتين يعاقب ومعنى ذلك على ما تعتقد ان له سبعة وسبعين
اعنى اربعة عشر نوع من العذاب يعاقب بها يوم الانتقام ويظهر من
ذلك ان هذا الوعيد قد اشتهر فى عصره وتناقل خبره وكان هذا الوعيد
يعظم عند كل من سمع لحنى وصل خبره الى لامك القايل ان سبعتين تنتقم
من قابيل وسبعة وسبعين من لامك ومعنى ذلك ان قابيل انتقام
اربعة عشر نوعا واما لامك سبعة وسبعين وهذه العقاب على السبعات
حيث ان السبعة هى عدد ايام الخليقه الذى تبتدى بالعدد بالاول
وتنتهى بالسابع وعلى هذا جعل العدد على السبعة حيث اول العدد
الشرعى الذى تعبد به من اول الخليقه بالاول وانتهى بالسابع
وهى الايام الذى صار بها كمال هذا الكون وقد جعل الله على السبعة

جملة احكام كما تفهم ذلك من الشرع الشريف ويجب ذلك جعل عدد
الانتقامات فكان فوقه نيف لعاينه معرفا له انه لابد يعاقب
فى يوم الدين سبعه وسبعين كما قدمنا وهذا عقاب عظيم فوق استحق
هذا العقاب لقتله لاخيه ظلما وجعل نيف مجهولا لوقت حيث قال
كى شبعتين يعم يعنى يعاقب ولما ان لامك جاء على اثر جده قابيل
وزاد فى عصيانه استحق عظم الجزاء على زياده فى العصيان لقتله
الرجل والولد والزياده ظاهره وهى سبعه وسبعين نوعا من العذاب
ولم علمنا من اين علم لامك ذلك وفهم هذا حيث لم يوح بذلك الشرع
فنقول انه لابد ادرج الحق بذلك كما اندرج قابيل وليس لبعد هذا
الراى ثم ما يحقق صحة ما قلناه ان هذا الانتقام لقابيل ولامك يكون
فى دار المعاد الذى فيها الانتقام والمكافاه لورود هذه الايات القرانيه
بالوعيد الشهير عنه انه اتى وانظر الحد الذى فيما بينه قابيل ولامك الذى
هى تسعة اجيال وعرف انه باقى سينتقم الدهر من قابيل ولو كان هذا
الانتقام فى هذه الدار او انه حصل الانتقام فيها لكان الشرع خبر عن ذلك
بل عرفنا انه سينتقم بصفة وعدد نظر الكثرة اذا الانتقامات
الذى لم يقع شىء منها فى دار الدنيا بل هى معدة لاهل العصيان تحل بهم يوم القيامه
وانظر كم استحقا قابيل قتل واحد احق بان ينتقم منه اربعة عشر
نوعا ولامك منه حيث قتل اثنين لكان وعيده ان ينتقم منه سبعه وسبعين
نوعا فظهر ان حكم يوم الدين ليس كحكم هذه الدار ولو كان شيء منها

لكان

لكان استحقاق لامك بكون ثمانيه وعشرين نوعا اى الطاق مضاعف
بل جعل الحكم فيه مغايرا لحكم دار الدنيا وعلم وحكم به تعالى وقال عنه
وتحيط بالحكم بيدى اى عن يوم الدين لم يكن لهذا شريك فى حكمه كما ياتى
بيان ذلك الدليل الرابع يستفاد من قوله تعالى لسيدنا نوح عليه السلام
ولاولاده ودماكم من نفوسكم اطلب من قبل كل حى اطلبه وهذه الايه
تعتمد على ان الانسان القاتل لنفسه او انه ملقيها للتلف ولا يمكن
مطالبة بدم نفسه وهو ميتا لامتناع ذلك وانما يطالب به بان يعود
حيا والشاهد على ذلك قوله من قبل كل حى اطلبه فدل بذلك على يوم
البعث وهو يوم السؤال والمطالبة والاخذ بالحق وان فى ذلك المعاد
تعود الخلق فيه بالاجسام وفيه الحق تعالى ينتقم من اهل المظالم ولو
ان ظلم الانسان نفسه لابد من المطالبة بخطيه نفسه لقتل لذاته فضلا
عن قتل لغيره والمطالبة لا تصح الا لمن هو موجود حيا حيث مطالبة الجماد
باطل وفاسده فطن الباري تعالى دم الانسان من نفسه دليل على
وجود دار اخره يعود الانسان فيها بعد قتل لنفسه يعود حيا حتى يصح
فيها مطالبة لنفسه كما قدمنا وقد قال النبى فى ذلك على المطالبة
بدم المقتول ظلما من غير نفسه اطلبه من قبل كل انسان اى كل قاتل
لابد من مطالبة بدم من مثل لو كان القاتل اخ لاخيه يطلب بدم
من اخيه لقوله تعالى من قبل الرجل واخيه اطلب نفس الانسان ثم
عرف تعالى ان من سفك دما كان مورد لنفسه للخط بمعنى انه

كما قال لنفسه حسب قولهم نحن باللغة العبرانية بادم وهو شقاك
بمعنى اخر زاتي وجيد نفسه تحت هذا الوعيد الذى يستحق به الطب
الوعيد الذى فيه بحثه وحقه عبيده ويلحقه فى بعدله كل ذى بحسب علمه والله اعلم
وقد حرفت هذه الاية فى النسخ اليهودية لانه فى نسختهم هكذا
ودماكم من نفوسكم اطلب فقط من يد حيوان اطلبه فانظر ايها التاويل
المردود الذى به يشوا مطالبة الحيوان ويطلب الله تعالى منهم الدما
الذين هم غير مكلفين وغير محجوبين ولا لهم ميعاد ولا عليهم سؤال
ولا هم لوعد ولا لوعيد ولا مواخذين هذا ظاهر بطلان رايهم
ثم ولا العقل يسلم لذلك ومن حقك التدقيق وتفكر لتعلم
ترى ان هذه الاية قد تحرفت عندهم من دون اشكال الدليل
الخاص فى اثبات المعاد ويستفاد ذلك من قوله تعالى كما صرح
به فى ص ١ من سفر الخروج حيث يقول فيه فى ع ٦ من هذا الاصحاح
عن لسان الرسول عليه السلام يمينك يهوه يارب معتزة بالقدرة
يمينك يارب تحطم العدو وبكثرة عظمتك تهدم معاوميك ترسل
سخطك ياكلهم كالقش وان كان ذلك الخطاب محتمل التاويل
فى دار الدنيا فيفيد ايضا من معانيه انه فيه اشاره عن يوم الدين
الذى فيه تحطم وتنهدم سايراعداء الله ومعانديه اى المخالفين
لاوامره وهنالك تظهر سخطه تعالى على سايراعداه وان فى
ذلك المعاد غضبه باكلهم كالقش المغيب ذلك فافهم بالجحيم

وان

وان ناره الموقوده بغضبه تشعل فيهم كالعش فى اتون واحد
لما يجمع بهم فى ذاك الجحيم وهذا لا يتم فى سايراعداء الله الا فى يوم
المعاد لعدم اجتماعهم فى هذه الدار بل فى دار الانتقام دار الجزاء
وحلول السخط فيه على اعداء الله ومعانديه فلا يحصل لهم فى
ذاك محل ولا يتم لهم ما يتم فى هذه الدار الذى هى دار الغرور
للمخالفين بطول مهلة تعالى فيها لان دار المعاد بخلاف ذلك
ولا يجدوا المخالفين هناك الا هذا الوعيد وهو الحطم والهدم والسخط
واكل النار كفانا الله من رحمته وحمانا من سخطه ولطف بنا بلطفه
من شدة انتقامه فى هذه الدنيا وفى يوم الاخره امين ثم
اشار عن يوم المعاد فى هذا الاصحاح لقوله تبارك الله يملك العالم
وايضا معربا ذلك عن النسخ الذى بيد السامره واشار بكلمة ايضا
عن يوم الدين كما اشاريها فى غير هذا المحل وهو قوله وعيد اعلى من
بطا من صين ولم يعل فريضة الطهر وذلك كل من مس ميتا من اى ان
وقدمات ولم يطهر حسب قوله كل من مس ميتا لنفس انسان قد مات ولم
يطهر مسكن الله نجس وتقطع تلك النفس من اسرايل لان ماء الدنه
لم يرش عليه نجسا يكون وايضا نجاسته فيه فاثبت ان فى هذه
الدار ينفى نجسا مادام فيها وفى دار الاخره ايضا يدوم ونجاسته
عليه ويكون مقطوع من اسرايل بمعنى بالانتظام معهم فى دار
المعاد لانه كل من كان صاحب كبيره مما قال عنه وتقطع تلك النفس

الدنيا

من حيث قولها هذا الانقطاع هو عكس قولهم من الاخبار وانضم الى
قوله كما قدمنا وشاهد كلامنا ان كلامه عوّد الذى تعريبها بالفارسى
ايضا تعد عن دار الاخره التى هى مضاف فى دار الاخرا اى بعدها
وان هذا الانقطاع هو انقطاع المنعم عليهم من الاجماع مع شعب اسرايل
المنعم عليهم البارى تعالى بالثواب فى يوم الدين كما ياتى البيان عن ذلك
انشاء الله تعالى فى شرح سورة القيامه الدليل الساديس فى اثبات
يوم المعاد المفيد بكثرة الانعام والفضل والاحسان والجميل وجب
الدعاء سواهم الفاعلين بما افرضه الله فطبعه على وصفه فاوعدهم
تعالى جزاء على عملهم الصالح بالوفى من انواع الاحسان فضلا وكرما
منه تعالى حب قولها فى العشرة وصايا واعمل احسانا الاوفى وصايا
والحافظى وصاياى ثم وعدهم ان يحفظ لهم الحسنه يكافيهم عليها بالوفى
من الحسنات حب قولها فى سفر الخروج ص ٢٤ ٧ حافظ الاحسان
الى الوفى غافر الاثم والمعصيه والخطيه اى يجازى على النافله الوفى
من الحسنات فجمع تعالى فى هذا القول فوايد احدهم عظم الترغيب
فى اصطناع المعروف وان من ينفق فيه الدرهم مثلا يجد به
الوفى بلا نهايه والثانيه عظم قدر الثواب وانه بغير نهايه الثالثه
الدلاله على شرف اخره على عظم قدر الثواب لفضل الواجبات لان
ثواب النافله اذا كان يبلغ هذا المبلغ على احتقارها بالاضافه
الى فروضه تعالى التى لا يجوز تركها فواجبات يكون ثوابها بالعظم

احق وهذا الوعد فمن الواضح انه ليس فى الدنيا بل لا يمكن ان يكون
فيها لكثرته وقصر مدتها فواجب اثبات غيرها ولا مكان باطلا وذلك
محال فوجب اثبات دار اخرى وقد قدمنا ما ذكره تعالى فى
العشر وصايا انه تعالى يفضل لمحبيه وحافظى وصاياه من انواع
الاحسان وصفوف الوفى ولا يجوز ان يكون هذا الوعد على هذا
الوجه الا زياده على ثوابهم لان الاحسان هو النفع الغير
مستحق فلو كان الاجزاء على طاعتهم الا ما ذكره من الاحسان
فهو ليس جزاء اذ كان لا يجزى المرء الا بما يستحق لكانت
طاعتهم تذهب باطلا فعاد هذا الترغيب العظيم وصار ترهيبا
فاذ لا بد ان يكون زيادة على الثواب فاذا كان هذا قدر الزياده
والثواب اذ يجب ان يبلغ على الثواب اذا كان يبلغ من القدر
الزايد على قدر الاحسان الموعود به زيادته وشدة التفاوت
بينه وبينه الثواب الى الحد الذى يحسن معه وعوده بالكلية
مع حذف هذه الزياده والا كان عبثا وهذا ما لا يمكن الاشاره
فيه الى مقدار وقد علم ان الاحسان الموعود به لا يوجد مثله فى الدنيا
فوجب ان لا يكون فى هذه الدنيا بل تقتضى سواها وقيل ان من
كثرة سيئاته على حسناته يرزقه الله فى الدنيا خيرا ويفضل معه
احسانا فى نظير حسناته اذ هو تعالى لا يضيع اجر المحسنين واذا
انتقل الى دار الاخره صار من اهل العقاب كونه جوزى على حسناته

وتبقيه سيئاته صرفا محضه وذلك مستفاد من قوله ومكافي لاعداه
في عالم لا يادتهم لا يا خرشنا يوبن في عالم يكافيه ومزكية
حسناته على سيئاته يبلبه الله في دار الدنيا بالبلايا بعوض سيئاته الذي
فعلها وتبقيه في دار الدنيا من الثوايب والسيات واذا انتقل
من دار الدنيا الى دار الاخره يكون له الثواب الجزيل المعدم ذكره
كون ان حسناته بقيته صرفه خاليه من الشوايب ويكون ذلك الاثبات
من الذي قال عنهم واسباب هائلك واسباب متحانائك لحق
يجن اليك في اخراك وقيل ان السبب في كون الباري تعالى
لا يمهل العالم العابد في خطاياه بل يبطش به رافتا ورحمتا عليه
حتى لا يبقى عليه في دار الدنيا الاخرى حساب ولا عقاب بل كما انه
يفارق هذا العالم ترتفع نفسه الى المحل الاشرف والموطن الاقدس اذ
الجسد للروح بمنزلة الرحم للجنين حيث اذا اكمله بنيته وتمت هيئته
وفرغت صورته خرج الى هذا العالم بتمام الصوره لانشاء المعده
لينتفع بحياة الدنيا وكذا حال الروح اذا خرج من العدم الى الفعل
لما استفيده من العلوم والمعارف الفكريه المتحصله بالحواسيات
والنظريه المتحصله بالاكتساب واستكماله بالعبادات وتاديه
وظايف الدينيات وجمله الاعتقادات والاراء بالخلق والاعمال
الصالحه انتقلت الى عالم هو اشرف ومحل اجل وكرهه العيام
مع الجسد وامكان وقوع تقصير في علم او عمل او تجاوزة ما فرض

عليها

عليها في الشريعه الالهيه فانها تعاقب في الدنيا لطفا بها لتنال رتبة الكمال
في الاخرى فلهذا قال نبينا في التوبة الى البطش وكذلك قال عن شعبه
اسرايل الذي العهد معهم مقيم اذا وقع منهم الخطا انهم يكافيهم
في هذه الدنيا حيث قال واني سوكل معهم بالعقاب واتيت بهم
الى ارض اعدايهم الا ان تخضع قلوبهم وليستوفوا حينيذ عن ذنوبهم
الى قوله وهم يستوفوا عن ذنوبهم جزاء يجزأ اي بالتعابل كما
صرح في سفر اللاويين ص ٢٦ ع ٤١ فقد صح ما قلناه وثبت دار اخرى
للجزاء والمكافاه والله اعلم الدليل السابع الدال على دار الاستفاد
ومجازاه للمغضوب عليهم الذي يموتو بذنوبهم ويستفاد ذلك
من تلوث نصوص وردت في الشريعه الاول قوله تعالى في سفر الجزو ج
ص ٢٤ ع ٢٢ لكنه في يوم افتقاده افتقد عليهم ذنوبهم وذلك
على عاديد العجل لشناعة الرسول امرهم الله تعالى للتوبه واذا ماتوا
على عصيانهم يفتقد الله عليهم خطاهم النص الثاني قوله تعالى واما
النفس التي تفعل بيد رفيعة اي سامية من الوطنيه او من الغربا
فهي تزدري بالله فتقطع تلك النفس من بين شعبها لانها احتقرت
كلام الله ونقضت وصيته قطعا تقطع تلك النفس ووبرها بها
كما صرح بذلك في سفر العدد ص ١٥ ع ٣٠ قول ذلك النص ايضا
على وجود دار الجزاء فان حمل الكذب النفس للذنب بعد قطعها من
هذه الدنيا دليل على وجود دار اخرى فيحاسب فيها النفس الذنب

الذى عليها والا كان قولا دنيا بها بعد القطع لا فايده فيه النص الثالث
قوله نبيك عن المتنبئين عليه وعلى رسوله انا الله قد تكلم والا هكذا
اعمل لكل جماعة السوء هذه فى الغرها يعنون وهنالك يكونون
كما صرح بذلك فى سفر العدد ص ١٤ ع ٢٥ معرب عن حقيقة اللغه
العبرانيه الصحيحه فافاد هذا النص انه بعد الفنا يكون وعيد الدنيا
وهذا الموت هو الموت الابدى كما تقدم الشاهد على ذلك وثبت
بالدليل القاطع وقد اختصرنا من طول الشرح فى هذا المعنى لانه
يوجد فى الشرح الشريف دلايل واشارات غير الذى تقدم ذكرها
مما يطول بسطه وسنورد انشاء الله تعالى فى تفسير سورة القيامه وهو
ص ٧٢ من سفر تثنيه الاشتراع جميع ما ذكر من هذا الاصحاح من النصوص
الدالة على المعاد واراء هذه الطايفه فيه وتخفيف ما نقل على سبيل
الاستقصاء جميع نص اليه وهو الدليل التام على ما ورد
فى هذا الاصحاح وعداوة اعداء الدين الذين استولوا على اهله
واستباحوا دماهم واموالهم اذ هو فى هذا النص ظاهر الدليل جدا
وهو كاف فى الدلالة على المعاد اذا اقتصر عليه غير محتاج الى نص غيره
يستدل به فيجب ان نورد النصوص الدالة من هذا الاصحاح على حقيقة
المعاد باللغة العربية المعربة عن اللغة العبرانية العربية على موجب
ما وجد فى النسخ الذى بيدهم لانه فى هذا الاصحاح جاز اختلافات
ما بينهم وبينه طايفة اليهود يقف عليه من يحقق بشرحنا هذا التامل

فتدرى

فتدرى ما ذكر من ذلك الاصحاح عادل وذلك قوله بعد ما ذكره من
جهل اعداء الدين متناهيا فى وصفهم به انه ليس لقد رتنا واضاهم
واعداونا لهام لان من جفن سادم جفنهم ومن دوالى عمره اعنابهم
اعناب سم وقطوف مرارهم جميعة الافاعى خمرهم وسم الرقش الحده
الذى هو مكنوز عندى مختوم فى خزانتى الى يوم الانتقام والمكافاه
وقت تزل اقدامهم اذ قريب يوم تعسهم وتسرع المستعدة
لهم اذ يدين الله قومه وعن عبيده يصفح اذ يرى ان اليده ذهبت
وزال المحبوس والمطلوق فيقولون اين الههم ذوى القوى الذى
تحمد ابها التى لشحم ذبايحهم تاكل وتشرب خمر سكبهم تقدم وتنهض
وتكون لكم وقايه انظروا ان انا انا هو وليس الهة اخره معى
واذ امت واحيى اسرجه وانا اشفى وليس من يدى مخلص
اقسم بعالى محانى واقول وبقاى الدايم ابدا لاسننه بارق سيفى
وتمسك بالحكم يدى واجازى بالانتقام اضدادى ولباغضى
اكافى اسكرسهامى من الدم وسيفى يقتدى اللحم من اصل دم القتيل
والسبى من بدايه انتهاك العدو اغبطوا يا شعوب قومه
فان دم عبيده يستوفى وبالانتقام يجازى اضداده ويطهر
تربة قومه انتهى نص هذه الايات على موجب تاويل طايفة الرد
حرفا بحرف ودلالته على المعنى ظاهره لمن يسمع اللفظ من اول حال
ولم يضع مقاله ويستوفيها واما عند استيفائها فانه يتحقق

(كقادنا)

انه لا شئ منها يصلح الا لذاته لا لغيرها بمشيته الله تعالى
قط عن عباد الاصنام وما لهم ان ليس كقادرنا قادرهم يعنون عن
اصنامهم ويعتقدون انها قادرة وينفون القدرة عن سواها
ومع ذلك يجعلون انفسهم حكاما يحكمون بين الناس حتى على اهل الايمان
وهذه غاية الابانة على جهلهم الذى تتضح به من قبل هذا النص قوله
شيئا خابع الراى فيهم فظنه لم يعهد او يعذ ذلك فاعلم انه من حق
الحاكم انه يكون اعلم واحكم ممن يحكم عليه ومن اتخذ صنما وعلم الا صنما
فقد بلغ من الجهل الغاية كذلك من وكل امره على من لا يقدر لنفع
نفسه والاضرارها فكيف من سواها فهذا لا حق بعظيم جهل ثم
واعلم ان الجهل ضربان بسيط ومركب فالبسيط من يشعر بجهل نفسه
ويزاله حالا ما وهذا لا يرجح نفسه بما لا يستحقه والمركب الذى
هو يرجح نفسه بما ليس له باهل فصفة عباد الاصنام الجاعلة انفسهم
اهلا للحكم على المومنين هذه الصفة من الجهل ولما كانت سائر الاعمال
تتبع المذاهب والاراء في الصحة والفساد لم يجز ان يكون ما يتبع
الجهل وفقد المعرفة من الاعمال الا فساد وغير صحيح وقبيحا غير
حسن فوجب ان يكون جميع افعال هولاء الجهال تابعة لجهلهم قبيحة مذمومة
ولما كانت الافعال القبيحة والاخلاق للصواب والحكمة تستحق
العقاب وتمنع من استحقاق الثواب كانت هذه ثمرة الجهل فلهذا
اخذ تعالى في التنبيه على الجهلاء من حالهم بطريق من التشبيه والتمثيل

لهم بمن اجرامهم من اهل سادم وعمره ما خرد من الثمار
والاشجار وغروسها من امثالها بقوله ان من جفن سادم جفنهم ومن
دوالى عمره اعنابهم الخ كانهم اتخذوا ما غرسوا اولئك من كرومهم
وهم اول من نصبه فغرسوا فاتخذوا فكان ما اثمره لهم ثمارا ثمرة
لا ولئك من الخف في الدنيا والثواب والعقاب الاخرة يعني انهم من اهل
سادم اتخذوا سوء الراى العايد الى قبيح الاعمال كالشجرة الذى هى
اصل الثمرة فكان ما اطعمته تلك الغرسة واثمرته تلك الكروم
من الاعناب سما اى عنابا مسمومة يستحيل ذائقها وهى موذية للمتناول
وتلك الاعناب هى سوء الاعمال والغرسة الواحدة فلسنة تتخذ
من شجرتين فقوله ان من جفن سادم جفنهم ومن دوالى عمره اعنابهم
انما يريد به انهم جمعوا ذميم ما كانوا عليه هذه البلدتين من سوء الراى
وذميم المذاهب فشيء اتخذوه من هولاء وشيء اتخذوه من هولاء
ويجمع الفساد للكل وثمرته تلك ضلالتها واما قوله ان قطوفها
دوانٍ حاملات فمعناه ان القطف كما يضم عنبا كثيرا فكذلك هذه
هذه الافعال السوء تقتضى استحقاق عدة عقوبات كلها امر من
الصبر والمراد بذلك من ذكر الاعناب مفرده والعطف مجاز
لنبه على ان الاستحقاق للعقاب يكون تحت الكثرة والقلة على قدر
الاستكثار من تلك الافعال فليس من كل عنبة كمن اكل قطفا فاما
جهودها خمورها فاما وصفها فانه يريد ما تنزع من تلك المذاهب

والاعمال لان لكل راى ومذهب مقدمات يحصل عنها نتايج ولا تغفر
المقدمات وتصح النتايج بل لا بد تتبع اصولها فى الفساد وكذلك الجور
المستخرج من تلك الاعذاب لا تكون الاسماء مطلقا مثلف كسلم الافاعى
الرقش اهيج واشد لهيبها فان عند هذا الحال يكون جزيا لا تعرف
لا يطمع منه ببراءة اذ زاد بلاء وشقاء لان المعترف فيه اقل بلا من
المفرط اذ لا يكون اصول المقدمات لعذرا موسعا له من فعل النتيج
ولما كانت هذه الغاية هى مقصودة تعالى بزيد الاحتمال لا يمكن ان يكون
هذه حال تلك الاعمال الزميمة فى عاجل امرها فى الدنيا لاستحالة ذلك
وان يكون عمل من الاعمال اورى من الاراء وهذه ثمرته فى عاجل
امره فيقدم عليه متبرها فيه بغيره من هلكه باتباعه لانه يكون كشارب
السم على بصيرة ومستعمل على تجربة ولا يقدم على ذلك من عرفه وبينه
الله تعالى انه يريد بذلك عقابه الاخرى حسب قوله البيع لكم مكنوز
عندى الخ فكشف بهذا عن المقصد بهذه الامثال انه اراد بها بالكناية
وكذلك ايضا بالجزاء من سوء الاراء الواقع من المضل وقبيح الافعال
وما يستحق بها من الجزاء توفيها ليوم الدين يستوفيه فيه وذلك
اليوم فهو ما وسمه بانه يوم الانتقام ووفا فعند ذلك لا يبقى للجزاء
والحظ معنى حسبما تفيده اللام المفيدة فى العبارة فايدة الى باللغات
العربية المفيدة للغاية ولا معنى لهذه الاية لو كان الجزاء معجلا
ولا سيما من لا تفيده هذه الامور حفظا شيئ ولا يصعب عليه فقدها

٢٥٠

بل لما كان المضل شديد التاخى والبغى جازاه ذلك للاعلام به لمن
يعتقد بطول الامل اذ يصير ذلك سببا الى اليقين كانه انما فعل به
ذلك حتى يوفى المستحق بحيث ينصاف الى توفيقه اياه واجره ممن
وكل حريته وجعل له اتباعه وصوابه وانما يكون ذلك اليوم حقيقا
بما وسمه من النسيه وهو انه يوم الانتقام ووفا بان يظهر الظالم
انه فيما فعل به محمولا بقضية الانصاف وكشف لهم بانه يستوفى فيه
بحكم ومعلوم بان هذه المعنى انما تبين لغموضه وخفائه عنهم بجهلهم
بقدر مالهم وان يجلو فيه على سبيل المكاشفة عن اعمالهم وقدرها وقدر
المستحق بها لهم وعليهم وذلك ظاهر بان يكون تعالى يوقفهم فى موقف
المحاكمة فيتبين مالهم وعليهم بالحق وهم لا يظلمون حسبما انبه تعالى
من بعد كما ستذكره بمعونته تعالى وشان ذلك لا يكون فى هذه الدار
لانها دار تكليف وتخلية المكلف فيها على رجاء ان طاع غير ملجا وان
عصى غير مجبر ولا ينافى ذلك بان هذا الامر لا يجوز كونه فى دار
التكليف كما قدمنا ووصف تعالى اليوم المذكور بانه يوم تزل اقدام
فيحسب قوله الى وقت تزل فيه اقدامهم يعنى اقدامهم من حيث كان
المكلف فى دار التكليف امره موكلا الى اختياره ليس يلجا الى طاعته ولا
ممنوع عن معصيته وهو كذلك ثابت القدم اذ يملك امر نفسه فى تصرفه
كيف كان وكيف شاء فاذا صار الى دار الجزاء صار الى حيث
لا يملك ضرا ولا نفعا فخرج امره عن يده وصار فى قبضة سواه

٢٥١

فيما لا يملك عليه ولا يمكنه معه عن نفسه مدافعه فزلل به عند ذلك
قدم كانت مستقرة مع التحلية والتمكين ولهذا ما اعقب ما ذكره من زلل
القدم حينئذ الوقعة تعليله ان قريبا يدم تعسرهم لان بزلة الرجل تكون
المطر ولما كان التكليف انما يتم حصوله على الخالج عن ريب
الالجا لاجل عظيم الجزاء بين بانه كائنا بنيه دار العمل ودار الجزاء اذ
وبعد كما سنذكره وهذا البعد هو ما لاجل ظنه المحال دار
سوى من فعل بعيد فهو لديه تعالى قريب ووصف تعالى ذلك اليوم
بالقرب بحيث انهما يتبعدون فعرف تعالى ان ذلك قريب غير بعيد
وبين ايضا انه لا يأخره عن اول الوقت الذي يحسن فعله عنده مما لا
يغيره معه مانعا فينبغي ان يكون بين التكليف والجزاء زمان
من المدة لانه قد يجيء في الفصل هذا التأخير على جهة الامهال
ولما كان ذلك اليوم ان يكون يوم تعسرهم وشدة يحل ما يحل بهم
فيه قال تعالى ان قريب يوم تعسرهم فلا يأخر فيه الجزاء بل يقع بهم
في سرع ما يكون وذلك ما افاده قوله وتسرع المستعدات لهم واعني
بالمستعدات ذكر ما جمعه واثبته واودعه في خزانته واسرع ذلك
اليوم اليهم لانه شيء يقتضي تعجيل اغتمامهم
اذ لا عجز عن فعله ولا عن ايضاح ما جمعه فكان ذلك عليه عز وجل يسيرا
ولما كانوا انما يتحققون نزول ذلك بهم عدل لا جوز فيه لما يجوز
على سبيل المحاكمة كما سلف فتكون اثبات الحجج عليهم اظهار تلك الاعمال

٢٥٢

المحفوظة اذ هم بجميعهم ذاكرون ذكرا ضروريا لا يمكنهم دفعها فعرف تعالى
ان ذلك ينزل بهم اذ يحكم الله على قومه ويصح عن عبيده فنبه بذلك
ان قومه محولة الى المحاكمة بطريق الجزاء لوروده ومحاشفة ببيان وقت
وصول العقوبة اليهم ولما كان هذا الوعيد يعابل به في الظاهر
اعدا به عرف عن اليوم المذكور بان يحكم فيه على قومه وهم اهل الطاعة
والايمان كيلا يظنون بان الايمان يمتنع عنهم حكم قول بهذا ان لهم
ثواب ايمانهم وعليهم عقوبة عصيانهم وانهم يحاسبون فيما يكون لهم
وعليهم على موجب حكمة الله جل وعلا وهو اعدل الحاكمة وذلك
ضد ما تقدم للمرجية ان الايمان بالقلب والاعتقاد يكون فيه
الخلود في النعيم من دون عمل فعرف به ايضا على ان الكل موعود الى
يوما وعلى ان اهل الايمان ليتعذبون في الحكم على الكفار لكونهم بالتقدم
اولى لهم من الخلف من حيث جعل ما تواعدهم به اعداه كما سلف موقتا لما
يحكم على قومه يحكم على اعدائه ينبغي ان يكون طريق الجزاء هكذا لاراءته
بذلك للفظ العلة وهو قوله كي كلمة عربية معناها حيث وما اوجبت
حكما فهم من العلة تأكيد منه حاصل لاعدائه فلهذه الوجوه علق الحكم
في الذكر في قومه واما عبيده الذي ذكران يصح عنهم فانما هم
اهل طاعته المؤبدين اليه وذلك عرف بالعبد اني مشهور وليس
يريد به من هو ملكه لان الكل على هذا الوجه عبيده جل جلاله تعالى
وصفحه عنهم قد يكون بتكفير صغايرهم في جنب طاعتهم وقد يجوز

ان الغفران لاجل الايمان به لاهل ما لم يغفره لغيرهم وليس المغفره من
الاثابه بشئ فلا شكل عليك ما اخذناه على سبيل الرجيه فاما تعليقه
بالحكم سبحانه يومئذ فمن اجل لاحكم في الاخره الا له جل قدرته
وليس كذلك في الدنيا انما تبينه من قولهم تعب انه هو المولى الحكم دون غيره
حتى يعلم المحكوم عليهم من غيبه بانه هو الحاكم عليهم فيعلمونه سبحانه ويقين
علما ضروريا لانه تبوليته الحكم دون غيره يزول عن المحكوم سبيل الاثبات
ولا يزول تبولى العباد ولما كان ليس في كلمة تعدم ما يكون علامه
قال حيث يرى ان اليد زالت يعني زوال العدت والسلطنه من الناس
ومصيرهم الى حال التساوى في العجز وقصر اليد ويعتبر ان يكون مثل
ذلك الامر زوال التكليف اذ لا يثبت الامر ممكن العبد لبعضهم بعضا
فاما قوله وذهب المجبس والمطلق فالاقرب يريد به من ينحى به بزوال
البلاء من نبي وتقي بطريقة السؤال والشفاعه لانه تعالى قد دل في غير موضع
من كتابه على انه قد يدفع بالصالحين كثيرا من البلاء عن الظالمين فيكون جا
جاء به لطيف السؤال وما نحوها وتخليته بالامساك عنها وانما قلت ذلك
لانه متى لم يقابل به دخل ذاهب الحبس وتخليته تحت قوله اذ يرى ان اليد
زالت فلا يكون عطف هذا المعنى خصوصا على الاول فايده متى زالت اليد
عن الخلق فانما يتجه اعتذر نزول الضرر بهم الى الاستغاثه بمن يعبدون
ويتاهلون كما تفزع اهل الحق الى الاستغاثه به سبحانه وتعالى تفزع
المظلومون الى ظالمهم فيبان لهم بانهم لم ينفعهم يومئذ في شيء

في

فقال عز من قايل انما يقولون لبعضهم لبعض عند ذلك ايتها الهتهم
ذوى القوى الذين استضعفوكم بهم الخ ما وصفهم به بما نهم يعني
الاقوياء بانه لا حقيقه لما اعتقدوه من الالوهيه لها ولا صحه لما
قدروها به ولا خاصه لهم فيها ولا فايده فيما اشغلوا نفوسهم به من
عبادتها بالتقرب اليه وغيرها بل كانت هباءً منثورا وصدى محضا
كما يقال لمن ظن باطلا من الامر وفصح اليقين من ظنه تعليقا وتبيخا
اينما كنت تظنه انما كنت تعول عليه اى لا صحه له ولا معول عليه
ولما قال انهم يقولون ذلك لبعض اقرهم بما ذكرناه يا تيهم
الجواب بما هم عليه بالبينه بقوله انظروا الان ان انا انا هو بمعنى
انظروا الان عما انتى انا هو كانه يقول لهم اى العايلة ايتها الشهم قبلوا
تبيخ مجيبا لهم انا انا هو يعني انا الحكم دون ما عبدتموه واتخذتموه
دوني فلم يغنوكم وما معنى قوله انظروا الان اى اعلموا علما ضروريا
بمعنى انكم الان تيقنوا انتى انا الحق ليس له معى انا احيت واني امتت
وانا اشفى وليس من يدنجاص وهذا القول يجيب على سبيل ما يقال
لمن يقال لمن اخذ حذرا مما حذره فوقع بما يكره منه على جهة التوبيخ
فيقال الم يغن عنك هذا الذى من الحذر الوقوع في المكروه وليس
يعني بالنظر تفكرا واستدلالا لان الجمع بينه العقاب والاستدلال
لا يمكن وهذه الاحوال حال العقوبه ولا يريد به روية العين بمعرفة
الالهيه واستحقاق الربوبيه ومشاهدة العين لانه تعالى لا يرى

ولو كان تعالى مرئيا فكيف يجوز على الرؤيا تعالى الله عن ذلك علوا
كبيرا ولما كان السبب الذى يشقنوه عنده انه تقدست اسماه هو
الاله الحق دون غيره ليما اتخذوه مما يحل بهم من البلا فلا يستنقعون
بها قليلا ولا كثيرا قال انهم كما يعلمون انه الاله الحق دون غيره
وكذلك يعلمونه انه يحيى ويميت حسب قوله انا احيى واميت اذ من حق
الاله ان يكون قادرا على ذلك اذ لا يمكن ايصال الحق والحقوق
الى اهلها الا بذلك لانه لا يستحق العباده الا من خلق الحى حيا لان
خلقه حيا هو الاصل لكل نعمه والعباد انما تستحق بخلقه اصول
النعم فاما قوله امرضه وانا اشفى فقد جاء بحذف حرف الشرط وهو
ان ويدل على ذلك وجود قسما والعده ليست معترفه الى
ازالة المتقدم بل انما يكون بالتمكنه من ازالة المكروه كيف وقع
ومتى وقع وهذا المعنى ينبغى ان يحصل الا ترى انه لانه اراد من الوهب
وبيان الحق على طريق المحنه من الشفاء ازالة اهله من اعدائهم والاخذ
بحقوقهم منهم والوجه فى ذلك هو اتباعه ذلك بقوله وليس من يدى
مخلص اى منقذ والمنقذ فانما ينقذه من ضرر وشده وليس فى
منع الشفاء من الوهن والعافيه من المرض انقاذ بل ضد ذلك وانما
يكون منع شفا الوهن انقاذا اذا كان الشفاء ازالة مضره
الغير والاخذ بالحق منه رغما بحيث لا يمكنه انتصارا ولا اعتصام
لجانب عزيز فاما القول فى معنى المنقذ فانه تعالى على كل وجه

ودل

ودال كما يدل على انه تعالى لا ثانى له يضاهيه ويساويه فى القدره
حتى يمكنه الانقاذ من يده فلذلك افاد انه ليس له فى كل الوجوه
المجلة فعل يحصل الحكم ما يمنع سبحانه وتعالى من خروج العاصى
من احكام وصول العقوبه اليه لقدرته عز وجل انها اجمع
واعاده العاصى حيا ليستوفى الحق منه وكما افاد هذا النص ذلك
كذلك افاد انه لا مخلص من يده لاحد المتواخذين بشفاعة شفيع
لاجل انه اقرن لنفى المنقذ والمخلص باليمينه على ذلك بحرف العلم
وذلك قوله اذا ارفع الى نحو العلويين واقول حيا ثم الدائم
وفى قوله اذا ارفع) بمعنى اقسم والعاده لتمنع من ان يطلب المنقذ
بطريق القهر والغلبه وانما يكون ذلك كالمانع للحالف لذاته من
خلوف ما اقسم عليه ومعنى العاده هى قوله اذا اقسم بحالى لحالف
واقول وبقائى الدائم ابدا الخ فجعل العاده على هذا الوجه علة
مانعه من المخلص من يده ولا يكون كذلك الا بمنع الشفاء لا غير
ويويد بقوله اذا اقسم الخبر عن المحال واعلم انه جل وعلا لا بد
تكون اخباره كلها صادقه وعدا كانت او وعيدا اذ اقرن
لها بالعاده ام لا ولا يجوز ان يقيد العاده من جهته سبحانه
وتعالى كما لا يجوز ان يقيدها بشاهد لان من لا يصدق بالخبر
العارى من العاده فلا يصدق مع العاده فالفايده من جهته
تقدست اسماه فى العاده ما ذكرها لتاخذ فى نفوس العباد من التاثير

لما يحصل بها من مزيد اليقين لان المحلوف عليه لا يذكونه متصورًا
مع الخبر لا لتباينه على حدلولا واحد هذه هي فايدة القسام فاما
المقسم عليه فهو ما يفيده قوله جل من قايل لتبعثن بارق سيفي
وتحيطن بالحكم بيدي وذكر التبعثن هي لجميع السين يريد به امضاء
الحكم في دار البقا بخلوف دار الفنا لان المتولي في دار الفنا
من يجوز عليه الغفلة والتواطي والسهو والنسيان وهو تعالى
لا يجوز عليه من ذلك شيء بل هو تعالى يعلم بجميع المعلومات على
ما هي عليه ولا يبعد بديه حسبما افاده هذا النص وقد افادة
جميع هذه الدلايل والاشارات باثبات دار المعاد وان هذا
الحال جميعه يتم في حالة واحدًا معتد موعود به لتتم فيه هذه الوعودات
واتمام تلك المقامات وحلول سهم الله عيانًا في اجسام المخالفين
وانه لا بد من احيائهم من بعد الفنا واعادتهم في دار المعاد باجتماعهم
وحلول سهم الله فيهم هذا بخلاف من ينكر بقاء اهل الخلاف في
دار المعاد والحال كل ذلك يبان منه بكونه وعيدًا ويتم بمن
هم جاحدين التكليف ومنكرين ربوبيته تعالى وقيام العلم
كما ظهر من ايات كلوه تعالى المتقدمة ثم قال ارد نقمه على اضدادي
ولبا غضي اجازي ومعنى ارد ها هنا هو ورود الانتقام ممكنة
باضداده ودواعيهم وحقيقة نقم مطلقة لكل انواع الانتقام
من بلا وهدم وعذاب وعذاب وهول وكرب وشدة وتعلق لكل

في

نوع حوكم ومعذب واما قوله لاضدادي فضده تعالى هو المبطل وهو
تعالى جل وعلا لا ضد له بذاته واما بالحقيقة اصحاب المعاصي
اشار اليهم باضدادهم معنى ذلك ما هم عليه من الباطل في فعلهم
ما يضاده الزامهم من الحق فوسم تعالى باسمه بانه به حق الحقايق
فيكون معنى اضداده هو الذي ضاد الحق وصدوه وقاموا
الباطل وعلوه فاقسم تعالى بذاته الكريمة لا يردد انتقامه اليهم
وهو وعيد اليوم وسمه بذلك الاسم وهو اليوم الانتقام الذي
فيه ينتقم من اضداده الذي صفتهم كما تقدم فلا يتم ذلك سوى
في المعاد واما قوله ولبا غضي اكافي فانما يعني به من كفر في
عظمته سبحانه وتعالى من عباد الاوثان والمشركين وغيرهم ممن اتخذوا
الايمان مقتا وهولاي فقد يكونون في الضلال مجرى الصنف الاول
الذين سماهم اضداده وقيل انه اعنى بذلك عن الخارجين عن الدين
الذي يكرهه الحق ويرضوا بالباطل ويكونوا في النور ثم يمشوا
في الظلام فلغلظ ذنوبهم كونهم كانوا على هدا وضياؤا اختاروا لانفسهم
الضلال والظلام فوعدهم بالمجازاة على ذلك وقد اقسام على
هذا الوعيد وجعل تلك المجازاة مجهولة البيان ولكان سبحانه وتعالى
به اعلم وقيل ايضًا انه اعنى عن اضداده على الانبيا الكذابة وتبعتهم
واعدايهم مبدلين كلام الله ومحرفينه على ما تشتهي خواطرهم اليه
فوعدهم تعالى بالمكافاة فيكون مضمون هذه الاية المقدم ذكرها

على هذا المجرى ومعنى ان هذا الانتقام وهذه المجازاة يكونان
لاضداده وباغيضه فاطمينه كالسيف الماضى القاطع وهو تنفيذ
الحكم والقضاء به من دون مانع فيكون قوله تخيط بالحكم يدكشرحنا
للسيف وسنه والواو قد تستعمل فى العبرانى للشرح فيكون التقدير
اعنى ارسل بارق سيفى بان تخيط بالحكم يدى لا بزيد اذا كان
متوليه لا يمكن تعاوره يد ولا يمكن تعرضه احدا فى جريانه على مقتضى
الحق وموجبه من دون ارتياب على كل وجه وسبب توليته دون
غيره بتاكيد اليمين لنفى الباطل عنه وكان هذا الايضاح فى الصحاح افضل
من السن للسيف الذى يراد به سفك الدم وصعاده . وصف الوصف له
بانه بارق لامع اذ شاهد عدل سبحانه وتعالى ونزاهته عن الجور والحيف
فى الحكم عن ترك العدل والغلط فى دار التكليف عن حكمة تقدسة اسماه
واعنى عن كل ذلك وعلى كل وجه ظاهرة وادلة واضحة البراهين على
دار المعاد واما زيادة السن على ذلك انما يكون للتقوية وتاييده
بالعلم الضرورى فهذا التاويل السيف وسنه لايف الحكم واعفاه
جدا فاما سبب العقوبة انما هو التناهى فى اخذ حدها بشبيه
السيف وسنه لتحصل الغاية فى قوته وتبليغه فى العظم الحد
لم يمكن حصول مثله لدار التكليف لان المكلف لا يمكن ان تكون صفته
المختار المتجلى بل صفته المعاقب الملجى فلم يكون بهذا من تخفيف مدار
والاعلام بان وقوع العاصى على جهة الاستحقاق الذى بها يكون

العقاب

العقاب جزاء ولما كان اصعب فعل السيف والسهام واخطرها
الذى يتغلغل فى الجسد ويمنع نور الهوا الى ظاهر الجسد فهذه هى
السهام المتلفة الذى لا مطمع فيها ببراء ولا بنجاة فمثل نبى عقابه
بها لتصل الالام الى اعماق الجسد كما تتغلغل الاسهام النافذه
فى الاجسام المتلفة للقوى ولذلك قال اسكر سهامى من الدم
فيكون ذلك دليل قوى وشاهد عظيم برجوع الارواح للاجسام
وقيامها بدنا ولحما وان الله تعالى يعذب النفوس بالمها بالعذاب
ويهلك ابدانها ويبقى العدد بايلام العذاب وقد مثل عذاب
يوم الدين كالسهام النافذه والسيف القاطع وكرر ذلك
بقوله وسهامى فنى فيهم وقوله لاسنن بارق سيفى وقوله اسكر
سهامى من الدم وقوله وسيفى ياكل اللحم وذلك فيها ضرب امثال
ما يرهب المكلف فى دار التكليف ويعرفه فيها وهو صفة السهم
الخارج من يد قويه الذى يتغلغل فى جسم الانسان حتى يصل
الى اوعية الدم فيشرب الى ان يسكر وبمنزلة السيف القاطع
للحم والعظم فيكون تشبيه ذلك الى عموم العقاب بالهاوية الجسد
الروح جامعة اللحم بالدم بخلاف ما يرونه الدهريه بانهم
يرون ان الجزاء على الروح دون الجسد ويراد بذلك انها
دوام العقاب على العاصى لان سيفه لكى دايم لا يكل واللحم
غذاه معدم فيجب بذلك بقاء الغذا ليبقى المغتذى ولما كان

(ولما)

الخلق منهم من يعتقد من قتل على معصيه فقد سقط عنه عقابه منع تعالى
من ذلك بما بينه من استخلاص الحق من المقتول والسبى وان قتله
واراقة دمه لا يخلصه بل يزيد عليه شقاوة وعذابا وجب قولهم من دم
المقتول والسبى فعرفنا ان الكفر لهم من دم من قتل على معصيه
ومن قتل ظلما وانه فى ذلك المعاد ينكشف به المستور ويظهر الظالم
من المظلوم ويكون ذلك بوجه العموم على كل مخلوق وينتقم ممن
ظلم نفسه بالمعصيه والعقل وممن ظلم عباده بالسبى والغصب والعدوان
وممن هيج العداوه واقام الفساد وافسد بينه العباد واوقع
البغضه وفرع الخصومات حب قولهم راس انتاج العدو ومحمل هذه
الايه تاويل اخر وهو الانتقام من روم قواد المبغوضين المفترين
وهم الخواص منهم اى رؤساهم ويكون سلم الله نازل بهم رجسا وقيل
ان المعنى فى هذه الايه المتقدمه انى اعنى بذلك عن انتهاك اعداء
دين الله لان معناها بالعبرانى يحتمل ذلك وان يكون انتهاك
العدو من وجهين ابداؤهم اعنى من اول ظهورهم فى دار التكليف
فى كل جيل وجيل وكلما فعلت من الظلم والبغى والعدوان باطنا
وظاهرا لينكشف سترهم ويفضح امرهم فى يوم البعث ويجازوا بعقابا
من الله وعذابا هو ان الشعوب المبدلين الخارجين عن الايمان
سوء حالهم وشرف اهل الايمان الذى هم قومه وصولهم بالنعيم
وما يصير اليهم من حسن الثواب والنعيم لغيظهم وتاسفون على

يكونوا الاضعفين بهم مع انهم كانوا يجورونهم فى دار التكليف ويذلونهم
ويزدروهم فذلك يا مرهم تبارك وتعالى بتبليههم اى بمدحهم وتجليلهم
وتبجيلهم بحسب قوله احمدوا يا شعوب قومه وذلك شاهد بحسن
حاله قومه بدار المعاد واخبار بما يقع من الشعوب بمدحهم واوجب
مدحهم على الشعوب وجعله واجب وقيل لما كانوا الثابتين لكلمة
الله العابدين اليه الملازمين على فعل اوامره هو لاى اذا كشفنا حالهم
من حصول جزيل الثواب فيحصل لهم ادراك السرور التام بخلاص خصمهم
ممن ظلمهم والانتقام منهم لغيظهم فى بضائعهم وبحرهم فى تجارتهم وليهنوا
بهم اعدائهم مما وصل اليهم ويحترصون على حافاتهم ويتمنون ان يكونوا
مثلهم هذا على راى بعض مفسرين الكتاب وملخص معنى هذه الايه حسن
فى قومه فى يوم الدين واما قوله ان دم عبيده ينتقم اشار فى
ذلك الى من يظلم فى اهل دينه فى حاله وروحه فعرف تعالى انه يقتص
له من ظالمه وفى ذلك فايت ايضا بانتقام الحق تعالى من الباغين
الذى قتلوا عباده الصالحين ظلما فى دار البعث يا خذ حقهم ممن
ظلمهم وممن سفك دماهم افتراء حسما تقدم من قوله تعالى سافك
دم الانسان بنفسه دمه يسفك وقوله فى هذا الاصحاح الكبر
سرها مى من دم القاتل والسابى وقوله وسقى يا كل اللحم من هذه الجثث
فعرف الله تعالى عن زاته الشريفه لا يضيع حق وان المحاكمه الحقيقيه
تكون فى يوم البعث والمجازاه والمكافاه يكونان هناك

بالانصاف مما هو مستحيل ان يتم ذلك من حكام هذه الدار وقد
اعاد ذكر اضداده لعظم معصيتهم وقبح فعلهم وبينه ثبات العقاب
عليهم بقوله وانتقاما يعيد على اعدايه اى اضداده وذلك يفيد
تكرير الانتقام لاضداده وتابيده بهم وقيل ان اهل العصيان
كلما دخلوا في نار في يوم الدين عاد عليهم ضرب فيكون معنى قوله اعيد
انتقاما على اعدايه وانتقام يعيد على اعدايه لما تقدم والله اعلم
واما معنى قوله ويطهر تربة قوم لها فوايد ومعان كثيره منها
ان السلف فروا هذه الاية كما قدمنا ويطهر تربة قومه لان
في العربيه الحقيقيه تعدا الارض عن التربه ومعناها هاهنا
على ما ثبت من دون اشكال ان لفظة ادمت عن التربه الذى
هي المدفن ففي ذلك اثبات البعث واعاده الموتا منها والتربه
تطهر منهم وهذا مما يدل انهم سيعودون الى الحياه الدايمه
والسعاده المستمره اللازمه وقد يصح ان يعود معنى التطهر الى
التربه نفسها على وجه شرعي وذلك انه من حيث سجانه وتعالى جعل التربه
بحكم الشرع منجيه من دنسها واذا بعث من تضمنته القبور منها
حتى لا يبقى منهم احد نال النجاسه فطهرت فدل ذلك على بعث
كل من تحتوى عليه القبور ومنها قد يجوز ان يعود التطهر الى اهل التربه
على وجه اخر وهو ما محته ليجمع مخاجعي عبيده المذكورين في تربتهم
بذنوبهم اكراما لهم اذ لا غرض بالتجوين بالتربه لبعض اهلها دون

بعض

بعض وهذا ابلغ ما يكون من التكريم والاعظام للمومنين الصابرين
على حمال الالام في الدين ولا يجوز ان يبلغ من سعاده قوما اعظم
من ان يسعد منهم مخاجعهم مستحق العقاب حتى يامنون ولا يكونو ن
هم حق قوما بسعاده العصاه فلا يمكن ان يتعرض على هذا الوجه
من التاويل فيقال ان يودى الى الاغرا بالمعاصي تعويلا من العصاه
على ان يغفر لهم بمخاجعتهم مع الصالحين الجواب انه لا طريق لهم
لمعرفة الصالحين ولا الى معرفة مخاجعهم فسال الخلق ان يوفقنا
ان نكون ممن سعد بطاعته وفاز باجرها وعظم من معصيته فامن
عقوبتها فهذا معاني هذه النصر قد ذكرنا ما حضرنا منها على سبيل الجمال
ولا شي منها يصح الدنيا كما ترى فلهذا اتخذوا طايفة المره هذه
الايات فاتحة لاقوالهم في تربانهم ومواعظهم تخويفا من عقابه
تعالى وترغيبا في جزيل ثوابه وبعثا على الصبر على المضار لما يرجا
عنده تعدسه اسماه من الاعراض المالم والانتصاف المظالم يعتقد خون
ذلك بصحة اعتقاد وحسن يقين فلو لم يكن في كتابه جل وعلا
ما يدل على دار الاخرى الا هذا الفصل لكفا وفيما تركته مما الشرح
يجمعه يطول حالا يكاد ان يدرك علم اكثر من ذلك من المحصلين
في العلوم والله يوفق لستيفا ذلك والغفران لكل احتسب ثوابه
وحامى من عقابه وهو اللطيف الخبير والغفور الرحيم انشا الله تعالى

امين

W. J. Curran.
1892.

#2958